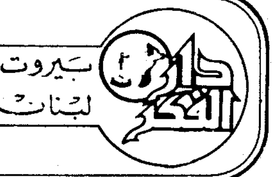
جامع المسانيد والسنن
الهادي لأقوم سنن

للإمام الحافظ المحدث المؤرخ الثقة
عماد الدين أبي الفداء: إسماعيل بن عمر
ابن كثير القرشي الدمشقي الشافعي
٧٠٠ - ٧٧٤ هـ

الجزء الثامن عشر
مسند
عمر بن الخطاب
رضي الله عنه

وثق أصوله وخرج حديثه وعلق عليه
الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع



المكاتب: البناية المركزية - هاتف: ٦٤٣٦٨١ ص.ب: ١١/٧٠٦١
المطابع والمعمل: حارة حريك - شارع عبد النور - هاتف: ٨٣٧٨٩٨ ٨٦٠٩٦٢
برقيا: فكسي - تلكس: ٤٤٣١٦ فكر FIKR 44316 LE

جامع المسانيد والسنن

الهادي لأقوم سنن

الجزء الثامن عشر

مسند

عمر بن الخطاب

رضي الله عنه

إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، عن عمر

١ ـ «أذن عمر رضي الله عنه لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في آخر حجة حجها، فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف»[(١)].

رواه البخاري في الحج تعليقاً عن أحمد بن محمد، عن إبراهيم، عن أبيه، عن جده.

* * *

حديث آخر:

* ٢ ـ سمع عمر صوت رجل في المسجد، فقال: أتدري أين أنت؟

رواه النسائي في المواعظ[(٢)] من حديث شعبة.

إبراهيم بن يزيد النخعي، عن عمر

* ٣ ـ حدثنا أبو نعيم حدثنا مالك يعني ابن مغول قال سمعت الفضيل بن عمرو عن إبراهيم النخعي عن عمر قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة؟ فقال:

تكفيك آية الصيف، فقال: لأن أكون سألت رسول الله صلى الله

(١) رواه البخاري في كتاب الحج ـ باب «حج النساء» الحديث رقم (١٨٦٠)، فتح الباري (٧٢:٤).
(٢) رواه النسائي في السنن الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٤:٨).

عليه وسلم عنها أحب إليّ من أن يكون لي حمر النعم(٣).

* * *

حديث:

* ٤ ـ لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم بقول امرأة... الحديث في ترجمة الشعبي، عن فاطمة بنت قيس. في مسند الصحابيات.

* * *

أسعد بن سهل بن حنيف، أبو أمامة الأنصاري، عن عمر، يأتي في أبي أمامة، عنه، في الكنى

* * *

أسلم أبو زيد ـ ويقال: أبو خالد ـ مولى عمر ـ عن مولاه: عمر

* ٥ ـ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مرةً مرة(٤).

* * *

* ٦ ـ حدثنا يحيى بن غيلان حدثنا رشدين بن سعد حدثني أبو عبد الله الغافقي عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٢)، وفي إسناده إنقطاع: ابراهيم النخعي لم يدرك عمر.

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٤٩)، وإسناده صحيح.

أنه توضأ عام تبوك واحدة واحدة[٥]

رواه الترمذي وابن ماجة من حديث الضحاك بن شرحبيل، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه به[٦].

* ٧ ــ حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه: أن عمر حمل على فرس في سبيل الله عز وجل، فرآها أو بعض نتاجها يباع، فأراد شراءه، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه، فقال:

اتركها توافك أو تلقها جميعاً، وقال مرتين: فنهاه وقال: لا تشتره، ولا تعد في صدقتك[٧].

* ٨ ــ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

مثل الذي يعود في صدقته كمثل الذي يعود في قيئه[٨].

* ٩ ــ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر: أنه وجد فرساً كان حمل عليها في سبيل الله تباع في السوق، فأراد أن يشتريها، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم؟ فنهاه، وقال:

لا تعودن في صدقتك[٩].

رواه البخاري ومسلم والنسائي من حديث مالك، ورواه البخاري من حديث سفيان، ومسلم من حديث روح بن القاسم، وابن ماجة من

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (١٥١)، وفي إسناده رشدين بن سعد: وهو ضعيف، وقد تقدم مراراً.

(٦) رواه الترمذي في الطهارة ــ باب «ما جاء في الوضوء مرةً مرةً ــ وابن ماجة في الطهارة ــ باب «ما جاء في الوضوء مرةً مرة».

(٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٦٦)، وإسناده صحيح.

(٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٤)، وإسناده صحيح.

(٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٨)، وإسناده صحيح.

حديث وكيع ببعضه: «لا تعد في صدقتك» (١٠).

* ١٠ ــ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه صاحبه، فأردت أن أبتاعه، وظننت أنه بائعه برخص، فقلت: حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

لا تبتعه وإن أعطاكه بدرهم، فإن الذي يعود في صدقته فكالكلب الذي يعود في قيئه (١١).

* * *

رواه الترمذي في الزكاة من حديث الزهري، والنسائي في الزكاة، وقال الترمذي: حسن صحيح (١٢).

---

(١٠) رواه البخاري في الزكاة ــ باب «هل يشتري صدقته؟»، الحديث رقم (١٤٩٠)، عن عبدالله بن يوسف ــ وفي الهبة ــ باب «لا يحل لأحد أن يرجع من هبته، وصدقته» الحديث رقم (٢٦٢٣) عن يحيى بن قزعة ــ وفي الجهاد ــ باب «إذا حمل على فرسٍ فهي كالعمرة» والصدقة. الحديث رقم (٢٦٣٦) عن إسماعيل ــ ثلاثتهم عن مالك ــ وفي الجهاد أيضاً. الحديث رقم (٢٩٧٠) ــ باب «الجعائل، والحملان في السبيل» عن الحميدي.

وأخرجه مسلم في الهبات ــ باب «كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تُصدِق عليه» عن زهير بن حرب، عن ابن مهدي ــ كلاهما عن مالك به ــ وعن ابن أبي عمر، عن سفيان ــ وعن أمية بن خالد، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم ــ كلاهما عنه به.

وأخرجه النسائي في الزكاة (٥:١٠٨) باب «شراء الصدقة» عن الحارث بن مسكين، ومحمد بن سلمة، كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم، عن مالك به.

ورواه ابن ماجة في الأحكام ــ باب «الرجوع في الصدقة» عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن هشام بن سعد، عنه ــ ببعضه.

(١١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٨١)، وإسناده صحيح.

(١٢) رواه الترمذي في الزكاة ــ باب «ما جاء في كراهية العَوْدِ في الصدقة» عن هارون بن

ورواه ابن ماجة في الأحكام من حديث هشام بن عروة، عن عمر بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن ابن عمر، عن عمر(١٣).

* * *

* ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا حمَّاد بن زيد عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير عن سالم عن أبيه عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من قال في سوق: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، كتب الله له بها ألف ألف حسنة، ومحا عنه بها ألف ألف سيئة، وبنى له بيتاً في الجنة(١٤).

إسحق الهمداني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن عبدالله بن عمر ــ والنسائي في الزكاة ــ باب «شراء الصدقة» عن هارون بن إسحق، وسيأتي في ترجمة عبدالله بن عمر، عن عمر بن الخطاب.

(١٣) هذه الرواية عند ابن ماجة في الأحكام ــ باب «من تصدق بصدقة، فوجدها تُباع هل يشتريها؟» عن تميم بن المنتصر، عن إسحق بن يوسف، عن شريك عن هشام بن عروة، عن عمر بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن ابن عمر، عن عمر ــ وسيأتي.

(١٤) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٧)، وإسناده ضعيف:

□ عمرو بن دينار مولى آل الزبير، أبو يحيى الأعور، و يقال أيضاً: قهرمان آل الزبير: قال أحمد: ضعيف، منكر الحديث.

وقال البخاري: فيه نظر.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وعامة حديثه منكر.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد بالموضوعات عن الأثبات، لا يحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب.

وقال الترمذي: ليس بالقوي.

وقال النسائي: ليس بثقة، روى عن سالم أحاديث منكرة، وقال مرة: ضعيف.

* ١٢ ـــ حدثنا أبو نوح حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، قال: فسألته عن شيء ثلاث مرات فلم يرد عليّ، قال: فقلت لنفسي: ثكلتك أمك يا بن الخطاب، نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فلم يرد عليك، قال: فركبت راحلتي فتقدمت مخافة أن يكون نزل فيّ شيء، قال فإذا أنا بمناد ينادي: يا عمر، أين عمر. قال: فرجعت وأنا أظن أنه نزل فيّ شيء، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

نزلت عليّ البارحة سورة هي أحب إليّ من الدنيا وما فيها: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً، ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾(١٥).

رواه البخاري، والترمذي، والنسائي من حديث مالك، وقال الترمذي: صحيح غريب، ورواية النسائي بنحوه(١٦).

* ١٣ ـــ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن

وضعفه العقيلي، والجوزجاني، والدارقطني والساجي.
وأنظر ترجمته في:
ـــ التاريخ الكبير (٣:٢:٣٢٩).
ـــ الجرح، والتعديل (٣:١:٢٣٢).
ـــ الضعفاء الكبير للعقيلي (٣:٢٦٩-٢٧٠).
ـــ المجروحين (٢:٧١).
ـــ ميزان الإعتدال (٢:٢٥٩).
ـــ تهذيب التهذيب (٨:٣٠).

(١٥) الآيتان الكريمتان (١، ٢) من سورة الفتح، والحديث رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣١)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٩)، وإسناده صحيح.

(١٦) رواه البخاري في المغازي ـــ باب «غزوة الحديبية»، الحديث رقم (٤١٧٧) ـــ عن عبد الله بن يوسف ـــ وفي التفسير (٤٨٣٣)، في تفسير سورة الفتح ـــ باب «إنا فتحنا =

عمر قال:

لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (١٧).

* * *

* ١٤ ــ حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو قال: حدثنا هشام يعني ابن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول:

لئن عشت إلى هذا العام المقبل لا يفتح للناس قرية إلا قسمتها بينهم كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر (١٨).

رواه البخاري، وأبو داود من حديث عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به (١٩).

* ١٥ ــ حدثنا عبد الملك بن عمرو حدثنا هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

فيما الرملان والكشف عن المناكب وقد أطَّأ الله الإسلام ونفى الكفر وأهله؟ ومع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لك فتحاً مبيناً» عن القعنبي ــ وفي فضائل القرآن (٥٠١٢) ــ باب «فضل سورة الفتح» عن إسماعيل ــ ثلاثتهم عن الإمام مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب.

ورواه الترمذي في التفسير، «تفسير سورة الفتح» عن ابن بشار، عن محمد ابن خالد بن عثمة، عن مالك نحوه، وقال: صحيح غريب، ورواه النسائي في كتاب التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٦:٨)،

(١٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٤)، وإسناده صحيح.

(١٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣١-٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٣)، وإسناده صحيح.

(١٩) رواه البخاري في كتاب المغازي ــ باب «غزوة خيبر» عن سعيد بن أبي مريم، وعن محمد ابن المثنى، وفي المزارعة، والحرث، باب «أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه

تفرد به(٢٠).

* * *

* ١٦ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا دجين أبو الغصن، بصري، قال: قدمت المدينة فلقيت أسلم مولى عمر بن الخطاب فقلت حدثني عن عمر، فقال: لا أستطيع، أخاف أن أزيد وأنقص، كنا إذا قلنا لعمر: حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أخاف أن أزيد حرفاً أو أنقص، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

من كذب عليَّ فهو في النار.

تفرد به من هذا الوجه(٢١).

حديث آخر من رواية أسلم، عن عمر:

* ١٧ ــ قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي، فإذا امرأة من السبي تحلب ثديها تسقي، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته. فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم: أترون هذه طارحة ولدها في النار؟ قلنا: لا، وهي تقدر على أن لا تطرحه. فقال: لله أرحم بعباده من هذه بولدها.

وسلم»، وفي الخمس ــ باب «الغنيمة لمن شهد الوقعة» عن صدقة بن الفضل ــ عن ابن مهدي، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.

ورواه أبو داود في الخراج، والإمارة ــ باب «ما جاء في حكم أرض خيبر» عن أحمد بن حنبل، عن ابن مهدي، به.

(٢٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٥)، وطبعة شاكر رقم (٣١٧)، وإسناده صحيح.

ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٦٨)، عن عبيدالله بن عمر، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن هشام بن سعد، بهذا الإسناد.

(٢١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٦-٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٤٢)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، وفيه: دجين بن ثابت، أبو

رواه الشيخان من حديث ابن أبي مريم (٢٢).

* * *

حديث آخر:

* ١٨ ــ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للركن: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم استلمك ما استلمتك. فاستلمه ثم قال: ما لنا وللرمل؟ إنما كنا راءينا به المشركين، وقد أهلكهم الله. ثم قال: شيء صنعه النبي صلى الله عليه وسلم، فلا نحب أن نتركه.

رواه البخاري من حديث ابن أبي مريم، ومسلم، والنسائي من حديث ابن وهب (٢٣).

حديث آخر قال أسلم:

* ١٩ ــ سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، فقال رسول الله

الغصن، وهو ضعيف ليس بشيء.

(٢٢) رواه البخاري في الأدب ــ باب «رحمة الولد، وتقبيله، ومعانقته». فتح الباري (٤٣٦:١٠) عن سعيد بن أبي مريم، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن أبيه به.

ورواه مسلم في التوبة ــ باب «في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه» عن الحسن الحلواني، ومحمد بن سهل بن عسكر، كلاهما عن ابن أبي مريم به.

(٢٣) رواه البخاري في كتاب الحج ــ باب «الرَمَلُ في الحج، والعمرة». فتح الباري (٤٧١:٣) ــ وأعاده في باب «تقبيل الحجر» ــ ورواه مسلم في الحج ــ باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود» عن هارون بن سعيد ــ والنسائي في المناسك من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٦:٨).

صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك»؟ قلت: مثله، قال: وأتى أبو بكر رضي الله عنه بكل ما عنده، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك»؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله، قلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً.

أخرجه أبو داود، والترمذي، من حديث الفضل بن دكين، عن هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، وقال الترمذي: صحيح(٢٤).

* * *

* ٢٠ ــ حدثنا إبراهيم بن زياد، حدثنا خالد بن خداش بن عجلان، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر ابن الخطاب قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا غلام أسود، يغمز ظهره، فسألته، فقال: إن الناقة اقتحمت بي(٢٥).

حديث آخر:

* ٢١ ــ عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر يقول: فيم الرملان الآن؟ وقد أطّأ الله الإسلام، ونفى الكفر وأهله. وايم الله! ما ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(٢٤) رواه أبو داود في الزكاة ــ باب «في الرخصة في ذلك» عن أحمد بن صالح، وعثمان بن أبي شيبة ــ ورواه الترمذي في المناقب، في باب «رجاؤه صلى الله عليه وسلم أن يكون أبو بكر ممن يُدعى من جميع أبواب الجنة» عن هارون بن عبد الله ــ ثلاثتهم عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه.

(٢٥) رواه البزار. كشف الأستار (٣٠٣٣)، وقال: لا نعلمه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم، إلا عن عمر عنه، ولم يروه عن عمر إلا أسلم، ورواه عن زيد ابنه عبد الله، وهشام ابن سعد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦:٠)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبد الله بن زيد بن أسلم، وقد وثقه أبو حاتم، وغيره، وضعفه ابن معين، وغيره.

رواه أبـو داود في الحج، وابن ماجة في المناسك (٢٦).

* * *

حديث آخر:

* ٢٢ ـــ رواه الترمذي، وابن ماجة من حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«كلوا الزيت وادّهنوا به، فإنه من شجرة مباركة»(٢٧).

* * *

أحاديث أخرى من رواية زيد بن أسلم، عن أسلم، عن عمر بن الخطاب

قال البخاري:

* ٢٣ ـــ حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صبية صغاراً والله ما ينضجون كراعاً ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري وقد شهد أبي الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم. فوقف معها عمر ولم يمض، ثم قال: مرحباً بنسب قريب. ثم انصرف إلى بعير ظهير كان مربوطاً في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاماً وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناولها بخطامه

(٢٦) رواه أبو داود في الحج ـــ باب «في الرمل» عن أحمد بن حنبل ـــ وابن ماجة في المناسك ـــ باب «الرمل حول البيت»، الحديث (٢٩٥٢)، صفحة (٢:٩٨٤)، عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢٧) رواه ابن ماجه في كتاب الأطعمة ـــ باب «الزيت»، الحديث (٣٣١٩) ـــ ورواه الترمذي في الأطعمة ـــ باب «ما جاء في أكل الزيت» ـــ وأعاده في الشمائل باب «ما جاء في صفة إدام رسول الله صلى الله عليه وسلم».

ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها، قال عمر: ثكلتك أمك، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصناً زماناً فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهماننا فيه» (٢٨).

* * *

* ٢٤ ــ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال: اللهم أرزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم. وقال ابن زريع عن روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما قالت: سمعت عمر... نحوه. وقال هشام عن زيد عن أبيه عن حفصة: سمعت عمر رضي الله عنه (٢٩).

* * *

* ٢٥ ــ حدثنا إسماعيل قال: حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال: يا هنيُّ اضمم جناحك عن المسلمين واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة وإياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعان إلى نخل وزرع وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبالك فالماء والكلأ أيسر عليّ من الذهب والورق وايم الله أنهم ليرون أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية أسلموا عليها في الإسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبراً (٣٠).

---

(٢٨) رواه البخاري في المغازي ــ باب «غزوة الحديبية». فتح الباري (٧:٤٤٥)؟

(٢٩) رواه البخاري في فضائل المدينة ــ باب «حدثنا مسدد». فتح الباري (٤:١٠٠).

(٣٠) رواه البخاري في الجهاد ــ باب «إذا أسلم قوم في دار الحرب، ولهم مال، وأرضون، فهي لهم». فتح الباري (٦:١٧٥).

* ٢٦ ــ حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث قال حدثني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن رجلاً كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتى به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تلعنوه، فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله (٣١).

* * *

حديثان من رواية أسلم عن عمر بن الخطاب رواهما أبو داود:

(الأول):

قال أبو داود:

* ٢٧ ــ حدثنا [عبد الله] القعنبي، عن مالك، عن زيد بن أبي أنيسة، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره، عن مسلم بن يسار الجهني، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿وإذا أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم﴾ قال: قرأ القعنبي الآية، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل خلق آدم، ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون» فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة

(٣١) رواه البخاري في الحدود ــ باب «ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة». فتح الباري (١٢:٧٥).

استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»(٣٢).

* * *

(الثاني):

* ٢٨ ــ حديث: أن عمر ضرب ابناً له تكنَّى أبا عيسى، وأن المغيرة ابن سقبة تكنى بأبي عيسى... الحديث، في ترجمة أسلم، عن المغيرة بن شعبة، تقدم.

حديث آخر:

* ٢٩ ــ رواه الترمذي عن محمد بن بشار. حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ألا أخبركم بخيار أمرائكم وشرارهم؟ خيارهم الذين تحبونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم، وشرار أمرائكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم(٣٣).

وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ومحمد يضعف من قبل حفظه.

* * *

حديث آخر:

قال الترمذي في الدعوات:

* ٣٠ ــ حدثنا أحمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ

(٣٢) رواه أبو داود في كتاب السنة ــ باب «في القدر» الحديث رقم (٤٧٠٣)، صفحة (٤:٢٢٦-٢٢٧).

(٣٣) رواه الترمذي في الفتن، الحديث رقم (٢٢٦٤)، صفحة (٤:٥٢٨-٥٢٩).

قراءة عليه عن حماد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً قبل نجد فغنموا غنائم كثيرة فأسرعوا الرجعة فقال رجل ممن لم يخرج، ما رأينا بعثاً أسرع رجعة ولا أفضل غنيمة من هذا البعث، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة وأسرع رجعة؟ قوم شهدوا صلاة الصبح ثم جلسوا يذكرون الله حتى طلعت عليهم الشمس فأولئك أسرع رجعة وأفضل غنيمة (٣٤).

قال أبو عيسى: وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وحماد بن أبي حميد هو أبو إبراهيم الأنصاري المزني، وهو محمد بن أبي حميد المدني، وهو ضعيف في الحديث.

* ٣١ ــ حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر أنه فرض لأسامة بن زيد في ثلاثة آلاف وخمسمائة، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف. قال عبد الله بن عمر لأبيه: لم فضلت أسامة عليّ؟ فوالله ما سبقني إلى مشهد قال: لأن زيداً كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك، وكان أسامة أحب إلى رسول الله منك، فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي (٣٥).

قال: هذا حديث حسن غريب.

* * *

(٣٤) رواه الترمذي في الدعوات ــ باب «ما أصر من أستغفر»، الحديث (٣٥٦١)، صفحة (٥٥٩:٥).

(٣٥) رواه الترمذي في المناقب ــ باب «مناقب زيد بن حارثة»، الحديث (٣٨١٣)، صفحة (٦٧٥:٥-٦٧٦).

حديث آخر:

رواه الترمذي في الشمائل:

* ٣٢ ــ أنَّ رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله أن يعطيه؟ فقال: «ما عندي شيء» أعطيك، ولكن استقرض حتى يأتينا شيء فنعطيك، فقال عمر: ما كلفك الله هذا أعطيت ما عندك، فإذا لم يكن عندك فلا تكلف، قال: فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قول عمر، حتى عرف في وجهه، فقال الرجل: يا رسول الله! بأبي وأمي أنت، فأعط ولا تخش من ذي العرش إقلالاً، قال: فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: بهذا أمرت(٣٦).

حديث آخر:

رواه النسائي عن سويد بن نصر:

* ٣٣ ــ قدمنا مع عمر بالجابية فأُتي بطلاء مثل عقيد الرب إنما يخاض بالمخامض خوضاً، فقال: إنَّ في هذا لشراباً ما انتهى إليه(٣٧).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم، وهو في الرواية(٣٨).

* * *

(٣٦) رواه الترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم»، عن هارون بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه به.

ورواه البزار. كشف الأستار (٣٦٦٢)، وقال: لا نعلمه يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن هشام إلا إسحق، ولم يكن بالحافظ.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٢٤٢)، وقال: رواه البزار، وفيه: إسحق بن إبراهيم الحُنَيني؟ ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطيء.

(٣٧) رواه النسائي في كتاب الوليمة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١٠:٨)

(٣٨) قاله المزي في تحفة الأشراف (١٠:٨).

حديث آخر:

قال أبو يعلى:

* ٣٤ ــ حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه.

عن عمر بن الخطاب، قال: قلت: يا رسول الله، أليس قد قلت لي: «إن خيراً لك أن لا تسأل أحداً من الناس شيئاً؟» قال: «إنما ذاك أن تسأل، وما آتاك الله من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه الله» (٣٩).

* ٣٥ ــ حدثنا موسى بن عيسى وعبد الله بن شبيب قالا: حدثنا إسحاق بن محمد، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: كنا قد استبطأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدوم علينا، وكانت الأنصار يغدون إلى ظهر الحرة، فيجلسون حتى يرتفع النهار، فإذا ارتفع النهار وحميت الشمس، رجعت إلى منازلها، فقال عمر: وكنا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رجل من اليهود قد أوفى على أطم من آطامهم، فصاح بأعلى صوته: يا معشر العرب! هذا صاحبكم الذي تنتظرون، قال عمر: وسمعت الوجبة في بني عمرو بن عوف، فأخرج من الباب، وإذا المسلمون قد لبسوا السلاح، فانطلقت مع القوم عند الظهر، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات اليمين حتى نزل في بني عمرو بن عوف (٤٠).

---

(٣٩) رواه أبو يعلى في مسنده (١٥٦:١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٠:٣)، وقال: هو في الصحيح باختصار، ورواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٤٠) رواه البزار. كشف الأستار (١٧٤٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٠:٦)، وقال: رواه البزار، وفيه عبدالله بن زيد بن أسلم، وثقه أبو حاتم، وغيره، وضعفه ابن معين، وغيره.

* ٣٦ ـــ حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن صدقة الفدكي حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال: كُتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب فقال لعبد الله ابن أرقم: أجب هؤلاء، فأخذه عبد الله بن أرقم فكتبه، ثم جاء بالكتاب فعرضه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أحسنت، فما زال ذلك في نفسي حتى وليت فجعلته على بيت المال (٤١).

* ٣٧ ـــ حدثنا الفضل بن سهل حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر. أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة. فعظم الرب تبارك وتعالى وقال: إنّ كرسيه وسع السموات والأرض وإن له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله.

وقفه الثوري على عمر، وعبد الله بن خليفة لم يرو عنه إلا أبو إسحاق، وقد روى عن جبير بن مطعم بغير لفظه (٤٢).

* ٣٨ ـــ حدثنا الحسن بن الصباح ومحمد بن رزق الله، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، عن أسامة بن زيد، عن أبيه، عن جده، قال: قال عمر بن الخطاب: أتحبون أن أعلمكم أول إسلامي؟ قال: قلنا: نعم،

(٤١) رواه البزار. كشف الأستار (١٨٥)، وقال: لا نعلم رواه هكذا إلا مالك. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٥٢)، وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن صدقة الفدكي، قال في الميزان: حديثه منكر.

(٤٢) رواه البزار. كشف الأستار (٣٩)، وقال: وهذا لا نعلم أحداً من الصحابة رفعه إلا عمر، وقد وقفه الثوري على عمر، وعبدالله بـن خليفة لم يرو عنه إلا أبو إسحق، وقد روى عن جبير بن مطعم بغير لفظه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٨٣-٨٤)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

قال: كنت أشد الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا أنا في يوم شديد الحر في بعض طرق مكة إذ رآني رجل من قريش، فقال: أين تذهب يا ابن الخطاب؟ قلت: أريد هذا الرجل، قال: ابن الخطاب! قد دخل هذا الأمر في منزلك وأنت تقول هذا؟ فقلت: وما ذاك؟ فقال: إن أختك قد ذهبت إليه، قال: فرجعت مغضباً حتى قرعت عليها الباب، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أسلم بعض من لا شيء له، ضم الرجل والرجلين إلى الرجل ينفق عليه، قال: وكان ضم رجلين من أصحابه إلى زوج أختي، قال: فقرعت الباب، فقيل لي: من هذا؟ قلت: أنا عمر بن الخطاب، وقد كانوا يقرأون كتاباً في أيديهم، فلما سمعوا صوتي قاموا حتى اختبئوا في مكان وتركوا الكتاب، فلما فتحت لي أختي الباب، قلت: أيا عدوة نفسها صبوت؟ قال: وأرفع شيئاً فأضرب به على رأسها، فبكت المرأة، وقالت لي: يا ابن الخطاب! اصنع ما كنت صانعاً، فقد أسلمت، فذهبت فجلست على السرير، فإذا بصحيفة وسط الباب فقلت: ما هذه الصحيفة ها هنا؟ فقالت لي: دعنا عنك يا ابن الخطاب! فإنك لا تغتسل من الجنابة، ولا تتطهر، وهذا لا يمسه إلا المطهرون، فما زلت بها حتى أعطيتنيها فإذا فيها: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ فلما قرأت ﴿الرحمن الرحيم﴾ تذكرت من أين اشتق، ثم رجعت إلى نفسي فقرأت: ﴿سبح لله ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾[٤٣] حتى بلغ: ﴿آمنوا بالله ورسوله وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه﴾[٤٤] قال: قلت أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، فخرج القوم مبادرين، فكبروا واستبشروا بذلك، ثم قالوا لي: أبشر

(٤٣) الآية الكريمة (١) من سورة الحديد.
(٤٤) الآية الكريمة (٧) من سورة الحديد.

يا ابن الخطاب! فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا يوم الإثنين، فقال: اللهم أعز الدين بأحب الرجلين إليك عمر بن الخطاب وأبي جهل ابن هشام، وإنا نرجوا أن تكون دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لك، فقلت: دلوني على رسول الله صلى الله عليه وسلم أين هو؟ فلما عرفوا الصدق دلوني عليه في المنزل الذي فيه، فجئت حتى قرعت الباب، فقال: من هذا، فقلت: عمر بن الخطاب، وقد علموا شدتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعلموا بإسلامي، فما اجترأ أحد منهم أن يفتح لي، حتى قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: افتحوا له، فإن يرد الله به خيراً يهده، قال: ففتح لي الباب، فأخذ رجلان بعضدي حتى دنوت من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرسلوه، فأرسلوني، فجلست بين يديه، فأخذ بمجامع قميصي، ثم قال: أسلم يا ابن الخطاب! اللهم اهده، فقلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، قال: فكبر المسلمون تكبيرة سمعت في طريق مكة، قال: وقد كانوا سبعين قبل ذلك وكان الرجل إذا أسلم فعلموا به الناس يضربوه ويضربهم، قال: فجئت إلى رجل فقرعت عليه الباب فقال: من هذا؟ قلت: عمر بن الخطاب، فخرج إليّ، فقلت له: أعلمت أني قد صبوت، قال: أو فعلت؟ قلت: نعم، فقال: لا تفعل، ودخل البيت وأجاف الباب دوني، قال: فذهبت إلى رجل آخر من قريش، فناديته فخرج، فقلت له: أعلمت أني قد صبوت؟ قال: أو فعلت؟ قلت: نعم، قال: لا تفعل، ودخل البيت وأجاف الباب دوني، فقلت: ما هذا بشيء، قال: فإذا أنا لا أضرب، ولا يقال لي شيء قال الرجل: أتحب أن يعلم إسلامك، قال: قلت: نعم، قال: إذا جلس الناس في الحجر فأت فلاناً فقل له فيما بينك وبينه: أشعرت أني قد صبوت، فإنه أقل ما يكتم الشيء،

فجئت إليه، وقد اجتمع الناس في الحجر، فقلت له فيما بيني وبينه: أشعرت أني قد صبوت، قال: فقال: أفعلت؟ قال: قلت: نعم، قال: فنادى بأعلى صوته: ألا إن عمر قد صبا، قال: فثار إليّ أولئك الناس، فما زالوا يضربوني وأضربهم حتى أتى خالي، فقيل له: إن عمر قد صبا، فقام على الحجر، فنادى بأعلى صوته: إلا إني قد أجرت ابن أختي، فلا يمسه أحد، قال: فانكشفوا عني، فكنت لا أشاء أن أرى أحداً من المسلمين يضرب إلا رأيته، فقلت: ما هذا بشيء، إن الناس يضربون وأنا لا أضرب، ولا يقال لي شيء، فلما جلس الناس في الحجر جئت إلى خالي، فقلت: اسمع جوارك عليك رد، قال: لا تفعل، فأبيت فما زلت أضرب وأضرب حتى أظهر الله الإسلام(٤٥).

* ٣٩ ـــ حدثنا الجراح بن مخلد، حدثنا الحسن بن عنبسة، عن علي ابن هاشم بن البريد، عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، قال: رأيت الحسن والحسين ـــ رحمة الله عليهما ـــ على عاتقي النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: نعم الفرس تحتكما، قال: ونعم الفارسان هما(٤٦).

(٤٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤٩٣)، وقال: لا نعلم رواه بهذا السند إلا الحنيني ولا نعلم في إسلام عمر أحسن من هذا الإسناد، على أن الحنيني خرج من المدينة فَكُفَّ، وأضطرب حديثه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٦٣)، وقال: رواه البزار، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

قال الحافظ ابن حجر: فيه من هو أضعف من أسامة بن زيد، وهو إسحق الحنيني، وقد ذكر البزار أنه تفرد به.

(٤٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٦٢١)، وقال: لا يروى إلا عن عمر بهذا الإسناد، ولم يُتابع محمد بن عُبيد الله على هذا.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه أبو يعلى في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بإسنادٍ ضعيف.

* ٤٠ ـــ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا ابن أبي أويس، حدثنا زيد ابن عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه، عن جده، عن أسلم قال: قال عمر: من صحبت في سفرك هذا؟ قلت: قوماً من بكر بن وائل، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أخوك البكري فلا تأمنه[٤٧].

* ٤١ ـــ حدثنا الفضل بن سهل الكرحي وأحمد بن الوليد قالا: حدثنا محمد بن الحسن المخزومي حدثني أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أبردوا بالصلاة إذا اشتد الحر، فإن شدة الحر من فيح جهنم، وإن جهنم قالت: أكل بعضي بعضاً فاستأذنت الله في نفسين، فأذن لها، فشدة الحر من فيح جهنم وشدة البرد من زمهريرها[٤٨].

* ٤١ م ـــ حدثنا مصعب بن عبد الله، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه.

عن عمر بن الخطاب قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً فقال: «أنبئوني بأفضل أهل الإيمان إيماناً». قالوا: يا رسول الله،

---

(٤٧) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٧١)، وقال: لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، وفيه رجلان لين حديثهما: زيد بن عبد الرحمن، وأبوه، وعبد الرحمن منكر الحديث جداً.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٥٨)، وقال: رواه الطبراني في الأوسط من طريق زيد بن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، وكلاهما ضعيف.

قلت: لم ينسبه للبزار.

(٤٨) رواه البزار. كشف الأستار (٣٦٩)، وقال: لا نعلم مرفوعاً عن عمر إلا من هذا الوجه، ومحمد بن الحسن منكر الحديث.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٣٠٦)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، وفيه محمد بن الحسن بن زَبَالة نُسب إلى وضع الحديث.

الملائكة. قال: «هم كذلك، ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها؟ بل غيرهم؟» قالوا: يا رسول الله، الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالته والنبوة، قال: «هم كذلك، ويحق لهم، وما يمنعهم، وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها؟ بل غيرهم؟» قالوا: يا رسول الله، الشهداء الذين استشهدوا مع الأعداء. قال: «هم كذلك، ويحق لهم، وما يمنعهم، وقد أكرمهم الله بالشهادة مع الأنبياء؟ بل غيرهم» قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: «أقوام في أصلاب الرجال يأتون من بعدي، يؤمنون بي، ولم يروني، ويصدقون بي ولم يروني، يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً» (٤٩).

الأسود بن يزيد النخعي، أبو عمرو الكوفي، عن عمر

* ٤٢ ــ كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى، ولا نفقة... الحديث. وفيه فقال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة. وفي حديث نصر بن علي: أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب، فقال: ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة: لا ندري أحفظت أم لا.

رواه أبو داود في الطلاق عن نصر بن علي، عن أبي أحمد الزبيري، عن عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق قال: كنت في المسجد الجامع مع

(٤٩) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٤٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٦٥)، وقال: رواه أبو يعلى، ورواه البزار، فقال: عن عمرو، عن النبي...، وقال: الصواب أنه مُرسَل عن زيد بن أسلم، وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن.
والمنهال بن بحر وثقه أبو حاتم، وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح.

الأسود. . . فذكره(٥٠)

وباقي طرقه في ترجمة الشعبي، عن فاطمة بنت قيس.

* ٤٣ ــ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أسير بن جابر قال: لما أقبل أهل اليمن جعل عمر يستقري الرفاق فيقول: هل فيكم أحد من قرن؟ حتى أتى على قرن. فقال: من أنتم؟ قالوا: قرن، فوقع زمام عمر أو زمام أويس، فناوله أحدهما الآخر، فعرفه، فقال عمر: ما اسمك؟ قال: أنا أويس، فقال: هل لك والدة؟ قال: نعم، قال: فهل كان بك من البياض شيء؟ قال: نعم، فدعوت الله عز وجل فأذهبه عني إلا موضع الدرهم من سرتي، لأذكر به ربي، قال له عمر: استغفر لي، قال: أنت أحق أن تستغفر لي، أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إن خير التابعين رجل يقال له أويس، وله والدة، وكان به بياض فدعا الله عز وجل فأذهبه عنه إلا موضع الدرهم في سرته، فاستغفر له، ثم دخل في غمار الناس: فلم يدر أين وقع، قال: فقدم الكوفة، قال: وكنا نجتمع في حلقة فنذكر الله، وكان يجلس معنا، فكان إذا ذكر هو وقع حديثه من قلوبنا موقعاً لا يقع حديث غيره، فذكر الحديث(٥١).

رواه مسلم في الفضائل من حديث أبي نضرة مطولاً ومختصراً(٥٢).

الأشعث بن قيس، أبو محمد الكندي، عن عمر

* ٤٤ ــ حدثنا سليمان بن داود، يعني أبا داود الطيالسي، قال

(٥٠) رواه أبو داود في كتاب الطلاق ــ باب «من أنكر ذلك على فاطمة» بالإسناد المتقدم.

(٥١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨-٣٩) وطبعة شاكر رقم (٢٦٦)، وإسناده صحيح.

(٥٢) رواه مسلم في الفضائل ــ باب «من فضائل أويس القرني» عن زهير بن حرب، وغيره.

حدثنا أبو عوانة عن داود الأوديّ عن عبد الرحمن المسلي عن الأشعث بن قيس قال: ضفت عمر فتناول امرأته فضربها، وقال: يا أشعث، احفظ عني ثلاثاً حفظتهن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لا تسأل الرجل فيم ضرب امرأته، ولا تنم إلا على وتر، ونسيت الثالثة(٥٣).

رواه أبو داود، وابن ماجة في النكاح، والنسائي في عشرة النساء، كلهم من حديث عبد الرحمن بن مهدي، ورواه ابن ماجة من حديث أبي عوانة، به(٥٤).

أقرع ــ مؤذن عمر بن الخطاب ــ عن عمر

* ٤٥ ــ رواه أبو داود في السنة، عن حفص بن عمر، أبو عمر الضرير عن حماد بن سلمة، أن سعيد بن إياس الجريري أخبرهم، عن عبد الله بن شقيق العقيلي، عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب، قال: بعثني عمر إلى الأسقف، فدعوته، فقال له عمر: وهل تجدني في الكتاب؟ قال: نعم، قال: كيف تجدني؟ قال: أجدك قرناً، فرفع عليه الدرة، فقال: قرن مه؟ فقال: قرن حديد، أمين شديد، قال: كيف تجد الذي

(٥٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٢)، وفي إسناده: داود بن يزيد الأودي: ليس بقوي يتكلمون فيه، وعبد الرحمن المسلي: شبه المجهول، وله ترجمة في تهذيب التهذيب (٦: ٣٠٤).

(٥٤) رواه أبو داود في النكاح ــ باب «في ضرب النساء» عن زهير بن حرب، عن ابن مهدي، عن أبي عوانة، عن داود بن عبدالله الأودي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عنه، به.

وأخرجه النسائي في عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨: ١١). وأخرجه ابن ماجه في النكاح ــ باب «ضرب النساء» عن محمد بن خالد ابن خداش، عن ابن مهدي به. وعن محمد بن يحيى، والحسن بن مدرك الطحان، كلاهما عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة، به.

يجيء من بعدي؟ فقال: أجده خليفة صالحاً غير أنه يؤثر قرابته، قال عمر: يرحم الله عثمان، ثلاثاً، فقال: كيف تجد الذي بعده؟ قال: أجده صدأ حديد، فوضع عمر يده على رأسه فقال: يا دفراه يا دفراه، فقال: يا أمير المؤمنين، إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف حين يستخلف والسيف مسلول والدم مهراق، قال أبو داود: الدفر النتن(٥٥).

أنس بن مالك الأنصاري

ـ خادم النبي صلى الله عليه وسلم ـ عن عمر

* ٤٦ ـ حدثنا هشيم أنبأنا حميد عن أنس قال: قال عمر:
وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلًى، فنزلت: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلًّى﴾(٥٦) وقلت: يا رسول الله، إن نساءك يدخل عليهن البر والفاجر، فلو أمرتهن أن يحتجبن، فنزلت آية الحجاب، واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه في الغيرة، فقلت لهن: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾(٥٧) قال: فنزلت كذلك(٥٨).

* * *

رواه البخاري، والترمذي، وابن ماجة من طريق: هشيم،

---

(٥٥) رواه أبو داود في كتاب السنة ـ باب «الخلفاء»، الحديث رقم (٤٦٥٦)، صفحة (٤:٢١٣-٢١٤).

(٥٦) الآية الكريمة (١٢٥) من سورة البقرة.

(٥٧) الآية الكريمة (٥) من سورة التحريم.

(٥٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣-٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٥٧)، وإسناده صحيح.

والبخاري، والنسائي والترمذي، عن حميد(٥٩)، ولم يذكره أبو القاسم(٦٠).

* ٤٧ ــ حدثنا ابن أبي عدي عن حميد عن أنس قال عمر:

وافقت ربي عز وجل في ثلاث أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذت المقام مصلّى؟ قال: فأنزل الله عز وجل ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلًّى﴾ وقلت: لو حجبت عن أمهات المؤمنين فإنه يدخل عليك البر والفاجر، فأنزلت آية الحجاب، قال: وبلغني عن أمهات المؤمنين شيء، فاستقريتهن أقول لهن: لتكفن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله بكن أزواجاً خيراً منكن مسلمات، حتى أتيت على إحدى أمهات المؤمنين، فقالت: يا عمر، أما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن، فكففت، فأنزل الله عز وجل ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات قانتات﴾ الآية(٦١).

* ٤٨ ــ حدثنا يحيى بن سعيد وأنا سألته، حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت عن أنس قال: كنا مع عمر بين مكة والمدينة. فتراءينا الهلال، وكنت حديد البصر فرأيته، فجعلت أقول لعمر: أما تراه؟ قال: سأراه وأنا مستلق على فراشي، ثم أخذ يحدثنا عن أهل بدر، قال: إن

(٥٩) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «ما جاء في القبلة» ــ وفي التفسير عن عمرو بن عون، وعن غيره ــ ورواه الترمذي في تفسير سورة البقرة، عن أحمد بن منيع، وعن غيره ــ ورواه النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١٣:٨) ــ وابن ماجه في الصلاة ــ باب «القبلة» عن محمد بن الصباح.

(٦٠) العبارة قالها المزي في تحفة الأشراف (١٣:٨).

(٦١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٤:١)، وطبعة شاكر رقم (١٦٠)، وإسناده صحيح.

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرينا مصارعهم بالأمس، يقول: هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله تعالى، وهذا مصرع فلان غداً إن شاء الله تعالى، قال: فجعلوا يصرعون عليها، قال: قلت: والذي بعثك بالحق ما أخطئوا تيك، كانوا يصرعون عليها. ثم أمر بهم فطرحوا في بئر، فانطلق إليهم فقال: يا فلان، يا فلان، هل وجدتم ما وعدكم الله حقاً؟ فإني وجدت ما وعدني الله حقاً، قال عمر: يا رسول الله، أتكلم قوماً قد جيفوا؟ قال: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكن لا يستطيعون أن يجيبوا(٦٢).

رواه مسلم، والنسائي من حديث سليمان بن المغيرة(٦٣)، وقد رواه ابن المبارك عن حميد، عن أنس، فلم يذكر «عمر» في إسناده، وسيأتي.

* ٤٩ ــ حدثنا يحيى حدثنا حميد عن أنس قال: قال عمرَ:

وافقت ربي في ثلاث، و وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلّى؟ فأنزل الله: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾، قلت: يا رسول الله، إنه يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب؟ فأنزل الله آية الحجاب، وبلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسائه، قال: فاستقريت أمهات المؤمنين، فدخلت عليهن، فجعلت أستقريهن واحدة واحدة: والله لئن انتهيتن وإلا ليبدلن الله رسوله خيراً منكن، قال: فأتيت على بعض نسائه قالت: يا عمر، أما في

(٦٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٦-٢٧)، وطبعة شاكر رقم (١٨٢)، وإسناده صحيح.

(٦٣) رواه مسلم في صفة النار ــ باب «عرض مقعد الميت من الجنة، أو النار عليه، وإثبات عذاب القبر، والتعوذ منه» عن إسحق بن عمر، وعن شيبان بن فروخ ــ كلاهما عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس به.

ورواه النسائي في الجنائز ــ باب «أرواح المؤمنين» عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن سليمان بن المغيرة نحوه.

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تكون أنت تعظهن! فأنزل الله عز وجل: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾[(٦٤)].

* ٥٠ ــ حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن أنس: أن عمر بن الخطاب لما عولت عليه حفصة، فقال:

المعوَّل عليه يعذب؟ قال: وعول صهيب، فقال عمر: يا صهيب، أما علمت أن المعول عليه يعذب[(٦٥)].

رواه مسلم في الجنائز من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عنه به[(٦٦)].

* * *

أحاديث أخر من رواية أنس، عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهما

(الأول):

رواه البخاري في صلاة الاستسقاء، وفي المناقب، قال:

* ٥١ ــ حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثني أبي عبد الله بن المثنى عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنَّا كنا نتوسل إليك بنبينا

(٦٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٦-٣٧) وطبعة شاكر رقم (٢٥٠)، وإسناده صحيح.

(٦٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٨)، وإسناده صحيح.

(٦٦) رواه مسلم في الجنائز ــ باب «الميت يُعذَّب ببكاء الحي عليه» عن عمرو بن محمد الناقد.

فتسقينـا، وإنَّا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. قال: فيسقون»(٦٧).

* * *

(الثاني):

قال البخاري في الأحكام(٦٨):

* ٥٢ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري «أخبرني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا، يريد بذلك أن يكون آخرهم، فإن يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نوراً تهتدون به بما هدى الله محمداً صلى الله عليه وسلم، وإن أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين، فإنه أولى الناس بأموركم، فقوموا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة، وكانت بيعة العامة على المنبر. قال الزهري عن أنس بن مالك سمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذ: اصعد المنبر. فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة».

رواه البخاري أيضاً في الاعتصام بالسنة، عن يحيى بن بكير (مختصراً)(٦٩).

(٦٧) رواه البخاري في كتاب الإستسقاء من أبواب الصلاة ــ باب «سؤال الناس الإمام الإستسقاء إذا قحطوا» ــ وفي المناقب أيضاً في باب «ذكر العباس بن عبد المطلب» عن الحسن بن محمد، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن أبي، عن ثمامة، عنه به.

(٦٨) رواه البخاري في الأحكام ــ باب «الاستخلاف». فتح الباري (١٣:٢٠٦).

(٦٩) هذه الرواية عند البخاري في كتاب الإعتصام بالسنة ــ باب «حدثنا الحميدي» عن يحيى بن بكير، عن ليث، عن عقيل، عن الزهري به.

(الثالث):

«نهينا عن التكلف».

* ٥٣ ــ رواه البخاري من حديث حماد بن زيد عن ثابت، عن أنس، به [٧٠].

* * *

(الرابع):

قال ابن ماجة في الصلاة:

* ٥٤ ــ حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، عن أنس بن مالك، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يقول: «من صلى في مسجد، جماعة، أربعين ليلة، لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء، كتب الله له بها عتقاً من النار» [٧١].

بجالة بن عبدة البصري ــ ويقال: المكي ــ عن عمر

(حديث):

* ٥٥ ــ جاءنا كتاب عمر... الحديث في ترجمته، عن عبد الرحمن بن عوف.

* * *

(٧٠) رواه البخاري في الإعتصام بالسنة ــ باب «ما يكره من كثرة السؤال».

(٧١) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «صلاة النساء الفجر في جماعة»، الحديث (٧٩٨)، صفحة (١: ٢٦١)، وقال في الزوائد: فيه إرسال، وضعف، قال الترمذي، والدارقطني: لم يدرك عمارة أنساً، ولم يلقه، وإسماعيل كان يدلس.

ثعلبة بن أبي مالك القرظي، وله صحبة، عن عمر

رواه البخاري في الجهاد، والمغازي من حديث الزهري:

* ٥٦ ــ «إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي عندك ــ يريدون أم كلثوم بنت علي ــ فقال عمر: أم سليط أحق. وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد» قال أبو عبد الله: تزفر تخيط (٧٢).

جابر بن سمرة السوائي الصحابي، عن عمر

* ٥٧ ــ حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: خطب عمر الناس بالجابية فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في مثل مقامي هذا فقال:

أحسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم يحلف أحدهم على اليمين قبل أن يُستحلف عليها، ويشهد على الشهادة قبل أن يُستشهد، فمن أحب منكم أن ينال بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلون رجل بامرأة، فإن ثالثها الشيطان، ومن كان منكم تسره حسنته وتسوؤه سيئته فهو مؤمن (٧٣).

رواه النسائي، وابن ماجة من حديث جرير بن عبد الحميد، ورواه

(٧٢) رواه البخاري في الجهاد ــ باب «حمل النساء القِرَب». فتح الباري (٦:٧٩) ــ وأعادة في كتاب المغازي ــ «ذكر أم سليط» عن يحيى بن بكير، عن الليث ــ كلاهما عن يونس، عن الزهري، عنه به.

(٧٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٦)، وطبعة شاكر رقم (١٧٧)، وإسناده صحيح.

النسائي من حديث عبد الملك بن عمير (٧٤).

جابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام الأنصاري، عن عمر

* ٥٨ ــ حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال: أخبرني عمر بن الخطاب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

ليسيرن الراكب في جنبات المدينة ثم ليقول: لقد كان في هذا حاضر من المؤمنين كثير [قال عبد الله] قال أبي أحمد بن حنبل: ولم يجز به حسن الأشيب جابراً.

تفرد به (٧٥).

* * *

* ٥٩ ــ حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر: أن عمر بن الخطاب أخبره أنه رأى رجلاً توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على ظَهر قدمه، فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

ارجع فأحسن وضوءك، فرجع فتوضأ ثم صلى (٧٦).

* * *

* ٦٠ ــ حدثنا الحسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً توضأ لصلاة الظهر فترك موضع ظفر على ظهر قدمه، فأبصره رسول الله

(٧٤) رواه النسائي في عشرة النساء في سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١٥:٨) ــ وابن ماجة في الأحكام ــ باب «كراهية الشهادة لمن لم يستشهد»، الحديث رقم (٢٣٦٣) عن عبدالله بن الجراح، عن جرير بن عبد الحميد، ببعضه.
ورواه أبو يعلى في مسنده (١٣٢:١) عن شيبان.

(٧٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٠:١)، وطبعة شاكر رقم (١٢٤)، وإسناده صحيح.

(٧٦) رواه الإمام أحمد في المسند (٢١:١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٤)، وإسناده صحيح.

صلى الله عليه وسلم، فقال:

ارجع فأحسن وضوءك، فرجع فتوضأ ثم صلى(٧٧).

رواه مسلم والترمذي من حديث أبي الزبير(٧٨).

* ٦١ ــ حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال: هششت يوماً فقبلت وأنا صائم، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: صنعت اليوم أمراً عظيماً فقبلت وأنا صائم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم؟ قلت: لا بأس بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ففيم؟(٧٩).

رواه أبو داود، عن أحمد بن يونس، والنسائي عن قتيبة، وقال: هذا حديث منكر(٨٠).

* * *

(٧٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٣)، وإسناده صحيح.

(٧٨) رواه مسلم في الطهارة ــ باب «وجوب إستيعاب جميع أجزاء محل الطهارة» عن سلمة ابن شبيب، عن الحسن بن محمد بن أعين، عن معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، عن عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابن ماجة في كتاب الطهارة ــ باب «من توضأ، فترك موضعاً لم يصبيه الماء» عن حرملة، عن ابن وهب ــ وعن محمد بن حُميد، عن زيد بن الحباب ــ كلاهما عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير نحوه.

(٧٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٨)، وإسناده صحيح.

(٨٠) رواه أبو داود في الصيام ــ باب «القُبلة للصائم» ــ والنسائي في الصيام من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:١٧)، وقال: هذا حديث منكر، وبكير مأمون، وعبدالله بن سعيد رواه عنه غير واحد، ولا ندري ممن هذا.

والحديث رواه الحاكم في المستدرك (١:٤٣١)، وصححه على شرط الشيخين، =

* ٦٢ ــ حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب أنه قال هششت يوماً فقبلت وأنا صائم، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: صنعت اليوم أمراً عظيماً، قبلت وأنا صائم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أرأيت لو تمضمضت بماء وأنت صائم؟ فقلت: لا بأس بذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ففيم؟ (٨١).

* * *

* ٦٣ ــ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا أبو الزبير عن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

سيخرج أهل مكة ثم لا يعبرها أولا يعرفها إلا قليل، ثم تمتلىء وتبنى، ثم يخرجون منها فلا يعودون فيها أبداً.

تفرد به (٨٢).

* ٦٤ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرني عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

= ووافقه الذهبي.

وفي نيل الأوطار (٤:٢٨٧): أخرجه النسائي، وقال: إنه منكر، وقال أبو بكر البزار: لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم.

(٨١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٢)، وطبعة شاكر (٣٧٢)، وهو مكرر ما قبله.

(٨٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٢)، وإسناده صحيح.

ورواه البزار. كشف الأستار (١١٨٧)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه، ولا عن غيره من وجه صحيح، وابن لهيعة إحتمل الثقات حديثه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٩٨)، وقال: ابن لهيعة حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً (٨٣).

* ٦٥ ـــ حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن عمر قال.

لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب (٨٤).

رواه مسلم من حديث عبد الرزاق، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث سفيان (٨٥).

* ٦٦ ـــ حدثنا روح ومؤمّل قالا حدثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أترك فيها إلا مسلماً (٨٦).

* * *

* ٦٧ ـــ حدثنا بهز، قال: وحدثنا عفان قالا، حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي نضرة قال: قلت لجابر بن عبد الله: إن ابن الزبير ينهى عن المتعة، وإن ابن عباس يأمر بها؟ قال: فقال لي: على يدي جرى الحديث، تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال عفان: ومع أبي

---

(٨٣) وراه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٠١)، وإسناده صحيح.

(٨٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٥)، وإسناده صحيح.

(٨٥) رواه مسلم في المغازي في باب «إخراج اليهود، والنصارى من جريرة العرب» عن زهير ابن حرب، وعن غيره ـــ ورواه أبو داود في الخراج، والإمارة ـــ باب «إخراج اليهود من جزيرة العرب» عن الحسن بن علي الخلال، وعن أحمد بن حنبل ـــ ورواه الترمذي في السير ـــ باب «ما جاء في إخراج اليهود، والنصارى من جريرة العرب» عن الحسن ابن علي الخلال، وعن موسى بن عبد الرحمن الكندي، وقال: حسن صحيح.

ورواه النسائي في السير الكبرى على ما جاء في تحفة الأشراف (٨:١٦).

(٨٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٩)، وإسناده صحيح.

بكر، فلما ولي عمر خطب الناس فقال: إن القرآن هو القرآن، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الرسول، وإنهما كانتا متعتان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إحداهما متعة الحج، والأخرى متعة النساء [٨٧].

رواه مسلم في الحج من حديث قتادة [٨٨].

* * *

* ٦٨ ــ حدثنا داود بن رشيد، حدثنا معمر بن سليمان، عن عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر رضي الله عنه قال: دخل رجلان على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه في شيء، فأعانهما بدينارين فخرجا فإذا هما يثنيان خيراً، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله: رأيت فلاناً وفلاناً خرجا من عندك يثنيان خيراً، قال: لكن فلاناً ما يقول ذاك، وقد أعطيته ما بين عشرة إلى مائة، فما يقول ذاك، وأن أحدكم ليخرج بصدقته من عندي متأبطها، وإنما هي له نار. قلت يا رسول الله: كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار؟ قال: فما أصنع، يأتوني يسألوني، ويأبى الله عز وجل لي البخل [٨٩].

* * *

* ٦٩ ــ حدثنا عبد الله بن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول لطلحة بن عبيد الله: مالي

---

(٨٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٢)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٩)، وإسناده صحيح.

(٨٨) رواه مسلم في الحج ــ باب «في المتعة بالحج، والعمرة» عن محمد بن المثنى، وعن زهير ابن حرب.

(٨٩) رواه أبو يعلى في مسنده، وذكره الهيثمي من مسند أبي سعيد الخدري بلفظ مقارب، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد (٣:٩٤)، وانظر كشف الأستار (١:٤٣٦-٤٣٧).

أراك قد شعثت واغبررت منذ توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، لعلك ساءك يا طلحة إمارة ابن عمك؟ قال: معاذ الله، إني لأحذركم أن لا أفعل ذلك، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إني لأعلم كلمة لا يقولها أحد عند حضرة الموت إلا وجد روحه لها روحاً حين تخرج من جسده وكانت له نوراً يوم القيامة، فلم أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها، ولم يخبرني بها، فذلك الذي دخلني، قال عمر فأنا أعلمها، قال: فلله الحمد، فما هي؟ قال: هي الكلمة التي قالها لعمه: لا إله إلا الله، قال طلحة: صدقت (٩٠).

رواه النسائي في اليوم والليلة عن يحيى بن موسى.

أحاديث أخرى من رواية جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

(الأول):

* ٧٠ ــ إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم، لم يحرّمه (يعني الضب)، وقال: إن الله ــ عز وجل ــ ينفع به غير واحد، فإنما طعامُ عامَّة الرعاء منه، ولو كان عندي طعمته.

رواه مسلم في الذبائح عن سلمة بن شبيب، وابن ماجة من حديث قتادة (٩١).

* * *

(٩٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٨٧)، وإسناده صحيح.
(٩١) رواه مسلم في الذبائح ــ باب «إباحة الضب»، الحديث (٤٩)، صفحة (١٥٤٥-١٥٤٦).

(الثاني):

* ٧١ ــ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«لئن عشت ــ إن شاء الله ــ لأنهينَّ أن يُسمّى: رباح، ونجيح، وأفلح، ونافع، ويسار».

رواه الترمذي، وابن ماجة من حديث: أبي أحمد الزبيري (٩٢).

(الثالث):

* ٧٢ ــ قال البخاري في مناقب بلال:

حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، أخبرنا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كان عمر يقول:

أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا ــ يعني بلالاً ــ (٩٣).

* * *

(الرابع):

* ٧٣ ــ قال الترمذي في الأطعمة:

حدثنا أحمد بن منيع. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن أبي عمار قال: قلت لجابر: الضبع صيد هي؟ قال: نعم، قال: قلت آكلها؟ قال: نعم، قال: قلت له: أقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم (٩٤).

---

(٩٢) رواه الترمذي في الإستئذان ــ باب «ما يُكْره من الأسماء» ــ وابن ماجة في الأدب ــ باب «ما يكره من الأسماء».

(٩٣) فتح الباري (٧:٩٩).

(٩٤) رواه الترمذي في الأطعمة ــ باب «ما جاء في أكل الضبع»، الحديث (١٧٩١)، صفحة (٤:٢٥٢).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا ولم يروا بأكل الضبع بأساً، وهو قول أحمد وإسحاق وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في كراهية أكل الضبع، وليس إسناده بالقوي. وقد كره بعض أهل العلم أكل الضبع وهو قول ابن المبارك. قال يحيى القطان: وروى جرير بن حازم هذا الحديث عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن أبي عمار عن جابر عن عمر قوله. وحديث ابن جريج أصح وابن أبي عمار هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار المكي.

* * *

(الخامس):

* ٧٤ ــ قال النسائي في اليوم والليلة:

حدثنا يحيى بن موسى، عن عبد الله بن نمير، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر، قال:

سمعت عمر يقول لطلحة: مالي أراك شعثت واغبررت؟.

جبير بن حيَّة الثقفي البصري، عن عمر

* ٧٥ ــ بعث عمر في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين فأسلم الهرمزان... الحديث ــ بطوله في ترجمته، عن المغيرة بن شعبة.

* * *

جرير بن عبد الله البجلي الصحابي، عن عمر

* ٧٦ ــ **حديث:** عرضت بين يدي عمر بن الخطاب، فألقى جرير رداءه ومشى في إزار، فقال له: خذ رداءك، فقال عمر للقوم: ما رأيت

رجلاً أحسن صورة من جرير، إلا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام.

رواه الترمذي في الشمائل عن عمر بن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن بيان، عن قيس بن أبي حازم، عنه به (٩٥).

جويرية بن قدامة التميمي، عن عمر

* ٧٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت أبا جمرة الضبعي يحدث عن جويرية بن قدامة قال: حججت فأتيت المدينة العام الذي أصيب فيه عمر، قال: فخطب فقال: إني رأيت كأن ديكاً أحمر نقرني نقرة أو نقرتين، شعبة الشاك، فكان من أمره أنه طعن، فأذن للناس عليه، فكان أول من دخل عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أهل المدينة، ثم أهل الشام، ثم أذن لأهل العراق، فدخلت فيمن دخل، قال: فكان كلما دخل عليه قوم أثنوا عليه وبكوا، قال: فلما دخلنا عليه، قال: وقد عصب بطنه بعمامة سوداء والدم يسيل، قال: فقلنا أوصنا، قال: وما سأله الوصية أحد غيرنا، فقال: عليكم بكتاب الله، فإنكم لن تضلوا ما اتبعتموه، فقلنا: أوصنا، فقال: أوصيكم بالمهاجرين، فإن الناس سيكثرون ويقلون، وأوصيكم بالأنصار، فإنهم شعب الإسلام الذي لجيء إليه، وأوصيكم بالأعراب، فإنهم أصلكم ومادتكم، وأوصيكم بأهل ذمتكم، فإنهم عهد نبيكم ورزق عيالكم، قوموا عني، قال: فما زادنا على هؤلاء الكلمات. قال محمد بن جعفر: قال شعبة: ثم سألته بعد ذلك، فقال في الأعراب: وأوصيكم بالأعراب، فإنهم إخوانكم وعدو

(٩٥) رواه الترمذي في الشمائل ـ باب «ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ» بالإسناد المتقدم.

عدوكم (٩٦).

* ٧٨ ــ حدثنا حجاج أنبأنا شعبة سمعت أبا جمرة الضبعي يحدث عن جويرية بن قدامة قال: حججت فأتيت المدينة العام الذي أصيب فيه عمر، قال: فخطب فقال: إني رأيت كأن ديكاً أحمر نقرني نقرة أو نقرتين؟ شعبة الشاك، قال: فما لبث إلا جمعة حتى طعن، فذكر مثله، إلا أنه قال: وأوصيكم بأهل ذمتكم، فإنهم ذمة نبيكم، قال شعبة: ثم سألته بعد ذلك، فقال: في الأعراب: وأوصيكم بالأعراب فإنهم إخوانكم وعدو عدوكم (٩٧).

رواه البخاري في الجزية ــ من حديث شعبة (٩٨).

الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي ــ وله صحبة ــ عن عمر

ــ **بحديث:** أتيت عمر فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر، ثم تحيض؟... الحديث، تقدم في مسنده.

* * *

الحارث بن معاوية الكندي، عن عمر

* ٧٩ ــ حدثنا أبو المغيرة حدثنا صفوان حدثنا عبد الرحمن بن جبير ابن نفير عن الحرث بن معاوية الكندي: أنه ركب إلى عمر بن الخطاب يسأله عن ثلاث خلال، قال: فقدم المدينة فسأله عمر: ما أقدمك؟ قال: لأسألك عن ثلاث خلال، قال: وما هن؟ قال: ربما كنت أنا والمرأة في

---

(٩٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٢)، وإسناده صحيح.

(٩٧) رواه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٣٦٣)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٩٨) روا البخاري في الجزية في باب «الوصايا، بأهل ذمة رسول الله ﷺ».

بناء ضيق فتحضر الصلاة، فإن صليت أنا وهي كانت بحذائي، وإن صلت خلفي خرجت من البناء؟ فقال عمر: تستر بينك وبينها بثوب ثم تصلي بحذائك إن شئت، وعن الركعتين بعد العصر؟ فقال: نهاني عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وعن القصص فإنهم أرادوني على القصص؟ فقال: ما شئت، كأنه كره أن يمنعه، قال: إنما أردت أن أنتهي إلى قولك؟ قال: أخشى عليك أن تقص فترتفع عليهم نفسك، ثم تقص فترتفع، حتى يخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا، فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك (٩٩).

* * *

حارثة بن مضرب، عن عمر

* ٨٠ ــ حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة قال: جاء ناس من أهل الشام إلى عمر فقالوا: إنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقاً نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور، قال:

ما فعله صاحباي قبلي فأفعله، واستشار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وفيهم عليّ، وهو حسن إن لم يكن جزية راتبة يؤخذون بها من بعدك (١٠٠).

* ٨١ ــ [قال أحمد بن حنبل]: قرأت على يحيى بن سعيد: زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن حارثة بن مضرب: أنه حج مع عمر بن الخطاب فأتاه أشراف أهل الشأم، فقالوا: يا أمير المؤمنين إنا أصبنا [من

---

(٩٩) رواه الإمام أحمد في المسند (١:١٨)، وطبعة شاكر رقم (١١١)، وإسناده صحيح.

(١٠٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٤)، وطبعة شاكر رقم (٨٢)، وإسناده صحيح.

ورواه عبد الرزاق في المصنف (٤:٣٥) من طريق معمر، عن أبي إسحق بلفظ آخر فيه زيادة، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٦٩)، وقال: رواه الإمام أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

أموالنا] رقيقاً ودواب فخذ من أموالنا صدقة تطهرنا بها وتكون لنا زكاة، فقال:

هذا شيء لم يفعله اللذان كانا من قبلي ولكن انتظروا حتى أسأل المسلمين [١٠١].

حذيفة بن اليمان، عن عمر

* ٨٢ ـ **بحديث** ـ كنا عند عمر، فقال: أيكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن؟.. الحديث في ترجمة ربعي بن حراش، عن حذيفة.

الحسن بن أبي الحسن البصري، عن عمر، ولم يدركه

* ٨٣ ـ **بحديث** أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبيّ بن كعب... الحديث في ترجمته، عن أبيّ بن كعب.

* * *

* ٨٤ ـ **حديث** ـ كان عمر يقول: أكثروا ذكر النار، فإن حرَّها شديد، وقعرها بعيد، ومقامها حديد.

في مسند عتبة بن غزوان.

* * *

حكيم ـ والد المغيرة بن حكيم ـ الصنعاني، عن عمر

قال البخاري:

* ٨٥ ـ قال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبد الله عن نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاماً قتل غيلة، فقال عمر: لو اشترك فيها

(١٠١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٨)، وإسناده صحيح.

أهل صنعاء لقتلتهم». وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه: «إن أربعة قتلوا صبياً فقال عمر... مثله». وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعليّ وسويد بن مقرن من لطمة. وأقاد عمر من ضربة بالدرة. وأقاد عليّ من ثلاثة أسواط. واقتص شريح من سوط وخموش(١٠٢).

حمرة بن عبد كلال، عن عمر

* ٨٦ ــ حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن راشد بن سعد عن حمرة بن عبد كلال قال: سار عمر بن الخطاب إلى الشأم بعد مسيره الأول كان إليها، حتى إذا شارفها بلغه ومن معه أن الطاعون فاش فيها، فقال له أصحابه: ارجع ولا تقحم عليه، فلو نزلتها وهو بها لم نر لك الشخوص عنها فانصرف راجعاً إلى المدينة، فعرَّس من ليلته تلك وأنا أقرب القوم منه، فلما انبعث انبعثت معه في أثره فسمعته يقول: ردوني عن الشأم بعد أن شارفت عليه لأن الطاعون فيه، ألا وما منصرفي عنه مؤخر في أجلي، وما كان قدوميه معجلي عن أجلي، ألا ولو قدمت المدينة ففرغت من حاجات لا بد لي منها لقد سرت حتى أدخل الشأم ثم أنزل حمص، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

ليبعثن الله منها يوم القيامة سبعين ألفاً لا حساب ولا عذاب عليهم، مبعثهم فيما بين الزيتون وحائطها في البرث الأحمر منها(١٠٣).

* * *

(١٠٢) رواه البخاري في الديات في ترجمة الباب إذا أصاب قوم من رجلٍ، هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم تعليقاً. فتح الباري (١٢:٢٢٧).

(١٠٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٩)، وطبعة شاكر رقم (١٢٠).
ورواه البزار مختصراً. كشف الأستار (٣٥٣٧)، وقال: لا نعلم يروى عن النبي ، إلا بهذا الإسناد، وابن عبد كلال، فليس بمعروف بالنقل.
والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٤٠٨)، وقال: رواه البزار، وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو ضعيف.

حمزة بن عمرو الأسلمي ــ وله صحبة ــ عن عمر

قال البخاري في الكفالة:

* ٨٧ ــ وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه: «أن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقاً، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر، وكان عمر قد جلده مائة جلدة، فصدقهم، وعذره بالجهالة» (١٠٤).

* * *

حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، عن عمر

* ٨٨ ــ **حديث:** من نام عن حزبه... الحديث موقوف في ترجمة عبد الرحمن بن عبيد القاري، عن عمر.

حنظلة بن نعيم، عن عمر

* ٨٩ ــ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا المثنى بن عوف العنزي، بصري، قال أنبأنا الغضبان بن حنظلة: أن أباه حنظلة بن نعيم وفد إلى عمر، فكان عمر إذا مر به إنسان من الوفد سأله: ممن هو؟ حتى مر به أبي، فسأله: ممن أنت؟ فقال: من عنزة، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

حي من ههنا مبغي عليهم منصورون (١٠٥).

* * *

ذكوان = أبو صالح السمان، عن عمر

* ٩٠ ــ حديث في خطبة عمر بالجابية ــ في ترجمة عبد الله بن

(١٠٤) رواه البخاري في أول كتاب الكفالة. فتح الباري (٤:٤٦٩).

(١٠٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٤١)، وإسناده صحيح.

دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

راشد بن سعد، عن عمر

* ٩١ ــ حدثنا أبو اليمان حدثنا أبو بكر بن عبد الله عن راشد بن سعد عن عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان:

أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأخذ من الخيل والرقيق صدقة [١٠٦].

* * *

ربيعة بن درّاج، عن عمر

* ٩٢ ــ حدثنا سكن بن نافع الباهلي قال حدثنا صالح عن الزهري قال حدثني ربيعة بن درّاج: أن علي بن أبي طالب سبح بعد العصر ركعتين في طريق مكة، فرآه عمر فتغيظ عليه، ثم قال:

أما والله لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها [١٠٧].

* * *

* ٩٣ ــ حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا ابن المبارك قال حدثنا معمر عن الزهري عن ربيعة بن درّاج: أن علياً صلى بعد العصر ركعتين، فتغيظ عليه عمر وقال:

أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عنها [١٠٨].

* * *

(١٠٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٨:١)، وطبعة شاكر رقم (١١٣)، وفي إسناده إنقطاع: راشد بن سعد لم يدرك عمر، كما أن في إسناده أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم: ضعيف.

(١٠٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٧:١)، وطبعة شاكر رقم (١٠١)، وفي إسناده إنقطاع: الزهري لم يدرك ربيعة بن دراج.

(١٠٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٧:١)، وطبعة شاكر رقم (١٠٦)، وهو مختصر ما قبله.

ربيعة بن عبد الله بن الهُدَير القرشي التيمي، عن عمر

قال البخاري:

* ٩٤ ــ حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي ــ قال أبو بكر: وكان ربيعة من خيار الناس ــ عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس، إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر رضي الله عنه. وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء» (١٠٩).

زر بن عبد الله، عن عمر

* ٩٥ ــ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة حدثنا عاصم، وحسين ابن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار: منا أمير، ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال:

يا معشر الأنصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالت

---

(١٠٩) رواه البخاري في كتاب سجود القرآن باب «من رأى أن الله لم يوجب السجود». فتح الباري (٢:٥٥٧).

الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر[١١٠].

* * *

زيد بن ثابت الأنصاري الصحابي، عن عمر

* ٩٦ ــ حديث جمع القرآن: في ترجمة عبيد بن السبَّاق، عن زيد بن ثابت.

* * *

* ٩٧ ــ حديث في الرجم:

رواه النسائي في الرجم عن ابن مثنى، عن غندر، عن شعبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن كثير بن الصلت، عنه به. وعن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن ابن عون، عن محمد، قال نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت، عن زيد بن ثابت، وقيل: عن محمد نبئت عن كثير بن الصلت، عن زيد بن ثابت.

* * *

زيد بن وهب، عن عمر

* ٩٨ ــ حدثنا عمار بن خالد الواسطي، حدثنا القاسم بن مالك المزني، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عمر بن الخطاب أنه قال: إذا كنتم ثلاثة في سفر، فأمروا عليكم أحدكم، ذاك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم[١١١].

---

(١١٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٣)، وإسناده صحيح.

(١١١) رواه البزار. كشف الأستادر (١٦٧٢)، وقال: لا نعلم أسنده عن الأعمش إلا القاسم، وقد رواه غيره عن الأعمش موقوفاً عن عمر.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ٢٥٥)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا عمار بن خالد.

سالم بن عبد الله بن عمر، عن عمر

* ٩٩ ــ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي إسحاق عن سالم بن عبد الله قال: كان عمر رجلاً غيوراً، فكان إذا خرج للصلاة اتبعته عاتكة ابنة زيد، فكان يكره خروجها ويكره منعها، وكان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إذا استأذنتكم نساؤكم إلى الصلاة فلا تمنعوهن.

تفرد به(١١٢).

* * *

سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن عمر، ولم يدركه

في ترجمة معدان بن أبي طلحة، عن عمر.

* * *

سالم بن عبيد الأشجعيُّ ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٠٠ ــ **حديث:** قالت الأنصار: منَّا أمير ومنكم أمير، فقال عمر: سفيان في غِمد واحد... الحديث ذكره النسائي في المناقب عن قتيبة، عن حميد بن عبد الرحمن ــ وفي التفسير (في الكبرى) عن نصر بن علي، عن عبد الله ابن داود ــ كلاهما عن سلمة بن نبيط، عن نعيم بن أبي هند، عن نبيط ابن شريط، عنه، به(١١٣).

(١١٢) تفرد به الإمام أحمد، ورواه في مسنده (١:٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٣)، وفي إسناده إنقطاع: سالم بن عبد الله بن عمر لم يدرك جده عمر، ولم يسمع منه.
والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:٣٣)، وقال: وسالم لم يسمع من عمر.

(١١٣) رواه النسائي في سننه الكبرى في كتاب المناقب، والتفسير على ما في تحفة الأشراف (٨:٢١).

السائب بن يزيد الكندي ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٠١ ــ حدَّثنا عتاب بن زياد حدَّثنا عبد الله يعني ابن المبارك أخبرنا يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن عبد الرحمن بن عبد عن عمر بن الخطاب [قال عبد الله: وقد بلغ به أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم] قال:

من فاته شيء من ورده، أو قال: من جزئه من الليل فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى الظهر فكأنما قرأه من ليلته.

تفرد به (١١٤).

* * *

حديث آخر رواه السائب بن يزيد عن عمر:

قال البخاري في الصلاة:

* ١٠٢ ــ حدَّثنا علي بن عبد الله قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدَّثنا الجعيد بن عبد الرحمن قال حدَّثني يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال: كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما. قال: من أنتما ــ أو من أين أنتما ــ؟ قالا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم (١١٥)!

* * *

(١١٤) تفرد به الإمام أحمد، فرواه في المسند (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٠)، وإسناده صحيح.

(١١٥) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «رفع الصوت في المسجد». فتح الباري (١:٥٦٠).

حديث آخر أخرجه النسائي من رواية السائب بن يزيد عن عمر بن الخطاب:

* ١٠٣ ــ قال الحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدَّثني مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه أخبره أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شراب الطلاء وأنا سائل عمَّا شرب فان كان مسكراً جلدته فجلده عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحدَّ تاماً (١١٦).

* * *

حديث آخر:

* ١٠٤ ــ أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميماً الداري أن يؤمّا الناس بإحدى عشرة ركعة (١١٧).

* * *

حديث آخر:

* ١٠٥ ــ رواه الطبراني، عن محمد بن الفضل السقطي، قال حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، حدَّثنا يزيد بن عبد الملك النوفلي، عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ثمن القينة سُحْتٌ وغناؤها حرام والنظر إليها حرام وثمنها مثل ثمن الكلب وثمن الكلب سُحْتٌ ومن

---

(١١٦) رواه النسائي (٣٢٦:٨) في باب الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب المسكر من كتاب الأشربة.

(١١٧) رواه النسائي في الحدود من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشارف (٢٢:٨).

نبت لحمه على السُّحْتِ فالنار أولى به» (١١٨).

* * *

وقال الطبراني:

* ١٠٦ ـ حدَّثنا محمد بن الفضل السقطي أنبأنا عبد العزيز بن عبد الله حدَّثنا يزيد بن عبد الملك عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها: أيا بنية إن فلاناً قد خطبك فإن كرهتيه فقولي لا فإنه لا يستحي أحد أن يقول لا. وإن أحببت فإن سكوتك إقرار» (١١٩).

* ١١٧ ـ حدَّثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدَّثنا زيد بن الحباب، حدَّثنا خالد بن أبي بكر بن عبيد الله العمري قال: حدَّثني سالم، عن أبيه أن سعد بن أبي وقاص سأل عمر عن المسح. فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان (١٢٠).

---

(١١٨) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١:٧٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٩١)، ونسبه للطبراني، وقال: فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي، وهو متروك، ضعفه جمهور الأئمة، ونقل ابن معين في رواية: لا بأس به، وضعفه في أخرى.

(١١٩) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١:٧٣-٧٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٧٨)، وقال: فيه يزيد بن عبد الملك وقد تقدم أنه متروك.

(١٢٠) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٥٨-١٥٩)، وأخرجه البزار. كشف الأستار (٣٠٦) من طريق سملة بن شبيب، وبشر بن آدم، وفي إسناده خالد بن أبي بكر بن عبيد الله العمري، وهو لين الحديث.

سعد بن عبيد ــ أبو عبيد ــ مولىٰ ابن أزهر ــ عن عمر ــ

يأتي في الكنى ــ عن عمر.

* * *

سعيد بن العاص ــ الأمويٰ ــ والد عمرو بن سعيد عن عمر بن الخطاب

بحديث:

* ١٠٨ ــ لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله سيمنع هذا الدين بنصارى من ربيعة على شاطىء الفرات» ما تركت عربياً إلا قتلته أو يسلم(١٢١).

* * *

سعيد بن المسيب عن عمر

* ١٠٩ ــ حدَّثنا يحيى عن ابن أبي عروبة حدَّثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر:

إن آخر ما نزل من القرآن آية الربا، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يفسرها، فدعوا الربا والرِّيبة(١٢٢).

* ١١٠ ــ حدَّثنا إسماعيل عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيِّب أن عمر قال:

---

(١٢١) رواه النسائي في السير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٢٣).

(١٢٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٦)، وإسناده منقطع، فإن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر بن الخطاب.

إن من آخر ما نزل آية الربا، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ولم يفسرها، فدعوا الربا والريبة (١٢٣).

رواه ابن ماجة في التجارات من حديث ابن أبي عروبة (١٢٤).

* * *

* ١١١ ــ حدَّثنا يحيى عن يحيى قال: سمعت سعيد بن المسيب: أن عمر قال:

إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، لا نجد حدَّين في كتاب الله، فقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد رجم وقد رجمنا (١٢٥).

* ١١٢ ــ حدَّثنا يزيد أنبأنا يحيى عن سعيد بن المسيَّب أن عمر بن الخطاب قال:

إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم، وأن يقول قائل: لا نجد حدّين في كتاب الله تعالى، فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ورجمنا بعده (١٢٦).

رواه الترمذي من حديث داود بن أبي هند، وقال: «حسن صحيح» (١٢٧).

---

(١٢٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٠)، وفي إسناده إنقطاع كسابقه.

(١٢٤) رواه ابن ماجة في التجارات ــ باب «التغليظ في الربا» عن نصر علي، عن خالد ابن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عنه به.

(١٢٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٩)، وإسناده منقطع.

(١٢٦) رواه الإمام أحمد في المسند (١: ٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٢)، وإسناده ضعيف لإرساله.

(١٢٧) رواه الترمذي في الحدود ــ باب «ما جاء في تحقيق الرجم» عن أحمد بن منيع، عن إسحق بن يوسف الأزرق، عن داود بن أبي هند، عنه به.

* ١١٣ ـ حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، حدثنا النضر ابن شميل، حدثنا أبو قرة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قرأ في ليلته ﴿من كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ [(١٢٨)]، كان له نور، من عدن ابين [(١٢٩)]، إلى مكة، حشوه الملائكة [(١٣٠)].

* ١١٤ ـ حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس عن الزهري عن سعيد ابن المسيب أن عمر قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه [(١٣١)].

* ١١٥ ـ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال: لما مات أبو بكر بكى عليه، فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إن الميت يعذب ببكاء الحيّ.

تفرد به [(١٣٢)].

---

(١٢٨) الآية الكريمة (١١٠) من سورة الكهف.

(١٢٩) (أبين): قرية على جانب البحر، ناحية اليمن، وقيل: هو إسم مدينة عدن.

(١٣٠) رواه البزار. كشف الأستار (٣١٠٨)، وقال: لا نعلمه مرفوعاً إلا عن عمر بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:١٢٦)، وقال: رواه البزار، وفيه أبو قرة الأسدي، لم يرو عنه غير النضر بن شميل، وبقية رجاله ثقات.

(١٣١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٥)، وطبعة شاكر رقم (٣١٥)، وقال: إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإرسال لأن سعيد بن المسيب لم يدرك عمر، ولكن الحديث سيأتي من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن الخطاب.

(١٣٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٤)، وقال: إسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإنقطاع.

* ١١٦ ــ حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن عياش قال حدثنا الأوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: ولد لأخي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم غلام، فسموه الوليد؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

سميتموه بأسماء فراعنتكم؟ ليكونن في هذه الأمة رجل يقال له الوليد، لهو شر على هذه الأمة من فرعون لقومه.

تفرد به (١٣٣).

* ١١٧ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا ابن لهيعة حدثنا بكير عن سعيد بن المسيب عن عمر قال:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان، والفتح في رمضان، فأفطرنا فيهما (١٣٤).

* * *

* ١١٨ ــ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا يزيد ابن أبي حبيب عن معمر: أنه سأل سعيد بن المسيب عن الصيام في السفر؟ فحدثه عن عمر بن الخطاب أنه قال:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين في شهر رمضان: يوم بدر ويوم الفتح، فأفطرنا فيهما (١٣٥).

---

(١٣٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٨)، وطبعة شاكر رقم (١٠٩)، وإسناده ضعيف لإنقطاعه.

(١٣٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٤٠)، وفي إسناده إنقطاع.

(١٣٥) رواه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (١٤٢)، وإسناده ضعيف لإنقطاعه، وهو مطول الحديث السابق.

رواه الترمذي في الصوم، وقال: لا نعرفه إلا من هذا الوجه(١٣٦).

أحاديث أخرى من رواية سعيد بن المسيِّب،

عن عمر بن الخطاب

(الأول):

* ١١٩ — عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد: أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقياً في المسجد، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى. وعن ابن المسيب: أن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك. في مسند عبد الله بن زيد.

(الثاني):

* ١٢٠ — قال الزهري: فأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر قال: والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعفرت حتى ما تقلني رجلاي، وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات.

عقب حديث الزهري: وحدثني أبو سلمة عن عبد الله بن عباس أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى عمر أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر. فقال أبو بكر: أما بعد من كان منكم يعبد محمداً صلى الله عليه وسلم فإن محمداً قد مات، ومن كان منكم يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل — إلى قوله — الشاكرين﴾(١٣٧) [١٤٤ آل

(١٣٦) رواه الترمذي في الصوم — باب «ما جاء في الرخصة للمحارب في الإفطار، عن قتيبة عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن ابن المسيب: أنه سئل عن الصوم في السفر؟ فحدث أن عمر قال...، فذكره.

(١٣٧) الآية الكريمة (١٤٤) من سورة آل عمران.

عمران]. وقال: والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها منه الناس كلهم، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها (١٣٨).

* * *

(الثالث):

قال أبو داود في الأيمان والنذور:

* ١٢١ ــ حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدهما صاحبه القسمة، فقال: إن عدت تسألني [عن] القسمة فكل مال لي في رتاج الكعبة، فقال له عمر: إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم أخاك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يمين عليك، ولا نذر في معصية الرب، وفي قطيعة الرحم، وفيما لا تملك» (١٣٩).

* * *

(الرابع):

* ١٢٢ ــ كان عمر يقول: الدية للعاقلة... الحديث في مسند الضحاك بن سفيان.

* * *

---

(١٣٨) رواه البخاري تعليقاً في المغازي باب «مرض النبي ﷺ، ووفاته». فتح الباري (٨:١٤٥).

(١٣٩) رواه أبو داود في الأيمان، والنذور، باب «اليمين في قطيعة الرحم»، الحديث رقم (٣٢٧٢) صفحة (٣:٢٢٧).

(الخامس):

قال الترمذي في الصلاة:

* ١٢٣ ــ إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم [١٤٠].

* * *

(السادس):

قال النسائي في الأشربة:

* ١٢٤ ــ أخبرنا زكريا بن يحيى قال: حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد سمع سعيد بن المسيب يقولِ تلقت ثقيف عمر بشراب فدعا به فلما قربه إلى فيه كرهه فدعا به فكسره بالماء فقال هكذا فافعلوا [١٤١].

* * *

(السابع):

رواه النسائي أيضاً في الأشربة:

* ١٢٥ ــ أخبرنا زكريا بن يحيى قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا معتمر بن سليمان قال حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال غرب عمر رضي الله عنه ربيعة بن أمية

(١٤٠) رواه الترمذي في الصلاة ــ باب «صلاة الوتر» ــ باب «ما جاء في صفة الصلاة على النبي ﷺ» الحديث (٤٨٦) صفحة (٢:٣٥٦).

(١٤١) رواه النسائي في الأشربة ــ باب «الأخبار التي أعتل بها من أباح شرب المسكر» صفحة (٨:٣٢٦).

في الخمر إلى خيبر فلحق بهرقل فتنصر فقال عمر رضي الله عنه لا أغرِّب بعده مسلماً (١٤٢).

* * *

(الثامن):

قال ابن ماجة في التجارات:

* ١٢٦ ــ حدثنا نصر بن عليّ الجهضمي. حدثنا أبو أحمد. حدثنا إسرائيل عن عليِّ بن سالم بـن ثوبان، عن عليِّ بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجالب مرزوق والمحتكر ملعون» (١٤٣).

* * *

* ١٢٧ ــ حدثنا إبراهيم بن هانىء، حدثنا سعيد بن سلام العطار، حدثنا أبو بكر بـن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال: جاء صبيغ التميمي إلى عمر بن الخطاب، فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن ﴿ الذاريات ذرواً ﴾ قال: هي الرياح، ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ما قلته. قال: فأخبرني عن ﴿ الحاملات وقراً ﴾ قال: هي السحاب، ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ما قلته. قال: فأخبرني عن ﴿ المقسّمات أمراً ﴾ قال: هي الملائكة، ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ما قلته. قال: فأخبرني عن ﴿ الجاريات يسراً ﴾ قال: هي السفن، ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله ما قلته. قال: ثم أمر به

(١٤٢) رواه النسائي في الأشربة ــ باب «تغريب شارب الخمر» (٨:٣١٩).

(١٤٣) رواه ابن ماجة في التجارات ــ باب «الحكرة، والجلد» الحديث (٣١٥٣)، صفحة (٢:٧٢٨)، وقال في الزوائد: في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

فضرب مئة، وجعل في بيت، فلما برأ دعاه فضربه مئة أخرى، وحمله على قتب، وكتب إلى أبي موسى الأشعري: امنع الناس من مجالسته، فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى، فحلف له بالأيمان المغلظة، ما يجد في نفسه مما كان يجد شيئاً، فكتب في ذلك إلى عمر، فكتب عمر: ما اخاله إلا قد صدق، فخل بينه وبين مجالسة الناس (١٤٤).

* ١٢٨ ــ حدثنا إبراهيم بن هانىء النيسابوري، حدثنا عبد الغفار ابن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، قال: أول مختلعة في الإسلام حبيبة بنت سهل، كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله لا أنا ولا ثابت، فقال لها: أتردين عليه ما أخذت منه؟ قالت: نعم، وكان تزوجها على حديقة نخل، فقال ثابت: أيطيب ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم، قال: ولم يجعل لها نفقة ولا سكنى (١٤٥).

* ١٢٩ ــ حدثنا إبراهيم بن هانىء، حدثنا محمد بن بلال، حدثنا سعيد بن بشير، عن مطرف، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي

---

(١٤٤) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٥٩)، وقال: لا نعلمه مرفوعاً من وجه إلا من هذا، وإنما أتى من أبي بكر بن أبي سبرة فيما أحسب، لأنه لين الحديث، وسعيد بن سلام لم يكن من أصحاب الحديث، وقد بينا علته إذ لم نحفظه إلا من هذا الوجه.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧:١١٣)، وقال: رواه البزار، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو متروك.

(١٤٥) رواه البزار. كشف الأستار (١٥١٤)، وقال: لا نعلمه عن عمر يروى بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وروي عن ابن عباس، وغيره في قصة ثابت بألفاظ.

يريد أن يأخذ مالي، قال: أنت ومالك لأ بيك (١٤٦).

* ١٢٩م ــ حدثنا أبو هشام الرفاعي، حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا معاوية بن يحيى، عن الزهري عن سعيد بن المسيب.

عن عمر قال: «سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول لرجل: تعال أقامرك، فأمره أن يتصدق بصدقة» (١٤٧).

سفيان بن عبد الله الثقفي ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٣٠ ــ أن سفيان وجد عيبة، فأتى بها عمر، فقال: عرِّفْها سنة...

رواه النسائي في اللقطة من حديث عمرو بن شعيب (١٤٨).

قال المزي: حديث ابن أبي السفر في رواية ابن الأحمر، ولم يذكره أبو القاسم (١٤٩).

سفيان بن وهب، عن عمر

* ١٣٠م ــ حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا عبد الرحمن بن زياد، عن مسلم بن يسار، عن سفيان بن وهب الخولاني،

(١٤٦) رواه البزار. كشف الأستار (١٢٦١)، وقال: لا نعلمه عن عمر مرفوعاً إلا من هذا الوجه، عن أبيه، عن جده.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:١٥٤)، وقال: رواه البزار، وسعيد بن المسيب لم يسمع من عمر.

(١٤٧) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٩٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:١١٣)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

(١٤٨) رواه النسائي في كتاب اللقطة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٢٦).

(١٤٩) العبارة من تحفة الأشراف (٨:٢٦-٢٧).

قال:

سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «كل مسكر حرام»(١٥٠).

سلمان بن ربيعة الباهلي ــ قاضي الكوفة ــ عن عمر

* ١٣١ ــ حدثنا عفان حدثنا أبو عوانة عن سليمان الأعمش عن شقيق عن سلمان بن ربيعة قال: سمعت عمر يقول: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة، فقلت: يا رسول الله، لغير هؤلاء أحق منهم، أهل الصفة، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إنكم تخيروني بين أن تسألوني بالفحش وبين أن تبخلوني، ولست بباخل(١٥١).

* ١٣٢ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن الأعمش عن شقيق ابن سلمة عن سلمان بن ربيعة عن عمر قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقلت: يا رسول الله، لغير هؤلاء أحق منهم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنهم خيروني بين أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني، فلست بباخل(١٥٢).

رواه مسلم في الزكاة من حديث جرير، عن الأعمش(١٥٣).

(١٥٠) رواه أبو يعلى في مسنده (٢١٣:١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٥:٥)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، ضعفه الجمهور، وقد وثق، وباقي رجاله ثقات.

(١٥١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٠:١)، وطبعة شاكر رقم (١٢٧)، وإسناده صحيح.

(١٥٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥:١)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٤)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(١٥٣) رواه مسلم في الزكاة ــ باب «الزكاة عن الأقارب» عن عثمان بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وإسحق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جرير.

سُنَيْن أبو جميلة السلمي

ـ وله صحبة ـ عن عمر

بحديث:

* ١٣٣ ـ وجدت منبوذاً، فلما رآني عمر، قال: عسى الغُوَيْر أبؤساً، كأنه يتّهمني، قال عريفي: إنه رجل.

قال: كذلك، إذهب، وعلينا نفقته.

رواه البخاري في الشهادات تعليقاً (١٥٤).

سويد بن غفلة الجعفيّ، أبو أمية الكوفي،

عن عمر

حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سُوَيد ابن غَفَلَة قال: رأيت عمر يُقبّل الحَجَرَ ويقول:

* ١٣٤ ـ إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولكني رأيت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم بك حفياً (١٥٥).

* ١٣٥ ـ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سُويد بن غَفَلَة: أن عمر قبله والتزمه، ثم قال: رأيتُ أبا القاسم صلى الله عليه وسلم بكَ حفيًا، يعني الحجر، (١٥٦).

---

(١٥٤) رواه البخاري في الشهادات تعليقاً ـ باب «إذا زكر رجلٌ رجلاً كفاه». فتح الباري (٥:٢٧٤).

(١٥٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٤) وإسناده صحيح.

(١٥٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٢)، وإسناده صحيح.

رواه مسلم في الحج عن أبي بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، كلاهما عن وكيع، عن محمد بن المثنى ـــ عن ابن مهدي ـــ كلاهما عن سفيان ـــ عن سفيان بن عبد الأعلىٰ، عنه، به.

ورواه النسائي في المناسك عن محمد بن غيلان، عن وكيع به(١٥٧).

* * *

* ١٣٦ ـــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن الشَّعبي عن سُوَيد بن غَفَلَة: أن عمر خطَب الناس بالجابية فقال:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لُبس الحرير إلا موضعَ أصبعين أو ثلاثة أو أربعة، وأشار بكفه(١٥٨).

رواه مسلم من حديث معاذ بن هشام، والترمذي عن محمد بن بشار، والنسائي من حديث الشعبي موقوفاً، ومن حديث اسرائيل، وقال الترمذي: حسن صحيح(١٥٩).

حديث آخر من رواية سويد بن غفلة عن عمر بن الخطاب:

قال النسائي في الأشربة:

* ١٣٧ ـــ أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قد حدثنا المعتمر، قال:

---

(١٥٧) رواه مسلم في الحج ـــ باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وغيره ـــ والنسائي في المناسك باب «إستلام الحجر الأسود» عن محمود بن غيلان.

(١٥٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٥)، وإسناده صحيح.

(١٥٩) رواه مسلم في اللباس ـــ باب «تحريم لبس الحرير، وغير ذلك للرجال» عن عبيدالله بن عمر القواريري، وعن غيره ـــ ورواه الترمذي في اللباس ـــ باب «ما جاء في الحرير، والذهب». عن محمد بن بشار ـــ ورواه النسائي في الزينة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٢٨).

سمعت منصوراً، عن إبراهيم، عن نباتة عن سويد بن غفلة قال كتب عمر ابن الخطاب إلى بعض عماله أن ارزق المسلمين من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه (١٦٠).

سيّار بن المعرور، عن عمر

* ١٣٨ ــ حدثنا سليمان بن داود أبو داود حدثنا سلاّم يعني أبا الأحوص عن سِمَاك بن حرب عن سَيَّار بن المَعْرُور قال: سمعت عمر يخطب وهو يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَنَى هذا المسجدَ ونحن معه، المهاجرون و الأنصار، فإذا اشتدَّ الزحام فليسجد الرجلُ منكم على ظهر أخيه، ورأى قوماً يصلون في الطريق فقال:

صلوا في المسجد.

تفرد به (١٦١).

شرحبيل بن السمط الكندي ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٣٩ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت يزيد بن خُمَيْر يحدِّث عن حَبيب بن عُبيد عن جَبَير بن نُفَير عن ابن السِّمط: أنه أَتى أَرضاً يقال لها دُومين، من حِمْصَ على رأس ثمانية عشر ميلاً، فصلى ركعتين، فقلتُ له: أتصلي ركعتين؟ فقال: رأيتُ عمر بن الخطاب بذي الحُلَيْفة يصلي ركعتين، فسألته، فقال:

إنما أفعَلُ كما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو قال: فَعَل

(١٦٠) رواه النسائي في كتاب الأشربة ــ باب «ذكر ما يجوز شربه من الطلاء، وما لا يجوز». (٨:٣٢٨).

(١٦١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٧)، وإسناده صحيح.

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم(١٦٢).

* ١٤٠ ــ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا شُعبة عن يزيدَ بن خُمَيْر الهمداني أبي عمر قال: سمعتُ حَبيب بن عُبيد يحدِّث عن جُبير بن نُفير عن ابن السِّمْطِ: أنه خرج مع عمر إلى ذي الحليفة، فصلى ركعتين، فسألتُه عن ذلك، فقال: إنما أصنع كما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم(١٦٣).

رواه مسلم والنسائي من حديث شعبة(١٦٤).

شريح بن عبيد، عنه

* ١٤١ ــ حدثنا أبو المغيرة صَفْوان حدثنا شُرَيح بن عُبَيْد قال: قال عمر بن الخطاب:

خرجتُ اتعرَّض رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قبل أن أسلَم، فوجدته قد سبقني إلى المسجد، فقمت خلفَه، فاستفتح سورة الحاقة، فجعلتُ أعجبُ من تأليف القرآن، قال فقلت: هذا والله شاعر كما قالت قريش، قال: فقرأ ﴿إنه لَقولُ رسول كريم، وما هو بقول شاعرٍ، قليلاً ما تؤمنون﴾ قال: قلتُ: كاهن، قال: ﴿ولا بقول كاهن، قليلاً ما تذكرون. تنزيلٌ من رب العالمين. ولو تَقَوَّلَ علينا بعضَ الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم

(١٦٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (١٩٨)، وإسناده صحيح.

(١٦٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٧)، وإسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(١٦٤) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «صلاة المسافرين، وقصرها» عن زهير بن حرب، وعن محمد بن المثنى ــ وأخرجه النسائي في الصلاة ــ باب «تقصير الصلاة في السفر» عن إسحق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل، عن شعبة به.

لقطعنا منه الوتين. فما منكم مِن أحدٍ عنه حاجزين﴾ إلى آخر السورة، قال: فوقع الإسلامُ من قلبي كلَّ موقعٍ.

تفرد به(١٦٥).

* * *

* ١٤٢ ــ حدثنا أبو المغيرة وعِصَام بن خالد قالا حدثنا صفوانُ عن شُريح بن عُبيد وراشد بن سعد وغيرهما قالوا: لما بلغ عمر بن الخطاب سَرَغَ حُدِّث أن بالشام وباءً، شديداً، قال: بلغني أن شدة الوباء في الشام فقلت: إن أدركني أجلي وأبو عُبيدة بن الجرّاح حيٌّ استخلفتُه، فإن سألني الله: لِمَ استخلفتَه على أمة محمد صلى الله عليه وسلم؟ قلتُ: إني سمعت رسولك صلى الله عليه وسلم يقول:

إن لكل نبيّ أميناً وأميني أبو عُبيدة بن الجرّاح، فأنكر القومُ ذلك، وقالوا: ما بال عُلْيَا قريش؟ يعنون بني فِهْر، ثم قال: فإن أدركني أجلي وقد توفي أبو عُبيدة استخلفتُ معاذ بن جَبَل، فإن سألني ربي عز وجل: لِمَ استخلفتَه؟ قلتَ: سمعتُ رسولك صلى الله عليه وسلم يقول: إنه يُحشر يوم القيامة بين يَدَي العلماء نبذة.

تفرد به(١٦٦).

* * *

شريح بن الحارث الكندي، عن عمر

(الأول): قال النسائي في القضاة:

---

(١٦٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٧:١-١٨)، وطبعة شاكر رقم (١٠٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٢:٩)، وقال: إسناده منقطع: شُريح بن عبيد الحمصي تابعي لم يدرك عمر.

(١٦٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٨:١)، وطبعة شاكر رقم (١٠٨)، وإسناده ضعيف لإنقطاعه كما تقدم.

* ١٤٣ ــ أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه كتب إلى عمر يسأله فكتب إليه أن اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بما قضى به الصالحون فان لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقض به الصالحون فان شئت فتقدم وإن شئت فتأخر ولا أرى التأخر إلا خيراً لك والسلام عليكم (١٦٧).

* * *

(الثاني): رواه النسائي في الشفعة:

* ١٤٤ ــ أمرني عمر أن أقضي للجار بالشفعة (١٦٨).

* * *

شرحبيل بن نملة، عن عمر

قال الطبراني:

* ١٤٥ ــ حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا سفيان بن عيينة، حدثنا الصعب بن حكيم بن شريك بن نملة عن أبيه عن جده قال: ضفت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة فأطعمني كسوراً من رأس بعير باردٍ وأطعمنا زيتاً وقال: هذا الزيت المبارك الذي قال الله عز وجل لنبيه صلّى الله عليه وسلم (١٦٩).

---

(١٦٧) رواه النسائي في كتاب القُضَاة (٨:٢٣١).

(١٦٨) رواه النسائي في كتاب الشفعة من البيوع من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٢٩).

(١٦٩) رواه الطبراني في معجمه الكبير (١:٧٤)، وفي إسناده مجاهيل.

شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحاجب، عن عمر بحديث:

* ١٤٦ ــ جلست إلى شيبة، فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر... الحديث في مسند شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

* * *

الصُّبيّ بن معبد التغلبي الكوفي عن عمر

* ١٤٧ ــ حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحَكَم عن أبي وائل: أن الصُّبَيَّ بن معبدٍ كان نصرانيّاً تغلبياً أعرابيّاً، فأسلم، فسأل: أيُّ العمل أفضل؟ فقيل له: الجهاد في سبيل الله عز وجل، فأراد أن يجاهد، فقيل له: حججت؟ فقال: لا، فقيل حُجَّ واعتمِرْ، ثم جاهد، فانطلق حتى إذا كان بالحوابط أهلَّ بهما جميعاً، فرآه زيدُ بن صُوحانَ وسَلْمانُ بن ربيعة، فقالا: لهوَ أضلُّ من جَملِه، أو: ما هو بأهدَى من ناقته! فانطلق إلى عمر فأخبره بقولهما، فقال:

هُدِيتَ لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم، فقلتُ لأبي وائل: حدثك الصُّبَيُّ فقال: نعم(١٧٠).

* ١٤٨ ــ حدثنا سفيان عن عَبْدَة بن أبي لُبَابة عن أبي وائل قال: قال الصُّبَيُّ بن مَعْبَدٍ: كنت رجلاً نصرانيّاً فأسلمت، فأهللتُ بالحجّ والعمرة، فسمعني زيد بن صُوحَان وسَلمان بن رَبيعة وأنا أهِلُّ بهما، فقالا: لَهٰذا أضَلُّ من بعير أهله، فكأنما حمِل عليَّ بكلمتها جبلٌ، فقدمتُ على عمر فأخبرته، فأقبل عليهما فلامهما، وأقبل عليَّ فقال:

(١٧٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٥:١)، وطبعة شاكر رقم (٨٣)، وإسناده صحيح.

هديتَ لسنَّة النبي صلى الله عليه وسلم، هُديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم، قال عَبْدة: قال أبو وائل: كثيراً ما ذهبتُ أنا ومسروق إلى الصُّبَيّ نسأله عنه (١٧١).

* ١٤٩ ــ حدثنا هُشيم أخبرني سَيَّار عن أبي وائل أن رجلاً كان نصرانيّاً يقال له الصُّبَيُّ بن معبد أسلم، فأراد الجهاد، فقيل له: ابدأ بالحج، فأتى الأشعري فأمره أن يُهل بالحج والعمرة جميعاً، ففعل، فبينما هو يلبي إذ مرّ بزيد بن صُوحانَ وسلمان بن ربيعة، فقال أحدهما لصاحبه: لهذا أضلُّ من بعير أهله، فسمعها الصُّبَيّ، فكَبُرَ ذلك عليه، فلما قَدِم أتى عُمَر فذكر ذلك له، فقال له عُمر: هُدِيتَ لسنة نبيك، قال: وسمعتُه مرة أخرى يقول: وُفِّقْتَ لسنة نبيك (١٧٢).

* ١٥٠ ــ حدثنا يحيى عن الأعمش حدثنا شقِيق حدثني الصُّبَيُّ بن معبد، وكان رجلاً من بني تغلبَ، قال: كنت نصرانيّاً فأسلمت، فاجتَهدتُ فلم آلُ، فأهللتُ بحجةٍ وعُمْرة، فمررت بالعذَيْب على سَلْمانَ بن ربيعة وزيد بن صُوحَانَ، فقال أحدهما: أبِهِما جميعاً؟ فقال له صاحبه: دعه فَلهُو أضلُّ من بعيره، قال: فكأنما بعيري على عنقي، فأتيتُ عمر فذكرتُ ذلك له، فقال لي عمر: إنهما لم يقولا شيئاً،

هُديتَ لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم (١٧٣).

* * *

* ١٥١ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن صُبَيّ بن معبد التغلبي قال: كنتُ حديثَ عهدٍ بنصرانيةٍ، فأردتُ

(١٧١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٦٩)، وإسناده صحيح.

(١٧٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٤)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٧)، وإسناده صحيح.

(١٧٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٤)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

الجهاد أو الحج، فأتيت رجلاً من قومي يقال له هُدَيْم، فسألته، فأمرني بالحج، فقَرَنْتُ بين الحج والعمرة، فذكره (١٧٤).

* ١٥٢ ــ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن الحكَم عن أبي وائل عن صُبَيّ بن مَعبد: أنه كان نصرانياً تغلبيّاً فأسلم، فسأل: أيّ العمل أفضل؟ فقيل له الجهاد في سبيل الله عز وجل، فأراد أن يجاهد، فقيل له: أحججتَ، قال: لا، فقيل له: حج واعتمرْ ثم جاهد، فأهلَّ بهما جميعاً، فوافقَ زيدَ بن صُوحان وسلمان بن ربيعة، فقالا: هو أضل من ناقته! أو: ما هو بأهَدى من جمله! فانطلق إلى عمر فأخبره بقولهما، فقال:

هُديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم، أو لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٧٥).

رواه أبو داود في الحج عن عثمان بن أبي شيبة، والنسائي وابن ماجة من حديث شقيق، والنسائي من حديث ومجاهد، وغيره (١٧٦).

* * *

صدى بن عجلان، أبو أمامة الباهلي الصحابي

عن عمر ــ يأتي في الكنىٰ

* * *

---

(١٧٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٥٥)، وإسناده صحيح.

(١٧٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٩)، وإسناده صحيح.

(١٧٦) رواه أبو داود في الحج ــ باب «في الإقران» ــ والنسائي في المناسك ــ باب «القِران» ــ وابن ماجة في المناسك ــ باب «من قرن الحج، والعمرة».

ضمرة بن حبيب، عن عمر

* ١٥٣ ــ حدثنا أبو اليمان حدثنا أبو بكر عن حَكيم بن عمير وضَمْرة ابن حبيب قالا: قال عمر بن الخطاب:

من سرَّه أن ينظر إلى هَدْي رسول الله صلى الله عليه وسلم فلينظر إلى هَدْيِ عمرو بن الأسود.

تفرد به (١٧٧).

* * *

طارق بن شهاب البجلي الأحمسي ــ وله رؤية ــ عن عمر

* ١٥٤ ــ حدثنا جعفر بن عَوْن أنبأنا أبو عُمَيسٍ عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا معشرَ اليهود نزلتْ لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، قال: وأيُّ آيةٍ هي؟ قال: قوله عز وجل ﴿ اليوم أكملتُ لكم دينَكم وأتممتُ عليكم نعمتي ﴾(١٧٨) قال: فقال عمر:

والله إني لأعلمُ اليومَ الذي نزلتْ فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والساعةَ التي نزلتْ فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، عشيةَ عرفةَ في يوم الجمعة (١٧٩).

* ١٥٥ ــ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن

---

(١٧٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٩)، وطبعة شاكر رقم (١١٥)، وإسناده منقطع: ضمرة بن حبيب: ثقة، ولكن لم يدرك عمر، وكذلك حكيم بن عمير، فهو ثقة أيضاً، ولكنه لم يدرك عمر، وفي إسناده أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو ضعيف، وقد تقدم ذكره.

(١٧٨) الآية الكريمة (٣) من سورة المائدة.

(١٧٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٨٨)، وإسناده صحيح.

طارق بن شهاب: أن اليهود قالوا لعمر: إنكم تقرؤون آيةً لو أنزلت فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً، فقال:

إني لأعلم حيث أنزلت، وأيّ يوم أنزلت، وأين رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت، يومَ عرفةَ ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفةَ، قال سفيان: وأشكّ «يوم جمعة» أولا، يعني ﴿ اليومَ أكملتُ لكم دينكم وأتممتُ عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ (١٨٠).

رواه الشيخان من حديث ابن مهدي، ومن حديث قيس بن مسلم، ورواه الترمذي من حديث سفيان بن عيينة، والنسائي من حديث جعفر ابن عون، وقال الترمذي: حسن صحيح (١٨١).

حديثان آخران من رواية طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب:

(الأول):

* ١٥٦ ــ **حديث** أن نأخذ بكتاب الله، فإنه يأمرنا بالتمام... الحديث ــ في ترجمته عن أبي موسى.

(الثاني):

قال البخاري تعليقاً في بدء الخلق:

(١٨٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٩:١)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٢)، وإسناده صحيح.

(١٨١) رواه البخاري في المغازي ــ باب «حجة الوداع» ــ وفي تفسير سورة المائدة ــ وفي كتاب الإيمان ــ باب «زيادة الإيمان، ونقصانه» ــ وفي أول كتاب الإعتصام بالسنة.

ورواه مسلم في الكتاب في التفسير عن زهير بن حرب، ومحمد بن المثنى، وعن عبد بن حميد، وعن أبي بكر، وأبي كريب.

وأخرجه الترمذي في تفسير سورة المائدة ــ ورواه النسائي في الحج ــ باب «ما ذكر في يوم عرفة» ــ وأعاده في كتاب الإيمان باب «زيادة الإيمان» عن أبيّ داود الحراني.

* ١٥٧ ــ وروى عيسى عن رقبةَ عن قَيس بنِ مُسلمٍ عن طارق بن شِهابٍ قال «سمعتُ عمر رضي الله عنه يقول: قامَ فينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم مقاماً، فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنةِ منازلهم وأهل النار منازلهم، حفِظَ ذلك من حفظه، ونسيه من نسيه» (١٨٢).

طاوس ــ عن عمر ــ ولم يسمع منه

قال أبو داود في الديات:

* ١٥٨ ــ حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، قال: قام عمر رضي الله عنه على المنبر، فذكر معناه، لم يذكر «وأن تقتل» زاد: بغرةٍ عبدٍ أو أمةٍ، قال: فقال عمر: الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا (١٨٣).

وسيأتي من رواية طاوس، عن عبد الله بن عباس، عن عمر مطولاً.

* * *

طلحة بن عبيد الله التيمي ــ أحد العشرة ــ عن عمر

بحديث:

* ١٥٩ ــ أن عمر رآه كئيباً، فقال: يا أبا محمد! مالي أراك كئيباً؟.. الحديث.

---

(١٨٢) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق تعليقاً ــ باب «ما جاء في قول الله تعالى: وهو الذي يبدأ الخلق، و يعيده». فتح الباري (٦:٢٨٦-٢٨٧).

(١٨٣) رواه أبو داود في كتاب الديات باب «دية الجنين»، الحديث رقم (٤٥٧٣)، صفحة (٤:١٩٢).

رواه النسائي في اليوم والليلة عن علي بن حجر.

وقد رُوي عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه: سعدى المرِّية، عن طلحة وعمر. وقد مضى.

ظالم بن عَمْرو أبو الأسود الديليّ عن عمر

يأتي في الكنى.

* * *

عابس بن ربيعة، عن عمر

* ١٦٠ ــ حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا زُهير عن سليمانَ الأعمش حدثنا إبراهيم عن عابِس بن ربيعة قال: رأيتُ عمر نظر إلى الحجَرِ فقال:

أما والله لولا أني رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُكَ ما قبّلتُكَ، ثم قبّله (١٨٤).

* ١٦١ ــ حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيعة قال: رأيتُ عمر يُقبّل الحجرَ ويقول:

إني لأقبّلك وأعلم أنكَ حجر، ولولا أني رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبّلك لم أقبلك (١٨٥).

* ١٦٢ ــ حدثنا محمد بن عُبيد حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن عابس ربيعة قال: رأيتُ عمر أتى الحجر فقال:

---

(١٨٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٦:١-١٧)، وطبعة شاكر رقم (٩٩)، وإسناده صحيح.

(١٨٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٦:١)، وطبعة شاكر رقم (١٧٦)، وإسناده صحيح.

وأما والله إني لأعلم أنك حجر لا تَضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبّلك ما قَبّلتُك، ثم دنا فقبّله (١٨٦).

رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث الأعمش، وقال الترمذي: حسن صحيح (١٨٧).

* * *

عاصم بن عمر بن الخطاب عن عمر

* ١٦٣ — حدثنا عفان حدثنا خالد عن يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عُبيد الله عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الحدَث توضأ ومسح على الخفين (١٨٨).

* ١٦٤ — حدثنا علي بن عاصم، أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عُبيد الله، عن أبيه، أو جده — الشك من يزيد — عن عمر،

(١٨٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٦)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٥)، وإسناده صحيح.

(١٨٧) رواه البخاري في كتاب الحج — باب «ما ذُكر في الحجر الأسود» عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عنه به.
ورواه مسلم في الحج — باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف» عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، وزهير بن حرب، أربعتهم عن أبي معاوية، عن الأعمش به.
ورواه أبو داود في المناسك — باب «في تقبيل الحجر» عن محمد بن كثير به.
كما أخرجه الترمذي في الحج — باب «ما جاء في تقبيل الحجر» عن هناد، عن أبي معاوية به، وقال: حسن صحيح.
ورواه النسائي في المناسك — باب «تقبيل الحجر» عن إسحق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، وجرير، كلاهما عن الأعمش به.

(١٨٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٨)، وفي إسناده: عاصم ابن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وهو ضعيف.

قال:

رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ بعد الحدَث ومسح على خفيه وصلى (١٨٩).

* * *

* ١٦٥ ــ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة عن عاصمٍ بن عمر عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا أقبل الليلُ، وقال مرة: جاء الليلُ من ههنا وذهب النهارُ من ههنا فقد أفطر الصائم، يعني المشرقَ والمغربَ (١٩٠).

* ١٦٦ ــ حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا جاء الليلُ من ههنا وذهب النهار من ههنا فقد أفطر الصائم (١٩١).

رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كلهم في الصيام (١٩٢).

---

(١٨٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٨)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٣)، وإسناده ضعيف كسابقه.

(١٩٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٩٢)، وإسناده صحيح.

(١٩١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٣)، وإسناده صحيح.

(١٩٢) رواه البخاري في الصوم ــ باب «متى يحل فطر الصائم» عن الحميدي.

ورواه مسلم في الصوم ــ باب «بيان وقت إنقضاء الصوم، وخروج النهار» عن يحيى بن يحيى، وعن غيره.

ورواه أبو داود في الصيام ــ باب «وقت فطر الصائم» عن أحمد بن حنبل، وعن مسدد.

ورواه الترمذي في الصوم ــ باب «ما جاء إذا أقبل الليل، وأدبر النهار، فقد أفطر الصائم» عن هارون بن إسحق الهمداني.

* ١٦٧ ــ حدثنا سليمان بن داود أبو داود حدثنا شريك عن عاصم ابن عُبيد الله عن أبيه عن عمر قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الخفين.

تفرد به (١٩٣).

* ١٦٨ ــ حدثنا ابن نُمير أخبرنا هشام عن أبيه عن عاصم عن عمر ابن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا أقبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمسُ فقد أفطرتَ (١٩٤).

* ١٦٩ ــ حدثنا سفيان عن هشام عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

إذا أقبل الليلُ وأدبر النهارُ وغربت الشمس فقد أفطر الصائم (١٩٥).

حديث آخر من رواية عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه:

* ١٧٠ ــ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا قال المُؤذن: الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: أشهد أن محمداً رسول الله. ثم قال: حيَّ على الصلاة. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: حيَّ على الفلاح. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: الله أكبر الله أكبر. قال: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: لا

(١٩٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٦)، وإسناده منقطع، لأن عبيد الله بن عاصم بن عمر متأخر، إنما يروي عن التابعين.

(١٩٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣١)، وإسناده صحيح.

(١٩٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٨)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٨)، وإسناده صحيح.

إله إلا الله. قال: لا إله إلا الله، من قلبه ــ دخل الجنة».

رواه مسلم، وأبو داود في الصلاة، والنسائي في اليوم والليلة(١٩٦).

* ١٧١ ــ حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الله، عن مالك بن مغول عن عاصم بن عمر أن عمر بن الخطاب قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ قال: ما فوق الازار(١٩٧).

عاصم بن عمرو البجلي الكوفي ــ عن عمر ــ ولم يدركه والصحيح أن بينها «عميراً ــ مولى عمر ــ»

قال ابن ماجة في الصلاة:

* ١٧٢ ــ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص، عن طارق، عن عاصم بن عمرو؛ قال: خرج نفرٌ من أهل العراق إلى عمر. فلما قدموا عليه، قال لهم: ممن أنتم؟ قالوا: من أهل العراق. قال: فبإذن جئتم؟ قالوا: نعم. قال، فسألوه عن صلاة الرجل في بيته. فقال عمر: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

«أما صلاة الرجل في بيته فنورٌ. فنوّروا بيوتكم».

(١٩٦) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يسأل له الوسيلة» عن إسحق بن منصور ــ ورواه أبو داود في الصلاة ــ باب «متى يُؤمر الغلام بالصلاة» عن محمد بن المثنى ــ والنسائي في اليوم والليلة عن إسحق بن منصور ــ كلاهما عن محمد بن جهدم، عن إسماعيل ابن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم ابن عمر، عن أبيه به.

(١٩٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٨١)، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى المطبوع.

فنورٌ. فنوِّروا بيوتكم».

حدثنا محمد بن أبي الحُسين. حدثنا عبد الله بن جعفر. قال: حدثنا عبد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن عمرو، عن عمير، مولى عمر بن الخطاب، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم. نحوه (١٩٨).

كليب بن شهاب، عن عمر

* ١٧٢م ــ حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدّثنا ابن ادريس، عن عاصم بن كليب بن شهاب، عن أبيه، قال:

لقيت عمر، وهو بالموسم، فناديته من وراء الفسطاط ألا إني فلان ابن فلان الجرمي وإن ابن أخت لنا، له أخ عانٍ في بني فلان، وقد عرضنا عليه فريضة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى قال: فرفع عمر جانب الفسطاط فقال: «أتعرف صاحبك؟ قلت: نعم هو ذاك. قال: انطلقا به حتى ينفِّذ لكما قضية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: وكنا نتحدث أن القضية أربع من الإبل» (١٩٩).

عامر بن ربيعة العَنَزي ــ صحابي ــ عن عمر

قال ابن ماجة في الحج:

* ١٧٣ ــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن

(١٩٨) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء في التطوع في البيت»، الحديث رقم (١٣٧٥)، صفحة (١:٤٣٧-٤٣٨)، وفي الزوائد: مدار الطريقين على عاصم بن عمرو، وهوضعيف، ذكره العقيلي في الضعفاء، وقال البخاري: لم يثبت حديثه.

(١٩٩) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٥٧-١٥٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٩٨)، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن أبيه، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«تابعوا بين الحج والعمرة. فإن المتابعة بينهما تنفي الفقر والذنوب كما ينفي الكيرُ خبث الحديد».

* ١٧٣م ــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا عبيد الله بن عمر عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه (٢٠٠).

عامر بن شراحيل الشعبي عن عمر ــ ولم يسمع منه

* ١٧٤ ــ حدثنا يحيى عن إسماعيل حدثنا عامر، وحدثنا محمد بن عُبيد حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن الشعبي قال: مَرَّ عمر بطلحةَ، فذكر معناه، قال: مَرَّ عمر بطلحة فرآه مهتمّاً، قال: لعلك ساءك إمارة ابن عمك؟ قال: يعني أبا بكر، فقال: لا، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إني لأعلم كلمةً لا يقولها الرجل عند موته إلا كانت نوراً في صحيفته، أو وجد لها رَوْحاً عند الموت، قال عمر: أنا أخبرك بها، هي الكلمة التي أراد بها عمَّه، شهادة أن لا إله إلا الله، قال: فكأنما كُشِفَ عني غطاءٌ، قال: صدقتَ، لو عَلم كلمةً هي أفضلُ منها لأمره بها (٢٠١).

* * *

(٢٠٠) رواهما ابن ماجة في فضل الحج، والعمرة من كتاب المناسك، صفحة (٢:٩٦٤)، الحديث رقم (٢٨٨٧)، وفي الزوائد: مدار الإسنادين على عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف. والمتن صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، رواه الترمذي، والنسائي.

(٢٠١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٢)، وإسناده منقطع، فإن عامراً الشعبي لم يدرك عمر، ولا طلحة، وروايته عنهما مرسلة، ولكن الحديث مضى موصولاً عن الشعبي عن جابر بن عبدالله.

عامر بن عبد الله، عن عمر

قال النسائي في الأشربة:

* ١٧٥ ـــ اخبرنا سويد قال أنبأنا عبد الله عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن عامر بن عبد الله أنه قال قرأت كتاب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى أما بعد فانها قدمت عليَّ عيرٌ من الشام تحمل شراباً غليظاً أسود كطلاء الابل وإني سألتهم على كم يطبخونه فأخبروني أنهم يطبخونه على الثلثين ذهب ثلثاه الأخبثان ثلثٌ ببغيه وثلثٌ بريحه فمر من قبلك يشربونه (٢٠٢).

عامر بن وائلة ـــ أبو الطفيل الليثي ـــ

وله صحبة عن عمر

يأتي في الكنىٰ.

* * *

عائذ الله بن عبد الله، أبو إدريس الخولاني عن عمر

وقيل: لم يسمع منه ـــ يأتي في الكنىٰ.

* * *

عباية بن رفاعة، عن عمر

* ١٧٦ ـــ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبيه عن عَبَاية بن رِفاعة قال: بلغ عمر أن سعداً لما بنى القصرَ قال: انقطع الصُّوَيت! فبعث إليه محمد بن مَسْلَمة، فلما قدم أخرج زَنْده وأوْرَى نارَه، وابتاع حطباً

(٢٠٢) رواه النسائي في الأشربة ـــ باب «ذكر ما يجوز شربه من الطلاء، وما لا يجوز». (٨:٣٢٩).

بدرهم، وقيل بسعدٍ: إن رجلاً فعل كذا وكذا، فقال ذاك محمد بن مسلمة، فخرج إليه، فحلف بالله ما قاله، فقال: نُؤدّي عنك الذي تقوله، ونفعلُ ما أمرنا به، فأحرقَ البابَ، ثم أقبل يَعْرض عليه أن يزوّده، فأبى، فخرج فقدم على عمر، فهَجّر إليه، فسار ذهابَه ورجوعَه تسع عشرة، فقال: لولا حسن الظنّ بك لرأينا أنك لم تُؤدّ عنّا، قال. بلى، أرسلَ يقرأ السلام ويعتذر، ويحلف بالله ما قاله، قال: فهل زَوّدك شيئاً، قال: لا، قال: فما منعك أن تزَوّدني أنت؟ قال: إني كرهتُ أن آمر لك فيكون لك الباردُ ويكون لي الحارُّ وحولي أهلُ المدينة قد قَتلهم الجوع، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول:

لا يشبع الرجلُ دون جاره.

تفرد به (٢٠٣).

* * *

عبد الله بن أنيس الجهني ــ وله صحبة ــ عن عمر

قال ابن ماجة في الزكاة:

* ١٧٧ ــ حدثنا عمر عن سواد المصريُّ. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحرث؛ أن موسى بن جبير حدثه أن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري، حدثه أن عبد الله بن أنيس حدثه أن عبد الله بن أنيس حدثه أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب، يوماً، الصدقة. فقال عمر: ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يذكر غلول الصدقة «أنه من غلَّ منها بعيراً أو شاة أتى به يوم القيامة يحمله؟» قال فقال عبد الله بن

(٢٠٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، في آخر مسند عمر بن الخطاب، وطبعة شاكر رقم (٣٩٠)، وفي إسناده انقطاع: عباية بن رافع: ثقة، لكنه تابعي صغير. لم يدرك عمر بن الخطاب.

أنيسٍ: بلى [٢٠٤].

* * *

عبد الله بن بريدة، عن عمر

* ١٧٨ ــ حدثنا وكيع حدثنا عمر بن الوليد الشني عن عبد الله بن بُريدة قال: جلس عمر مجلساً كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسه، تمر عليه الجنائز، قال، فمروا بجنازة فأثنوا خيراً، فقال: وجبت. ثم مروا بجنازة فأثنوا خيراً، فقال: وجبت، ثم مروا بجنازة فقالوا: خيراً، فقال: وجبت، ثم مروا بجنازة فقالوا: هذا كان أكذب الناس، فقال:

إن أكذب الناس أكذبهم على الله، ثم الذين يلونهم من كذب على روحه في جسده، قال: قالوا: أرأيت إذا شهد أربعة؟ قال: وجبت، قالوا: أو ثلاثة؟ قال: وثلاثة وجبت، قالوا: واثنين؟ قال: وجبت، ولأن أكون قلت واحداً أحبّ إليّ من حُمْرِ النعَم، قال: فقيل لعمر: هذا شيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢٠٥].

* * *

عبد الله بن حبيب ــ أبو عبد الرحمن السلمي ــ عن عمر

يأتي في الكنىٰ.

* * *

(٢٠٤) رواه ابن ماجة في الزكاة ــ باب «ما جاء في الصدقة فيما يُصفى بالأنهار، وغيره»، الحديث رقم (١٨١٠)، صفحة (١:٥٧٩)، وجاء في الزوائد: في إسناده مقال، لأن موسى بن جبير ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: إنه يخطىء، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة، لم أر لغيرهما فيه كلاما، وعبدالله بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجاله ثقات.

(٢٠٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٩)، وإسناده منقطع، فإن عبدالله بن بريدة وُلد سنة (١٥)، ومات سنة (١١٥)، فلم يدرك عمر، ولكن أصل الحديث صحيح.

عبد الله بن الزبير، عن عمر

* ١٧٩ ـــ حدثنا عبد الصمد حدثنا أبي يزيد، يعني الرِّشْكَ عن مُعَاذة عن أم عمرو ابنة عبد الله أنها سمعت ابن الزبير يقول: سمعتُ عمر ابن الخطاب يقول في خطبته: أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من يَلْبَس الحرير في الدنيا فلا يُكْسَاه في الآخرة (٢٠٦).

* ١٨٠ ـــ حدثنا يحيى عن شعبة حدثني أبو ذُبيانَ سمعت عبدَ الله ابن الزبير يقول: لا تُلبسوا نساءكم الحرير، فإني سمعت عمر يحدّث يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

مَن لبس الحرير في الدنيا لم يَلبسه في الآخرة، وقال عبد الله بن الزبير مِنْ عنده: ومن لم يلبسه في الآخرة لم يدخل الجنة، قال الله تعالى: ﴿ولباسهم فيها حرير﴾ (٢٠٧).

رواه الشيخان، والنسائي من حديث شعبة (٢٠٨).

* ١٨١ ـــ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد حدثنا يزيدُ الرِّشْكُ عن مُعَاذَة عن أمّ عمرو ابنة عبد الله أنها سمعتْ عبد الله بن الزبير يحدث أنه

---

(٢٠٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٣)، وإسناده صحيح.

(٢٠٧) الآية الكريمة (٢٣) من سورة الحج، و (٣٣) من سورة فاطر، والحديث رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥١)، وإسناده صحيح.

(٢٠٨) رواه البخاري في اللباس ـــ باب «لبس الحرير، وافتراشه للرجال، وقدر ما يجوز منه» عن علي بن الجعد.

وأخرجه مسلم في اللباس ـــ باب «تحريم لبس الحرير، وغير ذلك للرجال» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

ورواه النسائي في كتاب الزينة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٣٧).

سمع عمر بن الخطاب يخطب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من لبس الحرير في الدنيا فلا يُكْساه في الآخرة[(٢٠٩)].

* * *

حديث آخر من رواية عبد الله بن الزبير، عن عمر:

* ١٨٢ ــ قام أمير المؤمنين عمر على باب الجابية، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قام فينا كقيامي فيكم، فقال: «يا أيها الناس! أكرموا أصحابي، ثم الذين يلونهم».

رواه النسائي في عشرة النساء من حديث عبد الملك بن عمير[(٢١٠)].

* * *

* ١٨٣م ــ حدّثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامي، حدّثنا حمّاد، عن عبد الله بن المختار، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن عبد الله بن الزبير.

عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ساءته سيئته، وسرته حسنته فهو المؤمن»[(٢١١)].

* * *

عبد الله بن زياد، عنه

* ١٨٣ ــ حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة عن أبي سِنان عن عُبيد بن آدم وأبي مريم وأبي شعيب: أن عمر بن الخطاب كان

---

(٢٠٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٩)، وإسناده صحيح.

(٢١٠) رواه النسائي في كتاب عِشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٣٨).

(٢١١) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٧٩)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٨٦)، وقال: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

بالجابية، فذكر فتح بيت المقدس، قال: فقال أبو سلمة: فحدثني أبو سِنَان عن عبيد بن آدم قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول لكعبٍ: أين تُرَىٰ أنْ أصلي؟ فقال: إن أخذتَ عني صليتِ خلفَ الصخرة فكانت القُدْسُ كلُّها بين يديك! فقال عمر:

ضاهيت اليهودية، لا، ولكن أصلي حيث صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتقدّم إلى القبلة فصلى، ثم جاء فبسط رداءه، فكنس الكُنَاسة في ردائه وكنَس الناسُ.

تفرد بهِ (٢١٢).

* * *

عبد الله بن زيد، أبو قلابة الجرمي

عن عمر ــ ولم يدركه

بحديث:

* ١٨٤ ــ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أينام أحدنا وهو جنب؟... الحديث.

رواه النسائي في عشرة النساء (٢١٣) عن هلال بن العلاء، عن معلىٰ ابن أسد، عن وهيب، عن أيوب، عنه به.

* * *

عبد الله بن سراقة، عن عمر

* ١٨٥ ــ حدثنا حسن بن موسى الأشْيَبُ حدثنا ابنُ لَهيعة حدثنا الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سُرَاقة العدَوي عن عمر بن

(٢١٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦١)، وإسناده حسن، لأن أبا سنان: وهو عيسى بن سنان الحنفي القسملي، صدوق في حديثه لين، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢١٣) رواه النسائي في عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٣٨).

الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من أظلّ رأس غاز أظله الله يومَ القيامة، ومن جهز غازياً حتى يستقلّ بَجهازه كان له مثلُ أجره، ومن بنى مسجداً يُذكر فيه اسمُ الله بنى الله له بيتاً في الجنة.

تفرد به (٢١٤).

عبد الله بن سرجس المزني ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٨٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سَرْجِسَ قال: رأيت الأصَيْلِعَ، يعني عمر بن الخطاب، يقبل الحجر ويقول:

أما إني أعلم أنك حجر، ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك (٢١٥).

رواه مسلم في الحج، والنسائي في المناسك من حديث حماد بن زيد، وابن ماجة في المناسك من حديث أبي معاوية، عن عاصم الأحول

(٢١٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٦)، كما رواه البزار. كشف الأستار (١٦٦٥)، وقال: لا نعلمه عن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وقد رواه بعضهم، فقال: عن يزيد بن الهاد، عن عثمان بن سراقة، عن عمر، ولم يقل عن أبيه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢٨٤)، وقال: روى ابن ماجة طرفاً من آخره: من جهز غازياً...، ورواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وإسناد أحمد منقطع، وفيه ابن لهيعة، وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٢١٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦١)، وإسناده صحيح.

نحوه (٢١٦).

* * *

عبد الله السعدي القرشي ــ وله صحبة ــ عن عمر

* ١٨٧ ــ حدثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شُعيب عن الزهريّ قال: أخبرنا السائبُ بن يزيد ابنُ أختِ نَمِرٍ أنَّ حُويْطِبَ بنَ عبد العُزَّى أخبره أن عبد الله بن السّعديّ أخبره: أنه قدم على عمر بن الخطاب في خلافته، فقال له عمر: ألم أحدَّثْ أنك تَلِي من أعمال الناس أعمالاً فإذا أعطيت العَمَالة كرهتها؟ قال: فقلت: بلى، فقال عمر: فما تريد إلى ذلك؟ قال: قلت: أفراساً وأعْبُداً وأنا بخير، وأريد أن تكون عَمَالتي صدقةً على المسلمين، فقال عمر: فلا تفعل، فإني قد كنتُ أردتُ الذي أردت، فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقولُ: أعطه أفْقَرَ إليه مني، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه أفقر إليه مني، قال: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:

خذه فَتَموَّلْهُ وتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنتَ غيرُمشْرِفٍ، لا سائل فخذه، ومالا فلا تُتْبِعْهُ نفسَك (٢١٧).

* ١٨٨ ــ حدثنا عبد الرحمن حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن

---

(٢١٦) رواه مسلم في كتاب الحج ــ باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف» عن خلف بن هشام، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، وأبي كامل الجحدري، وقتيبة، أربعتهم عن حماد بن زيد، عن عاصم الأحول عنه به.
ورواه النسائي في المناسك من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٣٩)، عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن حماد بن زيد، نحوه.
وروه ابن ماجة في المناسك ــ باب «إستلام الحجر» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، كلاهما عن أبي معاوية، عن عاصم الأحول، نحوه.

(٢١٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٧)، وطبعة شاكر رقم (١٠٠)، وإسناده صحيح.

الزهري عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعديّ قال: قال لي عمر: ألم أحَدَّثْ أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً، فإذا أعطيت العَمَالة لم تقبلها؟ قال: نعم، قال: فما تريدُ إلى ذاك؟ قال: أنا غني، لي أَعْبُدٌ ولي أفراس، أريدُ أن يكون عملي صدقةً على المسلمين، قال: لا تفعل، فإني كنتُ أفعل مثلَ الذي تفعل، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاءَ فأقول، أعطه من هو أفقرُ إليه مني، فقال:

خذه، فإما أن تَمَوَّلَه وإما أن تَصَدَّق به، وما آتاك الله من هذا المال وأنت غيرُ مُشرِف له ولا سائله فخذه، ومالا فلا تُتبِعْه نفسك (٢١٨).

* * *

* ١٨٩ ـ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن السائب ابن يزيد قال: لقي عمرُ عبدَ الله بن السعدي، فذكر معناه، إلا أنه قال: تصدق به، وقال: لا تتبعه نفسك (٢١٩).

رواه الشيخان والنسائي من حديث الزهري، وفيه قصة ورواه مسلم، وأبو داود، من حديث الليثي (٢٢٠).

---

(٢١٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٩)، وإسناده صحيح.

(٢١٩) رواه الإمام أحمد في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٨٠)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٢٠) رواه البخاري في الأحكام ـ باب «رزق الحكام، والعاملين عليها» عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن حويقد بن عبد العزي، عنه به ـ وفيه قصة.

ورواه مسلم في الزكاة ـ باب «إباحة الأخذ، لمن أعطى من غير مسألة، ولا إشراف» عن إبي الطاهر بن السرح، وعن غيره.

ورواه أبو داود في الزكاة ـ باب «في الإستحقاق»، وفي الخراج، والإمارة باب «في أرزاق العمال» عن أبي الوليد الطيالسي، عن ليث به.

ورواه النسائي في الزكاة ـ باب «من آتاه الله عز وجل مالاً من غير مسألة» عن قتيبة، وعن غيره.

* ١٩٠ ـــ حدثنا حجاج حدثنا ليث حدثني بكير بن عبد الله عن بُسر بن سعيد عن ابن الساعدي المالكي أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة، فلما فرغتُ منها وأديتها أمر لي بعمالة، فقلت له: إنما عملتُ لله، وأجري على الله، قال: خذ ما أعطيتَ، فإني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملني، فقلت مثلَ قولك، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إذا أعطيت شيئاً من غير أن تَسأل فكُلْ وتَصَدَّقْ(٢٢١).

* * *

عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي، عن عمر

حديث:

* ١٩١ ـــ «استحيوا من الله؛ فإن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن».

رواه النسائي في عشرة النساء(٢٢٢) عن إسحاق بن إبراهيم، عن يزيد ابن أبي حكيم، عن زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن عبد الله بن الهاد قال: قال عمر... فذكره. وعن سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن عثمان بن اليمان، عن زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الهاد، عن عمر «لا تأتوا النساء في أدبارهن» ـــ مختصر.

* * *

(٢٢١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٢)، وطبعة شاكر رقم (٣٧١)، وإسناده صحيح.

(٢٢٢) رواه النسائي في كتاب عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٤٠).

عبد الله بن الصامت الغفاريُّ ــ ابن أخي أبي ذر ــ، عن عمر

* ١٩٢ ــ **حديث** «اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم»... (الحديث). في ترجمة أبي عمران الجَوني، عن جندب ــ.

* * *

عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي عن عمر

* ١٩٣ ــ حدثنا سفيان عن عاصم بن عُبيد الله عن عبد الله بن ربيعة يحدِّث عن عمر يبلغ به النبيَّ، وقال سفيان مرة: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

تابعوا بين الحج والعمرة، فإن متابعةً بينهما يَنفيان الفَقر والذنوب كما ينفي الكِيرُ الخَبثَ (٢٢٣).

رواه ابن ماجة، وقد تقدم في ترجمة أبيه: عامر بن ربيعة، عن عمر.

* * *

حديث آخر من رواية عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عمر:

قال البخاري في المغازي:

* ١٩٤ ــ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيبٌ عن الزُّهريِّ قال أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة ــ وكان من أكبر بني عديٍّ وكان أبوه شهد بدراً مع النبي صلى الله عليه وسلم ــ «ان عمر استعمل قُدامة بن مظعون على البحرين وكان شهد بدراً، وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة رضي الله عنهم» (٢٢٤).

* * *

(٢٢٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٦٧)، وفي إسناده عاصم ابن عبيد الله: ضعيف، وقد تقدم ذكره.

(٢٢٤) رواه البخاري في المغازي ــ باب «حدثني خليفة». فتح الباري (٧:٣١٩).

عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي، عن عمر

حديث السَّقِيفة

* ١٩٥ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى الطبّاع حدثنا مالك بن أنس حدثني ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن ابن عباس أخبره: أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى رحله، قال ابن عباس: وكنتُ أقرىء عبد الرحمن بن عوف، فوجدني وأنا أنتظره، وذلك بمنًى، في آخر حجة حجها عمر بن الخطاب، قال عبد الرحمن بن عوف: إن رجلاً أتى عمر بن الخطاب فقال: إن فلاناً يقول لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فقال عمر: إني قائم العشية في الناس فَمُحَذِّرُهم هؤلاء الرّهط الذين يريدون أن يَغْصبوهم أمرَهم، قال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعـاع الناس وغوغاءهم، وإنهم الذين يغلبون على مجلسك إذا قمت في الناس، فأخشى أن تقول مقالةً يطيرُ بها أولئك فلا يَعُوها ولا يضعونها على مواضعها، ولكن حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة وتخْلُص بعلماء الناس وأشرافهم، فتقول ما قلت متمكناً، فيعون مقالتَك ويضعونها مواضعها، فقال عمر: لئن قدمتُ المدينة سالماً صالحاً لأكلمنّ بها الناس في أول مقام أقومه، فلما قدمنا المدينة في عَقِب ذي الحجة، وكان يوم الجمعة، عجّلتُ الرّوَاحَ صكة الأعمى، فقلت لمالك: وما صكة الأعمى؟ قال: إنه لا يبالي أيَّ ساعة خرج، لا يعرف الحرَّ والبرد ونحو هذا، فوجدتُ سعيد بن زيد عند ركن المنبر الأيمن قد سبقني، فجلست حذاءه تحك ركبتي ركبتَه، فلم أنْشَبْ أن طلع عمر، فلما رأيته قلت: ليقولنَّ العشية على هذا المنبر مقالةً ما قالها عليه أحدٌ قبله، قال: فأنكر سعيد بن زيد ذلك، فقال: ما عَسِيتَ أن يقول ما لم يقل أحد؟ فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم

قال: أما بعد، أيها الناس، فإني قائل مقالةً قد قُدِّر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يَدَيْ أجلي، فمن وعاها وعقلها فليحدِّث بها حيث انتهت به راحلتُه، ومن لم يَعِها فلا أحِلَّ له أن يكذبَ عليَّ، إن الله تبارك وتعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكان مما أُنزل عليه آيةُ الرجم، فقرأناها ووَعيناها، ورجَم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعدَه، فأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقول قائل: لا نجد آية الرجم في كتاب الله عز وجل! فيَضِلّوا بترك فريضةٍ قد أنزلها الله عز وجل، فالرجم في كتاب الله حقّ على مَنْ زنى، إذا أُحْصِنَ من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو الحبل أو الاعتراف، ألاَ وإنَّا قد كنا نقرأ: لا ترغبوا عن آبائكم، فإن كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم، ألا وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تطروني كما أطري عيسى ابنُ مريم عليه السلام، فإنما أنا عبد الله، فقولوا: عبد الله ورسوله، وقد بلغني أن قائلاً منكم يقول: لو قد مات عمر بايعتُ فلاناً، فلا يغْتَرَّنّ امرؤٌ أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلتةً، ألا وإنها كانت كذلك، ألا وإن الله عز وجل وقَى شرَّها، وليس فيكم اليومَ من تُقْطَع إليه الأعناقُ مثلُ أبي بكر، ألا وإنه كان من خَبَرِنا حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن علياً والزُّبير ومن كان معهما تخلّفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتخلفتْ عنا الأنصار بأجمعها في سَقِيفة بني ساعدة، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت له: يا أبا بكر، انطلقْ بنا إلى إخواننا من الأنصار، فانطلقنا نَؤمهم، حتى لَقِيَنا رجلان صالحان، فذكرا لنا الذي صنع القومُ، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؛ فقلت: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم، واقضوا أمركم يا معشر المهاجرين فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى جئناهم في سقيفة

بني ساعدة، فإذا هم مجتمعون، وإذا بين ظَهْرانيْهم رجل مُزَمَّل، فقلت: من هذا؟ فقالوا: سعد بن عُبادة، فقلت: ماله؟ قالوا: وَجِعٌ، فلما جلسنا قام خطيبهم فأثنى على الله عز وجل بما هو أهله، وقال: أما بعد، فنحن أنصار الله عز وجل، وكتيبةُ الإسلام، وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منَّا، وقد دفَّتْ دافَّة منكم يريدون أن يَخْزِلُونا من أصلنا ويَحْضُنُونا من الأمر، فلما سكت أردتُ أن أتكلم، وكنت قد زَوّرتُ مقالةً أعجبتني، أردتُ أن أقولها بين يديْ أبي بكر، وقد كنت أداري منه بعضَ الحَدّ، وهو كان أحلم منّي وأوقر، فقال أبو بكر: على رِسْلِك، فكرهت أن أغضبه، وكان أعلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمةٍ أعجبتني في تَزْويري إلا قالها في بديهته وأفضلَ، حتى سكت، فقال: أما بعد فما ذكرتم من خير فأنتم أهله، ولم تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحيّ من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيتُ لكم أحدَ هذين الرجلين، أيهما شئتم وأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجرّاح. فلم أكره مما قال غيرَها، وكان والله أن أقدّم فتضرب عنقي لا يُقرِّبني ذلك إلى إثمٍ أحبُّ إليَّ من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر، إلاّ أن تَغيَّرَ نفسي عند الموت، فقال قائل من الأنصار: أنا جُذَيْلها المُحَكَّك، وعُذَيْقها المُرَجَّب، منَّا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش. فقلت لمالك: ما معنى أنا جُذيلها المحكك وعُذيقها المرجَّب؟ قال: كأنه يقول أنا داهيتُها. قال: وكثُر اللغط وارتفعت الأصوات، حتى خَشِيتُ الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار، ونزونا على سعد بن عُبَادة، فقال قائل منهم: قتلتم سعداً، فقلت: قتل الله سعداً، وقال عمر: أما والله ما وجدنا فيما حضرنا أمراً هو أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القومَ ولم تكن بيعة أن يحدثوا بعدنا بيعةً، فإما أن نبايعهم على ما لا نرضى، وإما أن نخالفهم فيكون فيه فساد، فمن بايع أميراً عن غير مشورة المسلمين

فلا بيعة له: ولا بيعة للذي بايعه، تَغرَّة أن يُقتلاَ، قال مالك: وأخبرني ابنُ شهاب عن عروة بن الزبير: أن الرجلين اللذين لقياهما: عُويمر بن ساعدة ومَعْنُ بن عديّ، قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيب: أن الذي قال: «أنا جُذيلها المحك وعذيقها المرجَّب» الحُبَاب بن المنذر (٢٢٥).

رواه الجماعة من حديث الزهري، ورواه النسائي من حديث شعبة، ورُوي عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف، وقد تقدم من حديثه (٢٢٦).

* ١٩٦ ــ حدثنا يحيى بن حمّاد وعفان قالا حدثنا أبو عَوَانة عن داود بن عبد الله الأودي عن حُميد بن عبد الرحمن الحِميري حدثنا ابن

(٢٢٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٥-٥٦)، وطبعة شاكر رقم (٣٩١)، وإسناده صحيح.

(٢٢٦) رواه البخاري في كتاب المناقب ــ باب «مقدم النبي ﷺ، وأصحابه المدينة»، وفي كتاب المظالم ــ باب «ما جاء في السقائف» عن يحيى بن سليمان، عن ابن وهب، عن مالك ــ و يونس ــ وفي المغازي باب «حدثني خليفة ــ وفي الإعتصام بالسنة باب «ما ذكر النبي ﷺ، وحضّ على إتفاق أهل العلم... عن موسى بن إسماعيل، وفي كتاب المحاربين ــ باب «الإعتراف بالزنا» عن علي بن عبدالله المديني، عن سفيان ــ وباب «رَجْم الحبلى من الزنا إذا أحصنت» عن عبد العزيز ابن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان ــ كلهم عن الزهري، عنه به.

ورواه مسلم في الحدود ــ باب «رجم الثيب بالزنا» عن أبي الطاهر بن السرح، وعن أبي بكر بن أبي شيبة.

ورواه أبو داود في الحدود ــ باب «في الرجم» عن النقيلي، عن هشيم، عن الزهري، بهذا القصة.

ورواه الترمذي في الحدود ــ باب «ما جاء في تحقيق الرجم» عن سلمة بن شبيب، وقال: صحيح.

ورواه النسائي في الرجم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٤٩) ــ وابن ماجة في الحدود ــ باب «الرجم» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

عباس بالبصرة قال: أنا أولُ من أتى عمر حين طعن، فقال:

احفظ عني ثلاثاً، فإني أخاف أن لا يدركني الناسُ، أمّا أنا فلم أقْضِ في الكَلاَلة قضاء، ولم استخلفْ على الناس خليفةً، وكل مملوك له عتيق، فقال له الناس: استخلف، فقال: أيَّ ذلك أفعلُ فقد فَعَله من هو خيرٌ منّي: إن أدَعْ إلى الناس أمرهم فقد تركه نبي الله عليه الصلاة والسلام، وإنْ أستخلفْ فقد استخلف من هو خير مني، أبو بكر، فقلت له: أبشر بالجنة، صاحبتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطلتَ صحبتَه، ووليتَ أمر المؤمنين فقَويتَ وأدَّيتَ الأمانة، فقال: أما تبشيرُك إياي بالجنّة فوالله لو أن لي، قال عفانُ: فلا والله الذي لا إله إلا هو لو أن لي الدنيا بما فيها لافتديتُ به من هَوْل ما أمامي قبلَ أن أعلم الخبر، وأما قولك في أمر المؤمنين فوالله لوَدِدْتُ أن ذلك كَفَافاً لا لي ولا عَليّ، وأما ما ذكرتَ من صحبة نبي الله صلى الله عليه وسلم فذلك.

تفرد به (٢٢٧).

* * *

* ١٩٧ ــ حدثنا بَهْزٌ حدثنا أَبانُ عن قَتَادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال: شهد عندي رجالٌ مَرْضِيُّون، منهم عمر، وأرضاهم عندي عمر: أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول:

لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغربَ الشمس، ولا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس (٢٢٨).

* * *

* ١٩٨ ــ حدثنا عفان حدثنا همّام حدثنا قتادة حدثني أبو العالية عن ابن عباس قال: شهد عندي رجال مرضيُّون فيهم عمر، وأرضاهم

(٢٢٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤٦:١)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٢)، وإسناده صحيح.

(٢٢٨) رواه الإمام أحمد في المسند (١٨:١)، وطبعة شاكر رقم (١١٠)، وإسناده صحيح.

عندي عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس (٢٢٩).

رواه الجماعة من حديث قتادة، وقال الترمذي: حسن صحيح (٢٣٠).

* ١٩٩ ــ حدثنا عفان حدثنا هَمّام حدثنا قتادة حدثنا أبو العالية عن ابن عباس: حدثني رجال مَرْضِيّون فيهم عمر، وقال عفانُ، مرة: شهد عندي رجال مرضيّون وأرضاهم عندي عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لا صلاة بعد صلاتين: بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر

---

(٢٢٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٠)، وإسناده صحيح.

(٢٣٠) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس» عن حفص بن عمر الحَوْدي، عن هشام الدستوائي ــ وعن مسدد، عن يحيى، عن شعبة.

ورواه مسلم في الصلاة ــ باب «الأوقات التي نُهي عن الصلاة فيها» عن داود ابن رشيد، وعن زهير بن حرب، وعن أبي غسان، مالك بن عبد الواحد المسمعي، وعن إسحق بن إبراهيم.

ورواه أبو داود في الصلاة ــ باب «من رخص فيها إذا كانت الشمس مرتفعة» عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد ــ كلهم عن قتادة، عن عبدالله بن عباس.

وأخرجه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر، وبعد الفجر» عن أحمد بن منيع، وقال: حسن صحيح. وقال شعبة: لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أحاديث، هذا أحدها.

ورواه النسائي في الصلاة ــ باب «النهي عن الصلاة بعد الصبح» عن أحمد بن منيع به.

وأخرجه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «النهي عن الصلاة بعد الفجر، وبعد العصر» عن غندر، عن شعبة به، وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان، عن همام، عن قتادة به.

حتى تغرُبَ الشمس (٢٣١).

* * *

* ٢٠٠ ـــ حدثنا عفان حدثنا أبَان حدثنا قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس، بمثل هذا: شهد عندي رجال مرضيّون (٢٣٢).

* ٢٠١ ـــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال: سمعت رُفَيعاً أبا العالية يحدِّث عن ابن عباس: حدثنا رجال، قال شعبة: أحسِبه قال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: وأعجبُهم إليّ عمر بن الخطاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن الصلاة في ساعتين: بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع (٢٣٣).

* * *

* ٢٠٢ ـــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد، وعبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس أنه قال: شهد عندي رجال مرْضيُّون فيهم عمر، وأرضاهم عندي عمر:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صلاةٍ بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب (٢٣٤).

* * *

* ٢٠٣ ـــ حدثنا أبو نُوح قُرَاد أنبأنا عكرمة بن عمَّار حدثنا سِمَاك الحنفي أبو زُمَيْل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان

(٢٣١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٠)، وإسناده صحيح.

(٢٣٢) رواه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٧١)، وإسناده صحيح أيضاً.

(٢٣٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٥)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٤٦) عن أبي خيثمة، وإسناده صحيح.

(٢٣٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٤)، وهو مكرر ما قبله، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٣٧)، وإسناده صحيح.

يومُ بدرٍ، قال: نظر النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى أصحابه وهم ثلثمائة وَنيِّف، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألف وزيادة، فاستقبل النبيُّ صلى الله عليه وسلم القبلة. ثم مدَّ يديه وعليه رداؤه وإزاره. ثم قال:

اللهم أين ما وعدتني، اللهم أنجزْ ما وعدتني، اللهم إنك إنْ تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تُعبدُ في الأرض أبداً، قال: فما زال يستغيث ربه عز وجل ويدعوه حتى سقط رداؤه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءَه، ثم التزمه من ورائه، ثم قال: يا نبي الله، كفاك مناشدتك ربَّك، فإنه سينجز لك ما وعدك، وأنزل الله عز وجل: ﴿إذ تستغيثون ربَّكم فاستجاب لكم أني ممدُّكم بألفٍ من الملائكة مُرْدِفين﴾(٢٣٥) فما كان يومئذٍ والتقوا، فهزم الله عز وجل المشركين، فقتل منهم سبعون رجلاً، وأسر منهم سبعون رجلاً، فاستشار رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعلياً وعمر، فقال أبو بكر: يا نبي الله، هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان، فإنّي أرى أن تأخذ منهم الفدية، فيكونُ ما أخذنا منهم قوة لنا على الكفار، وعسى الله أن يهدِيَهم فيكونون لنا عضداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما تَرى يا ابن الخطاب؟ قال: قلت: والله ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكّنني من فلانٍ، قريباً لعمر، فأضرِبَ عنقه، وتمكن علياً من عَقِيلٍ فيضرب عنقه، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه، حتى يعلم الله أنه ليست في قلوبنا هَوَادة للمشركين، هؤلاء صناديدُهم وأئمتهم، وقادتُهم، فَهَوِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر، ولم يَهْوَ ما قلتُ، فأَخَذ منهم الفداء، فلما أنْ كان من الغد، قال عمر: غَدوْتُ إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فإذا هو قاعد وأبو بكر، وإذا هما يبكيان، فقلت: يا رسول الله أخبرني ماذا يُبكيك أنت وصاحبَك، فإن

(٢٣٥) الآية الكريمة (٩) من سورة الأنفال.

وَجَدْتُ بكاءً بكيت، وإن لم أجِدْ بكاءً تباكيتُ لبكائكما، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الذي عَرَض عليَّ أصحابك من الفداء، لقد عُرِضَ عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة، لشجرة قريبة، وأنزل الله عز وجل: ﴿ما كان لنبيٍّ أن يكون له أسرَى حتى يُثْخِنَ في الأرض﴾ إلى قوله ﴿لولا كتابٌ من الله سَبَق لمسَّكم فيما أخذتم﴾ (٢٣٦) من الفداء ثم أحلَّ لهم الغنائم، فلما كان يوم أحدٍ من العام المقبلِ عوقبوا بما صَنعوا يومَ بدرٍ من أخذهم الفداء، فقُتل منهم سبعون، وفر أصحابُ النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكُسِرَتْ رَباعِيَتُه وهُشِمَتِ البَيْضَةُ على رأسه، وسال الدمُ على وجهه، وأنزل الله تعالى: ﴿أوَلَمَّا أصابتْكم مصيبةٌ قد أصَبْتم مثليْها﴾ الآية (٢٣٧) بأخذكم الفداء (٢٣٨).

رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي من حديث عكرمة بن عمار، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث عمر إلا من حديث عكرمة بن عمار، عن أبي زميل (٢٣٩).

* ٢٠٤ ــ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عكرمة يعني ابنَ عمَّار حدثني سِمَاك الحنفي أبو زُمَيْل قال: حدثني عبد الله بن عباس حدثني عمر

(٢٣٦) الآية الكريمة (٦٨) من سورة الأنفال.

(٢٣٧) الآية الكريمة (١٦٥) من سورة آل عمران.

(٢٣٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٠-٣١) وطبعة شاكر رقم (٢٠٨)، وإسناده صحيح.

(٢٣٩) رواه مسلم في المغازي ــ باب «الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم» عن هناد بن السري، عن ابن المبارك ــ وعن زهير بن حرب، عن عمر بن يونس ــ كلاهما عن عكرمة عن عمار، عن سماك بن الوليد، عنه به.
ورواه أبو داود في الجهاد ــ باب «في فداء الأسير بالمال» عن أحمد بن حنبل.
وأخرجه الترمذي في تفسير سورة الأنفال عن ابن بشار، وقال: حسن صحيح غريب.

ابن الخطاب قال: لما كان يومُ خيبر أقبلَ نفرٌ منْ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مَرُّوا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

كلاّ، إني رأيته في النار في بردة غَلَّها أو عباءة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ابن الخطاب، اذهب فنادِ في الناس أنه لا يدخل الجنةَ إلا المؤمنون، قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (٢٤٠).

* ٢٠٥ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا عكرمة بن عمّار حدثنا أبو زُمَيل حدثني ابن عباس حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يومُ خيبرَ أقبل نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون: فلان شهيد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

كلاّ، إني رأيته يُجَرّ إلى النار في عباءة غَلّها، اخرجْ يا عمر فنادِ في الناس: إنه لا يدخل الجنةَ إلا المؤمنون، فخرجتُ فناديت: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (٢٤١).

رواه مسلم، والترمذي من حديث عكرمة بن عمار، وقال الترمذي: حسن، صحيح، غريب (٢٤٢).

---

(٢٤٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٣)، وإسناده صحيح.

(٢٤١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٨)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢٤٢) رواه مسلم في الإيمان ــ باب «غلظ تحريم الغلول، وأنه لا يدخل في الجنة إلا المؤمنون» عن زهير بن حرب، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن عكرمة بن عمار، عن سماك به ــ وأخرجه الترمذي في السير ــ باب «ما جاء في الغلول» عن الحسن بن علي، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عكرمة بن عامر ــ نحوه.

* ٢٠٦ ــ حدثنا هُشَيم أنبأنا أبو بِشْر عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم متوارٍ بمكة ﴿ولا تَجْهَرْ بصلاتك ولا تُخافِتْ بها﴾(٢٤٣) قال: كان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن، قال: فلما سمع ذلك المشركون سبُّوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به، فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿ولا تجهر بصلاتك﴾ أي بقراءتك فيسمعَ المشركون فيسُبُّوا القرآن، ﴿ولا تخافت بها﴾ عن أصحابك فلا تسمعَهم القرآن حتى يأخذوه عنك، ﴿وابْتغِ بين ذلك سبيلاً﴾.

تفرد به (٢٤٤).

* ٢٠٧ ــ حدثنا يحيى عن شعبة حدثني سَلَمة بن كُهيل قال: سمعتُ أبا الحكم قال: سألت ابنَ عباس عن نبيذ الجَرِّ والدُّباءِ فقال: نهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر والدبَّاء وقال:

من سره أن يُحرِّم ما حَرَّم الله تعالى ورسوله فليحرِّم النبيذَ، قال: وسألت ابن الزبير فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والجر، قال: وسألتُ ابنَ عمر فحدَّث عن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهى عن الدباء والمُزفَّتِ، قال: وحدثني أخي عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجر والدباء والمُزفَّت والبُسْر والتمر.

تفرد به (٢٤٥).

(٢٤٣) الآية الكريمة (١١٠) من سورة الإسراء.
(٢٤٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٥)، وإسناده صحيح.
(٢٤٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٢٧)، وطبعة شاكر رقم (١٨٥)، وإسناده صحيح.

* ٢٠٨ ـــ حدثنا محمد بن عبد الله الزُّبيري حدثنا إسرائيل عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فحلفت: لا وأبي، فهتف بي رجل من خلفي فقال:

لا تحلفوا بآبائكم، فإذا هو النبي صلى الله عليه وسلم (٢٤٦).

* ٢٠٩ ـــ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال حدثنا زائدة حدثنا سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركب، فقال رجل: لا وأبي، فقال رجل:

لا تحلفوا بآبائكم، فالتفتُّ فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤٧).

* ٢١٠ ـــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا إسرائيل عن سِمَاكٍ عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر: كنت في ركبٍ أسيرُ في غَزاةٍ مع النبي صلى الله عليه وسلم، فحلفتُ فقلتُ: لا وأبي، فنهرني رجل من خلفي وقال:

لا تحلفوا بآبائكم، فالتفتُّ فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤٨).

* ٢١١ ـــ حدثنا حسين بن محمد حدثنا إسرائيل عن سِمَاك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر: كنت في ركبٍ أسيرُ في غَزَاةٍ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلفتُ فقلت: لا وأبي، فهتف بي رجل

(٢٤٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٢)، وطبعة شاكر رقم (٢١٤)، وإسناده صحيح.

(٢٤٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٩)، وطبعة شاكر رقم (١١٦)، وإسناده صحيح.

(٢٤٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٠)، وإسناده صحيح.

مِن خلفي:

لا تحلفوا بآبائكم، فالتفتُّ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم (٢٤٩).

تفرد به.

* ٢١٢ ــ حدثنا عفان حدثنا وُهَيب حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس:

أن عمر بن الخطاب أكبَّ على الركن فقال: إني لأعلم أنكَ حجرٌ، ولو لم أر حبيبي صلى الله عليه وسلم قبَّلك أو استلمكَ ما استلمتُك ولا قبَّلتُك، لقد كان لكم في رسول الله إسوة حسنة (٢٥٠).

رواه النسائي في الحج، عن عمرو بن عثمان، عن الوليد بن مسلم، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن طاوس بن كيسان، عن ابن عباس، عن عمر رضي الله عنه (٢٥١).

* ٢١٣ ــ حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس: ذكر لعمر أن سَمُرَة، وقال مرة: بلغ عمر أن سمرة باع خمراً، قال: قاتَل الله سُمرة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لعن الله اليهود حُرمت عليهم الشحومُ فجَمَلوها فباعوها (٢٥٢).

رواه الشيخان، والنسائي، وابن ماجة من حديث عمرو بن

(٢٤٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٩١)، وإسناده صحيح.

(٢٥٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣١)، وإسناده صحيح.

(٢٥١) رواه النسائي في كتاب الحج ــ باب «كيف يُقَبِّل» بالإسناد المتقدم.

(٢٥٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٧٠)، وإسناده صحيح.

دينار(٢٥٣).

* ٢١٤ ــ حدثنا وكيع حدثنا رَباح بن أبي معروفٍ عن ابن أبي المليكة سمعَ ابن عباس يقول: قال لي عمر: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إن الميت ليعذَّب ببكاء أهله عليه(٢٥٤).

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وسيأتي في ترجمة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن عمر ــ في مسند عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنه ــ.

* ٢١٥ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا مَعْمَر عن الزهري عن عُبيد الله ابن عبد الله بن أبي ثور عن ابن عباس قال: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتَيْن قال الله تعالى: ﴿إن تَتُوبَا إلى الله فقد صَغَتْ قلوبكما﴾(٢٥٥) حتى حَجَّ عمر وحججتُ معه، فلما كنا ببعض الطريق عَدَل عمرُ وعَدَلْتُ معه

---

(٢٥٣) أخرجه البخاري في البيوع ــ باب «لا يذاب شحم الميتة، ولا يُباع وَدَكُهُ» عن الحميدي، وفي ذكر بني إسرائيل في كتاب أحاديث الأنبياء باب «ما ذكر عن بني إسرائيل» عن علي بن عبد الله المديني ــ كلاهما عن سفيان بن عينية، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس.

وأخرجه مسلم في البيوع ــ باب «تحريم بيع الخمر، والميتة، والخنزير» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن أمية بن بسطام.

ورواه النسائي في الضحايا من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٤٥) ــ وابن ماجة في الأشربة ــ باب «التجارة في الخمر» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢٥٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٦)، وإسناده صحيح.

(٢٥٥) الآية الكريمة (٤) من سورة التحريم.

بالإداوة، فتبرَّز، ثم أتاني فسَكَبْتُ على يديه فتوضأ، فقلت يا أمير المؤمنين. مَنِ المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى: ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صَغَتْ قلوبكما﴾ فقال عمر: واعجباً لك يا ابن عباس! قال الزهري: كَرِه والله ما سأله عنه ولم يكْتُمه عنه، قال: هي حفصةُ وعائشةُ، قال: ثم أخذ يسوقُ الحديث، قال: كنَّا معشرَ قريش قوماً نغْلِبُ النساء، فلما قدمنا المدينةَ وجدنا قوماً تغلبُهم نساؤهم، فَطِفقَ نساؤنا يتعلمنَ من نسائهم، قال: وكان منزلي في بني أمية بن زيد بالعَوالي، قال: فتغضَّبتُ يوماً على امرأتي، فإذا هي تُراجعني، فأنكرتُ أن تراجعني، فقالت: ما تُنكر أن أراجعك! فوالله إنَّ أزواجَ النبي صلى الله عليه وسلم ليُرَاجِعْنَه وتهجُرهُ إحداهنَّ اليومَ إلى الليل، قال: فانطلقتُ فدخلتُ على حفصة، فقلتُ: أتراجعينَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: نعم، قلتُ: وتَهجرُه إحداكنَّ اليومَ إلى الليل؟ قالت: نعم، قلتُ: قد خابَ مَنْ فعل ذلك منكنَّ وخسِرَ، أَفَتأمَنُ إحداكنَّ أن يغضَبَ اللهُ عليها لغضب رسوله، فإذا هي قد هَلَكَتْ؟ لا تراجعي رسول الله ولا تَسأليه شيئاً، وسَلِيني ما بَدَا لك؟ ولا يغرَّنكِ أَنْ كانت جارتك هي أَوْسَمَ وأَحَبَّ إلى رسول الله منك، يريد عائشة، قال: وكان لي جارٌ من الأنصار، وكنا نَتَنَاوبُ النزول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فينزلُ يوماً وأنزلُ يوماً، فيأتيني بخبر الوَحْي وغيره وآتيه بمثل ذلك، قال: وكنا نتحدث أن غسّان تُنعل الخيل لتغزونا، فنزل صاحبي يوماً، ثم أتاني عشاء فضرب بابي، ثم ناداني، فخرجت إليه، فقال: حدث أمرٌ عظيم! قلت: وماذا، أجاءت غسان؟ قال: لا، بل أعظم من ذلك وأطول. طلق الرسول نساءه، فقلت: قد خابت حفصة وخسرت، قد كنت أظن هذا كائناً، حتى إذا صليت الصبح شددت علي ثيابي، ثم نزلت، فدخلت على حفصة وهي

تبكي، فقلت: أطلقكُنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: لا أدري، هو هذا معتزلٌ في هذه المشربة، فأتيت غلاماً له أسود فقلت: استأذن لعمر، فدخل الغلام ثم خرج إليّ، فقال: قد ذكرتك له فصمت، فانطلقت حتى أتيت المنبر، فإذا عنده رهط جلوسٌ يبكي بعضهم، فجلست قليلاً، ثم غلبني ما أجد، فأتيت الغلام فقلت: استأذن لعمر، فدخل الغلام ثم خرج عليّ فقال: قد ذكرتك له فصمت: فخرجت فجلست إلى المنبر، ثم غلبني ما أجد، فأتيت الغلام فقلت: استأذن لعمر، فدخل ثم خرج إليَّ فقال: قد ذكرتك له فصمت، فوليت مدبراً، فإذا الغلام يدعوني، فقال: ادخل فقد أذن لك، فدخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو متكىءٌ على رمل حصير.

[وحدثناه يعقوب في حديث صالح قال: رمال حصير] قد أثر في جنبه، فقلت: أطلقت يا رسول الله نساءك؟ فرفع رأسه إليّ وقال: لا، فقلت: الله أكبر، لو رأيتنا يا رسول الله وكنَّا معشر قريش قوماً نغلب النساء، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم. فتغضبت على امرأتي يوماً فإذا هي تراجعني، فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أراجعك! فوالله إن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل، فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهنَّ وخسر، أفتأمن إحداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت؟ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلتُ: يا رسول الله، فدخلت على حفصة فقلتُ لا يغرّك أن كانت جارتُك هي أوسم وأحبَّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك، فتبسم أخرى، فقلت: استأنس يا رسول الله؟ قال: نعم، فجلست فرفعت رأسي في البيت، فوالله ما رأيت فيه شيئاً يردّ البصرَ إلا أهبةً ثلاثة، فقلت: ادع

يا رسول الله أن يوسّع على أمتك، فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله، فاستوى جالساً، ثم قال أفي شكٍّ أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عُجّلت لهم طيباتُهم في الحياة الدنيا، فقلت استغفر لي يا رسول الله، وكان أقسم أن لا يدخل عليهنَّ شهراً من شدة موجدته عليهن، حتى عاتبه الله عز وجل (٢٥٦).

رواه الشيخان، والترمذي، والنسائي من حديث الزهري، وقال الترمذي: حسن، صحيح، غريب، وقد روي من غير وجه عن ابن عباس (٢٥٧).

* ٢١٦ ــ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني الزهريّ عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: لما توفي عبيد الله بن أبيّ دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليه، فقام إليه، فلما وقف عليه يريد الصلاة تحوّلتُ حتى قمتُ في صدره، فقلت: يا رسول الله، أعلى عدو الله عبد الله ابن أبيٍّ القائل يوم كذا كذا وكذا؟ يعدد أيامه، قال: ورسول الله صلى

(٢٥٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٣-٣٤)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٢)، وإسناده صحيح.

(٢٥٧) أخرجه البخاري في كتاب العلم ــ باب «التناوب في العلم» عن أبي اليمان. وأعاده في النكاح ــ باب «موعظة الرجل أبنته لحال زوجها» ــ وفي الأدب ــ باب «التكبير، والتسبيح عند التعجب.

وأخرجه مسلم في الطلاق ــ باب «الإيلاء، وأعتزال النساء، وتخييرهن» عن إسحق بن إبراهيم، وابن أبي عمر، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري.

ورواه الترمذي في تفسير سورة التحريم عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق بطوله.

وأخرجه النسائي في كتاب الصوم ــ باب «كم الشهر؟» وذكر الإختلاف على الزهري في الخبر عن عائشة، عن عمرو بن منصور، وعن عبيدالله بن سعد بن إبراهيم.

الله عليه وسلم يتبسم، حتى إذا أكثرت عليه قال:

أَخرْ عني يا عمر، إني خُيّرت فاخترت، وقد قيل ﴿استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾ (٢٥٨) لو أعلم أني إن زدت على السبعين غفر له لزدت، قال: ثم صلى عليه ومشى معه فقام على قبره حتى فرغ منه، قال: فعجبٌ لي وجراءتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله أعلم، قال: فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان: ﴿ولا تصلِّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره، إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون﴾ (٢٥٩) فما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده على منافق ولا قام على قبره حتى قبضه الله عز وجل (٢٦٠).

رواه البخاري، والترمذي من حديث الزهري، ورواه النسائي من حديث الليث بن سعد، وقال الترمذي: حسن صحيح (٢٦١).

* ٢١٧ ـــ حدثنا هُشَيم قال: زعم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ابن عُتْبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

---

(٢٥٨) الآية الكريمة (٨٠) من سورة التوبة.

(٢٥٩) الآية الكريمة (٨٤) من سورة التوبة.

(٢٦٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٦١)، وطبعة شاكر رقم (٩٥)، وإسناده صحيح.

(٢٦١) أخرجه البخاري في الجنائز ـــ باب «ما يكره من الصلاة على المنافقين»، والإستغفار للمشركين، وأعاده في تفسير سورة التوبة عن يحيى بن بكير.
وأخرجه الترمذي في تفسير سورة التوبة عن عبد بن حميد، وقال: حسن صحيح.
والنسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٤٩)، وفي الجنائز ـــ باب «الدفن بالليل» عن محمد بن عبدالله بن المبارك.

لا تُطْرُوني كما أطْرَت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد الله ورسوله (٢٦٢).

* ٢١٨ ــ حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبده ورسوله (٢٦٣).

* ٢١٩ ــ حدثنا عبد الرزاق دثنا معمر عن الزهريّ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن عمر أنه قال:

إن الله عز وجل بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل معه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم، فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورَجَمْنَا بعده، ثم قال: قد كنا نقرأ: ولا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم، أو إن كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تطروني كما أُطريَ ابن مريم، وإنما أنا عبدٌ، فقولوا: عبده ورسوله، وربما قال معمر: كما أطرت النصارى ابن مريم (٢٦٤).

---

(٢٦٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٤)، وإسناده صحيح.

(٢٦٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٦٤)، وإسناده صحيح.

(٢٦٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٣١)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري في أحاديث الأنبياء من حديث الزهري، وهو طرف من حديث السقيفة، ورواه الترمذي في الشمائل من حديث ابن عيينة (٢٦٥).

* ٢٢٠ ــ حدثنا عبد الرحمن حدثنا مالك عن الزهري عن عُبيد الله ابن عَبد الله عن ابن عباس قال: قال عمر:

إن الله تعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أُنزل عليه آية الرجم، فقرأنا بها وعقلناها ووعيناها، فأخشى أن يطول بالناس عهدٌ فيقولوا إنا لا نجد آية الرجم فتترك فريضة أنزلها الله تعالى، وإن الرجم في كتاب الله تعالى حقٌّ على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف.

تفرد به (٢٦٦).

* ٢٢١ ــ حدثنا سفيان عن يحيى، يعني ابن سعيد، عن عبيد بن حنين عن ابن عباس قال: أردت أن أسأل عمر، فما رأيت موضعاً، فمكثت سنتين، فلما كنا بمرّ الظهران وذهب ليقضي حاجته، فجاء وقد قضى حاجته، فذهبت أصبُّ عليه من الماء. قلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: عائشة

(٢٦٥) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ــ باب «قول الله تعالى ﴿وأذكر في الكتاب مريم، إذ انتبذت من أهلها﴾ عن الحميدي، عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر. وهو طرف من حديث السقيفة المتقدم ــ وأخرجه الترمذي في الشمائل ــ باب «ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ» عن أحمد بن منيع، وسعيد بن عبد الرحمن، وغيرهما، كلهم عن سفيان بن عينية به.

(٢٦٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٦)، وإسناده صحيح.

وحفصة (٢٦٧).

رواه الشيخان من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس، عن عمر (٢٦٨).

* ٢٢٢ ــ حدثنا الوليد بن مُسْلم حدثنا الأوزاعي أن يحيى بن أبي كثير حدثه عن عكرمة مولى ابن عباس قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالعقيق يقول:

أتاني الليلة آتٍ من ربي فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك وقل: عمرة في حجة، قال الوليد: يعني ذا الحليفة (٢٦٩).

رواه البخاري، وأبو داود، وابن ماجة من حديث الأوزاعي، ورواه البخاري من حديث يحيى بن أبي كثير (٢٧٠).

(٢٦٧) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٨)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٩)، وإسناده صحيح.

(٢٦٨) رواه البخاري في النكاح ــ باب «حب الرجل نسائه أفضل من بعض»، وفي خبر الواحد ــ باب «قول الله تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يُؤذن لكم﴾ ــ وفي اللباس ــ باب «ما كان النبي ﷺ، يتجوز من اللباس، والبسط»، ورواه مسلم في الطلاق ــ باب «في الإيلاء، وأعتزال النساء، وتخييرهن» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن غيره.

(٢٦٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٦١)، وإسناده صحيح.

(٢٧٠) رواه البخاري في كتاب الحج ــ باب «قول النبي ﷺ: العقيق مبارك» عن الحميدي، عن الوليد بن مسلم، وبشر بن بكر، وفي المزارعة، والحرث، في باب «حدثنا قتيبة عن إسحق بن إبراهيم، عن شعيب بن إسحق، ثلاثتهم عن الأوزاعي ــ وفي الإعتصام بالسنة ــ باب «ما ذكر النبي ﷺ، وحض على إتفاق أهل العلم، وما أجمع عليه الحرمان مكة، والمدينة، عن سعيد بن الربيع. =

* ٢٢٣ ــ حدثنا هُشيم أنبأنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: خطب عمر بن الخطاب، وقال هشيم مرة: خطبنا، فحمد الله تعالى وأثنى عليه، فذكر الرجم، فقال: لا تُخدعنَّ عنه، فإنه حدٌّ من حدود الله تعالى:

ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجمنا بعده، ولولا أن يقول قائلون زاد عمر في كتاب الله عز وجل ما ليس منه لكتبته في ناحية من المصحف: شهد عمر بن الخطاب، وقال هشيم مرة: وعبد الرحمن بن عوف وفلانٌ وفلانٌ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجمنا من بعده، ألا وإنه سيكون من بعدكم قوم يكذبون بالرجم وبالدجّال وبالشفاعة وبعذاب القبر وبقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا.

تفرد به (٢٧١).

* ٢٢٤ ــ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن أبيه عن ابن عباس قال: قال عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من كان منكم ملتمساً ليلة القدر فليلتمسها في العشر الأواخر وتراً (٢٧٢).

= وأخرجه أبو داود في الحج ــ باب «من بات بذي الحُليفة حتى أصبح» عن النفيلي ــ وابن ماجة في المناسك ــ باب «التمتع بالعُمرة إلى الحج» عن دحيم، وعن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٢٧١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٦)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٣٦)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٣٣٦٤) عن معمر.

(٢٧٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٨)، كما رواه أبو يعلى في المسند (١:١٥٤)، والبزار. كشف الأستار (١٠٢٧)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٧٤)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، ورجال أبي يعلى ثقات.

أحاديث أخرىٰ من رواية ابن عباس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:

(الأول):

* ٢٢٥ ــ قال أبو داود في الطلاق:

حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها (٢٧٣).

* * *

(الثاني):

* ٢٢٦ ــ حديث عمر: عليٌّ أقضانا.

في ترجمة عمر، عن أبيّ بن كعب.

* * *

(الثالث):

* ٢٢٧ ــ قال أبو داود في الأدب:

حدثنا عباس العنبري، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حسن بن صالح، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مشربة له،

---

(٢٧٣) أخرجه أبو داود في الطلاق (٢٢٨٣) باب «المراجعة»، صفحة (٢: ٢٨٥).
ورواه أبو يعلى في مسنده (١: ١٦٠) عن عبدالله بن عمر بن أبان بإسناد صحيح.

فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟ (٢٧٤).

رواه النسائي في اليوم والليلة عن فضل بن سهل ــ كلاهما عن أسود ابن عامر، عن حسن بن صالح، عن ليث، عن سلمة بن كهيل، عنه به. رواه يحيى بن آدم، عن حسن بن صالح ــ فلم يذكر «عمر» في إسناده، وقد مضى.

(الرابع):

* ٢٢٨ ــ **حديث:** أن عمر سألهم عن قوله: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾؟... الحديث. في ترجمة حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

* * *

(الخامس):

قال مسلم في الطلاق:

* ٢٢٩ ــ حدثني زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار بن سماك أبي زميل. حدثني عبد الله بن عباس. حدثني عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال: دخلت المسجد. فإذا الناس ينكتون بالحصى (٢٧٥) ويقولون: **طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. وذلك قبل أن يُؤْمَرْن بالحجاب.** فقال عمر فقلت: لأعلمن ذلك اليوم. قال: فدخلت على

---

(٢٧٤) رواه أبو داود في الأدب (٥٢٠١) باب «الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه يسلم عليه»، صفحة (٤: ٣٥١-٣٥٢).

(٢٧٥) (ينكتون بالحصى): أي يضربون به الأرض، كفعل المهموم المفكر.

عائشة. فقلت: يا بنت أبي بكر! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب؟ عليك بعيبتك (٢٧٦). قال: فدخلت على حفصة بنت عمر. فقلت لها: يا حفصة! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ والله! لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك. ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبكت أشد البكاء. فقلت لها: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: هو في خزانته (٢٧٧) في المشربة (٢٧٨). فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعداً على أسكُفَّة(٢٧٩) المشربة. مدلٍّ رجليه (٢٨٠) على نقير(٢٨١) من خشب. وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر. فناديت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إلي فلم يقل شيئاً. ثم قلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إلي. فلم يقل شيئاً. ثم رفعت صوتي فقلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن أني جئت من أجل حفصة. والله! لئن أمرني

---

(٢٧٦) (عليك بعيبتك): المراد عليك بوعظ بنتك حفصة. قال أهل اللغة: العيبة في كلام العرب وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه، ونفيس متاعه، فشُبهت إبنته بها.

(٢٧٧) (خزانته): الخزانة مكان الخزن، كالمخزن، وما يُخزن فيه يسمى خزينة.

(٢٧٨) (المشربة): الموضع الذي يشربُ منه الناس إذا كان بفتح الميم، والراء، وبضم الراء: الغُرْفةُ.

(٢٧٩) (أسكفة): هي عتبة الباب السفلى.

(٢٨٠) (مُدلّ رجليه): أي مرسلها.

(٢٨١) (نقير): أي على شيء من خشب النقرة وسطه حتى يكون كالدرجة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لأضربن عنقها. ورفعت صوتي. فأومأ إلي أن ارقه [٢٨٢]. فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير. فجلست. فأدنى عليه إزاره. وليس عليه غيره. وإذا الحصير قد أثر في جنبه. فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع. ومثلها قرظاً [٢٨٣] في ناحية الغرفة. وإذا أفيق [٢٨٤] معلق. قال: فابتدرت عيناي [٢٨٥]. قال: «ما يبكيك؟ يا ابن الخطاب!» قلت: يا نبي الله! ومالي لا أبكي؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك. وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى. وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار. وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته. وهذه خزانتك. فقال «يا ابن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟» قلت: بلى. قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب. فقلت: يا رسول الله! ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. وقلما تكلمت، وأحمد الله، بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدّق قولي الذي أقول. ونزلت هذه الآية. آية التخيير: ﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن﴾ [٢٨٦] ﴿وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير﴾ [٢٨٧] وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء

---

(٢٨٢) أي أشار بالصعود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المنقور كالسلم، وأن: تفسيرية.
(٢٨٣) (القرظ): ورق السلم يُدْبغ به.
(٢٨٤) (الأفيق): هو الجلد الذي لم يتم دباغه، وجمعه أفق، كأديم، وأدم.
(٢٨٥) (فأبتدرت عيناي): أي لم أتمالك أن بكيت حتى سالت دموعي.
(٢٨٦) الآية الكريمة (٥) من سورة التحريم.
(٢٨٧) الآية الكريمة (٤) من سورة التحريم.

النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! أطلقتهن؟ قال «لا» قلت: يا رسول الله! إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى. يقولون: طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال «نعم. إن شئت» فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب(٢٨٨) عن وجهه. وحتى كشر(٢٨٩) فضحك. وكان من أحسن الناس ثغراً. ثم نزل نبي الله صلى الله عليه وسلم ونزلت. فنزلت أتشبث(٢٩٠) بالجذع ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده. فقلت: يا رسول الله! إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين. قال «إن الشهر يكون تسعاً وعشرين» فقمت على باب المسجد. فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. ونزلت هذه الآية: ﴿ وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه(٢٩١) منهم ﴾(٢٩٢) فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر. وأنزل الله عز وجل آية التخيير(٢٩٣).

* * *

(٢٨٨) (تحسر الغضب): أي زال، وأنكشف.

(٢٨٩) (كشر): أي أبدى أسنانه تبسماً، ويقال أيضاً في الغضب. قال ابن السكيت: كشر، وبسم، وأبتسم، وأفتر، كله بمعنى واحد، فإن زاد قيل: قهقه، وكركر.

(٢٩٠) (أتشبث): أي مستمسكاً بذلك الجذع الذي هو كالسلم للغرفة.

(٢٩١) (يستنبطونه): قال الزمخشري في الكشاف: أي الذين يستخرجون تدبيره بفطنتهم، وتجاربهم. والنبط: الماء يخرج من البئر أول ما تحفر. وإنباطه، وإستنباطه: إخراجه، واستخراجه، فاستعير لما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من المعاني، والتدابير فيما يعضل، ويهم.

(٢٩٢) الآية الكريمة (٨٣) من سورة النساء.

(٢٩٣) أخرجه مسلم في الطلاق ــ باب «في الإيلاء، وأعتزال النساء» الحديث (٣٠) صفحة (١١٠٥:٢).

(السادس):

قال الترمذي في الاستئذان:

* ٢٣٠ ــ حدثنا محمود بن غيلان. حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثني أبو زميل. حدثني ابن عباس. حدثني عمر بن الخطاب قال: استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً فأذن لي.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وأبو زميل اسمه سماك الحنفي.

وإنما أنكر عمر عندنا على أبي موسى حيث روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: الاستئذان ثلاث، فإذا أذن لك وإلا فارجع، وقد كان عمر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثاً فأذن له ولم يكن علم هذا الذي رواه أبو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: فإن أذن لك، وإلا فارجع (٢٩٤).

وهو طرف من الحديث الذي قبله.

* * *

(السادس):

قال ابن ماجة في الزهد:

* ٢٣١ ــ حدثنا محمد بن بشار. حدثنا عمرو بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثني سماك الحنفي أبو زميل. حدثني عبد الله بن العباس. حدثني عمر بن الخطاب قال: دخلت على رسول الله صلى الله

(٢٩٤) رواه الترمذي في الإستئذان ــ باب «ما جاء في الإستئذان»، الحديث (٢٦٩١)، صفحة (٥:٥٤).

عليه وسلم، وهو على حصير. قال: فجلست فإذا عليه إزار، وليس عليه غيره. وإذا الحصير قد أثر في جنبه. وإذا أنا بقبضة من شعير، نحو الصاع، وقرظ في ناحية في الغرفة. وإذا إهاب معلق. فابتدرت عيناي. فقال «ما يبكيك يابن الخطاب!» فقلت يا نبي الله! ومالي لا أبكي؟ وهذا الحصير قد أثر في جنبك. وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى. وذلك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار. وأنت نبي الله وصفوته، وهذه خزانتك. قال «يا ابن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟» قلت: بلى (٢٩٥).

(الثامن):

قال النسائي في الحج:

* ٢٣٢ ــ أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال أنبأنا أبي قال أنبأنا أبو حمزة عن مطرف عن سلمة بن كهيل عن طاوس عن ابن عباس قال سمعت عمر يقول والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني العمرة في الحج (٢٩٦).

* * *

(التاسع):

* ٢٣٣ ــ حديث أن عمر خرج إلى الشام... في ترجمة عبد الله بن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف.

---

(٢٩٥) رواه ابن ماجة في الزهد (٤١٥٣) باب «في ضجاع آل محمد ﷺ»، صفحة (٢: ١٣٩٠-١٣٩١).

(٢٩٦) رواه النسائي في الحج ــ باب «التمتع» (٥: ١٥٣).

(العاشر):

قال البخاري في التفسير:

* ٢٣٤ ــ حدثنا إبراهيم أخبرنا هشام عن ابن جريج سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال: وسمعت أخاه أبا بكر ابن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال «قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيم ترون هذه الآية نزلت ﴿أيود أحدكم أن تكون له جنة﴾؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله» (٢٩٧).

* * *

(الحادي عشر):

* ٢٣٥ ــ رواه البخاري أيضاً في التفسير، عن أبي اليمان، عن شعيب، ــ وفي الاعتصام بالسنة، عن اسماعيل بن أبي أويس، عن ابن وهب، عن يونس، كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر:

أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن ــ وكان من

(٢٩٧) رواه البخاري في تفسير سورة البقرة باب «أيود أحدكم أن تكون له جنة»... فتح الباري (٨:٢٠١-٢٠٢).

النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً ــ فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لي عليه؟ قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس فاستأذن لعيينة، فلما دخل قال: يا ابن الخطاب، والله ما تعطينا الجزل، وما تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتى هم بأن يقع به، فقال الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿ خذ العفو، وأمر بالعرف، وأعرض عن الجاهلين ﴾(٢٩٨) وإن هذا من الجاهلين. فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله»(٢٩٩).

(الثاني عشر):

عن ابن عباس:

* ٢٣٦ ــ أنه سأل عمر عن اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: عائشة وحفصة.

رواه النسائي في التفسير(٣٠٠) من حديث مالك.

وقال المزي: هذا الحديث ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم(٣٠١).

* * *

(٢٩٨) الآية الكريمة (١٩٩) من سورة الأعراف.

(٢٩٩) رواه البخاري في تفسير الأعراف ــ عن أبي اليمان، عن شعيب، وفي الاعتصام بالسنة ــ باب «الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ»، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن ابن وهب، عن يونس ــ كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس، عن عمر بن الخطاب.

(٣٠٠) رواه النسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٥٢).

(٣٠١) العبارة قالها المزي في تحفة الأشراف (٨:٥٢).

* ٢٣٧ ــ حدثنا يحيى بن محمد بن السكن، حدثنا حبان بن هلال ــ وأملاه علينا من كتابه ــ عن هشام، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد الأقصى(٣٠٢).

* ٢٣٨ ــ حدثنا الفضل بن سهل حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني ممسك بحجزكم هلم عن النار وأنتم تهافتون فيها، أو تقاحمون فيها تقاحم الفراش في النار، والجنادب يعني في النار، وأنا ممسك بحجزكم، وأنا فرط لكم على الحوض، فتردون علي معاً واشتاتاً فأعرفكم بسيماكم وأسمائكم كما يعرف الرجل الفرس. وقال غيره كما يعرف الرجل الغريبة من الإبل في إبله، فيؤخذ بكم ذات الشمال، فأقول إلي يا رب بأمتي أمتي. فيقول أو يقال: يا محمد إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، كانوا يمشون بعدك القهقرى، فلا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل شاة لها ثغاء ينادي يا محمد، فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلّغت، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة ببعير له رغاء فينادي يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد بلغت، ولا أعرفن أحدكم يأتي يوم القيامة يحمل قشعا فيقول: يا محمد

---

(٣٠٢) أخرجه البزار. كشف الأستار (١٠٧٣)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه، وهو خطأ أتى خطأه من حبان، لأن هذا إنما يرويه همام، وغيره عن قتادة، عن قزعة، عن أبي سعيد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٤)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح إلا أن البزار قال: أخطأ فيه حبان بن هلال.

يا محمد، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغت (٣٠٣).

* * *

عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عمر

قال البخاري في الشهادات:

* ٢٣٩ ــ حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب بن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الله بن عتبة قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسب سريرته. ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة» (٣٠٤).

* * *

عبد الله بن عُكيم الجهني، عن عمر

بحديث:

* ٢٤٠ ــ علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قل: اللهم اجعل سريرتي خيراً من علانيتي، واجعل علانيتي صالحة. اللهم إني أسألك من صالح ما تؤتي الناس من المال والأهل والولد، غير الضال ولا المضل.

رواه الترمذي في الدعوات (٣٠٥) عن: محمد بن حميد. حدثنا علي بن

---

(٣٠٣) رواه البزار. كشف الأستار (٩٠٠)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا بهذا الإسناد، وحفص لا نعلم روى عنه إلا القمي.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٨٥)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار... ورجال الجميع ثقات.

(٣٠٤) رواه البخاري في الشهادات ــ باب «الشهداء العدول»، وقول الله تعالى: وأشهدوا ذوي عدل منكم... فتح الباري (٥:٢٥١).

(٣٠٥) رواه الترمذي في الدعوات (٣٥٨٦) باب «اللهم اجعل سريرتي خيراً من علانيتي»، صفحة (٥:٥٧٣).

أبي بكر عن الجراح بن الضحاك الكندي عن أبي شيبة عن عبد الله بن عكيم عن عمر بن الخطاب وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

* * *

عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، عن أبيه عمر

* ٢٤١ ــ حدثنا يحيى حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه(٣٠٦).

* ٢٤٢ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

الميت يعذب في قبره بما نيح عليه، وقال حجاج: بالنياحة عليه(٣٠٧).

* ٢٤٣ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

الميت يُعذب في قبره بما نيح عليه(٣٠٨).

* ٢٤٤ ــ حدثنا يحيى حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه(٣٠٩).

---

(٣٠٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٦)، وطبعة شاكر رقم (١٨٠)، وإسناده صحيح.

(٣٠٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٤)، وإسناده صحيح.

(٣٠٨) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٦)، وإسناده صحيح.

(٣٠٩) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٧)، وإسناده صحيح.

* ٢٤٥ ــ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة قال: كنت عند عبد الله بن عمر ونحن ننتظر جنازة أم أبان ابنة عثمان ابن عفان، وعنده عمرو بن عثمان، فجاء ابن عباس يقوده قائده، قال: فأراه أخبره بمكان ابن عمر، فجاء حتى جلس إلى جنبي، وكنت بينهما، فإذا صوت من الدار، فقال ابن عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فأرسلها عبد الله مرسلة، قال ابن عباس: كنا مع أمير المؤمنين عمر، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو برجل نازل في ظل شجرة، فقال لي انطلق فاعلم من ذاك فانطلقت، فإذا هو صهيب، فرجعت إليه فقلت: إنك أمرتني أن أعلم لك من ذاك وإنه صهيب، فقال مُرُوه فليلحق بنا، فقلت: إن معه أهله، قال: وإن كان معه أهله، وربما قال أيوب مرة: فليلحق بنا، فلما بلغنا المدينة لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب، فجاء صهيب فقال: وا أخاه! وا صاحباه؟ فقال عمر: ألم تعلم، أو لم تسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت ليُعذب ببعض بكاء أهله عليه؟ فأما عبد الله فأَرسلها مرسلةً، وأما عمر فقال: ببعض بكاء، فأتيتُ عائشةَ فذكرتُ لها قولَ عمر، فقالت: لا والله ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الكافر لَيزيده الله عز وجل ببكاء أهله عذاباً، وإن الله لهو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى. قال أيوب: وقال ابن أبي مليكة: حدثني القاسم قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذَّبين، ولكن السمع يخطىء (٣١٠).

(٣١٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٤١-٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٨)، وإسناده صحيح.

* ٢٤٦ ـــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج أخبرني عبد الله بن أبي مليكة، فذكر معنى حديث أيوب، إلا أنه قال: فقال ابن عمر لعمرو ابن عثمان وهو مواجهه: ألا تنهى عن البكاء؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه (٣١١).

* ٢٤٧ ـــ حدثنا يحيى عن عبد الله أخبرني نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

يعذب الميت ببكاء أهله عليه (٣١٢).

رواه مسلم من حديث الأعمش عن ذكوان أبي صالح السمان، عن ابن عمر، عن عمر (٣١٣).

ورواه الترمذي والنسائي كلاهما في الجنائز من حديث صالح بن كيسان، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، وقال الترمذي: حسن صحيح (٣١٤).

---

(٣١١) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٩)، وإسناده صحيح.

(٣١٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٨)، وإسناده صحيح.

(٣١٣) رواه مسلم في الجنائز ـــ باب «الميت يعذب ببكاء أهله عليه» عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، عن الأعمش...

(٣١٤) رواه الترمذي في الجنائز ـــ باب «ما جاء في كراهية البكاء على الميت» عن عبدالله ابن أبي زياد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سالم، عن عبدالله بن عمر ـــ كما رواه النسائي في الجنائز ـــ باب «النهي عن البكاء على الميت» عن سليمان بن سيف الحراني، عن يعقوب بن إبراهيم به.

ورواه البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجة من طريق سعيد بن المسيّب المخزومي، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب [٣١٥].

ورواه مسلم والنسائي كلاهما في الجنائز، من حديث نافع، عن عبد الله بن عمر، عن عمر [٣١٦].

* * *

* ٢٤٨ ــ حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن قزعة قال: قلت لابن عمر: يعذب الله هذا الميت ببكاء هذا الحي؟ فقال: حدثني عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما كذبت على عمر، ولا كذب عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم [٣١٧].

* ٢٤٩ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج أخبرني عبد الله بن أبي مليكة قال: توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة، فحضرها ابن عمر وابن عباس، وإني لجالس بينهما، فقال ابن عمر لعمرو بن عثمان وهو مواجهه: ألا تنهى عن البكاء؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

---

(٣١٥) هذه الرواية عند البخاري في الجنائز باب «ما يكره من النياحة على الميت» عن عبدان، عن أبيه، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمر به ــ ورواه مسلم في الجنائز ــ باب «الميت يعذب ببكاء أهله عليه» عن ابن المثنى، وعن محمد بن بشار ــ كما أخرجه النسائي في الجنائز ــ باب «النياحة على الميت» عن عمرو بن علي ــ وابن ماجة في الجنائز ــ باب «ما جاء في الميت يعذب بما نيح عليه» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن بندار، وعن نصر بن علي.

(٣١٩) هذه الرواية عند مسلم في كتاب الجنائز ــ باب «الميت يعذب ببكاء أهله عليه» عن أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، كلاهما عن محمد بن بشر، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، عن عمر بن الخطاب ــ وعند النسائي في الجنائز ــ باب «النهي عن البكاء على الميت» عن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى، عن عبيدالله به.

(٣١٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٤)، وإسناده صحيح.

إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، فذكر نحو حديث إسماعيل عن أيوب عن ابن أبي مليكة (٣١٨).

* ٢٥٠ ـ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح قال ابن شهاب: فقال سالم: فسمعت عبد الله بن عمر يقول: قال عمر: أرسلوا إلي طبيباً ينظر إلى جرحي هذا، قال: فأرسلوا إلى طبيب من العرب، فسقى عمر نبيذاً، فشبه النبيذ بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة، قال فدعوت طبيباً من الأنصار من بني معاوية. فسقاه لبناً فخرج اللبن من الطعنة صلداً أبيض، فقال له الطبيب: يا أمير المؤمنين اعهد، فقال عمر: صدقني أخو بني معاوية، ولو قلت غير ذلك كذّبتك، قال: ألم تسمعوا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال:

يعذب الميت ببكاء أهله عليه. فمن أجل ذلك كان عبد الله لا يقر أن يبكى عنده على هالك من ولده ولا غيرهم (٣١٩).

* ٢٥١ ـ حدثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة قال حدثني أبي عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر أخبره أن عمر ابن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، قال عمر: فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها، ولا تكلمت بها ذاكراً ولا آثراً (٣٢٠).

* * *

(٣١٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٠)، وإسناده صحيح.

(٣١٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٤)، وإسناده صحيح.

(٣٢٠) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:١٨)، وطبعة شاكر رقم (١١٢)، وإسناده صحيح.

* ٢٥٢ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر قال: سمعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أحلف بأبي، فقال: إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، قال عمر: فوالله ما حلفت بها بعد ذاكراً ولا آثراً (٣٢١).

رواه الجماعة، سوى الترمذي من حديث سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب (٣٢٢).

ورواه مسلم، وأبو داود من حديث نافع، عن عبد الله، عن عمر (٣٢٣).

* ٢٥٣ ــ [قال أحمد بن حنبل]: قرأت على عبد الرحمن بن مهدي:

---

(٣٢١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٤١)، وإسناده صحيح.

(٣٢٢) رواه البخاري في الأيمان، والنذور، باب «لا تحلفوا بآبائكم» عن سعيد بن عفير.

وأخرجه مسلم في الأيمان، والنذور ــ باب «النهي عن الحلف بغير الله تعالى» عن أبي الطاهر، وعن غيره.

ورواه أبو داود في الأيمان، والنذور ــ باب «كراهية الحلف بالآباء» عن أحمد ابن حنبل، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه النسائي في الأيمان، والنذور ــ باب «الحلف بالآباء» عن عمرو بن عثمان، وعن محمد بن عبدالله بن يزيد، وغيرهما.

وأخرجه ابن ماجة في الكفارات ــ باب «النهي أن يحلف بغير الله» عن محمد ابن يحيى بن أبي عمر العدني، عن سفيان به.

(٣٢٣) رواه مسلم في الأيمان، والنذور ــ باب «النهي عن الحلف بغير الله تعالى» عن إسحق بن إبراهيم، ومحمد بن رافع ــ كلاهما عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الملك بن مالك الجزري، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، عن أبيه عُمر بن الخطاب.

ورواه أبو داود في الأيمان، والنذور ــ باب «في كراهة الحلف بالآباء» عن أحمد بن يونس، عن زهير، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع ــ نحوه: أن النبي ﷺ أدركه، وهو في ركب، وهو يحلف بأبيه.

مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال: دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب الناس، فقال عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: يا أمير المؤمنين، انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت، فقال عمر: والوضوء أيضاً وقد علمت:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل؟! (٣٢٤).

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، من حديث الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر، عن عمر (٣٢٥).

* ٢٥٤ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه: أن عمر بن الخطاب بينا هو قائم يخطب يوم الجمعة فدخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: إني شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء، فلم أزد على أن توضأت، فقال عمر: الوضوء أيضاً وقد علمتم، وفي موضع آخر، وقد علمت:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل (٣٢٦).

(٣٢٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (١٩٩)، وإسناده صحيح.

(٣٢٥) رواه البخاري في الصلاة ــ باب «فضل الغسل يوم الجمعة، وهل على الصبي شهود يوم الجمعة، أو على النساء»، عن عبدالله بن محمد بن أسماء، عن جويرية بن أسماء، عن مالك ــ ورواه مسلم في كتاب الجمعة من أبواب الصلاة، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن يونس، كلاهما عن الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، عنه به.

وروواه النسائي في الصلاة عن كثير بن عبيد على ما في تحفة الأشراف (٨:٥٥).

(٣٢٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩-٣٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٢)، وإسناده صحيح.

* ٢٥٥ ــ حدثنا روح حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه: أن رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب قائم يخطب، فقال عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: يا أمير المؤمنين، انقلبت من السوق فسمعت النداء، فما زدت على أن توضأت فأقبلت، فقال عمر:

الوضوء أيضاً وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالغسل؟ (٣٢٧).

* ٢٥٦ ــ حدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب عن الزهري حدثنا سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال: سمعت عمر يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالاً، فقلت: أعطه أفقر إليه مني، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

خذه فتموله وتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه، وما لا فلا تتبعه نفسك (٣٢٨).

* * *

* ٢٥٧ ــ حدثنا هارون حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء، فذكر معناه (٣٢٩).

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي من حديث الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

(٣٢٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٥)، وطبعة شاكر رقم (٣١٢)، وإسناده صحيح.
(٣٢٨) رواه الإمام أحمد في المسند (١: ٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٦)، وإسناده صحيح.
(٣٢٩) رواه الإمام أحمد في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (١٣٧)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

ورواه مسلم من حديث يونس، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب (٣٣٠).

* ٢٥٨ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر: أنه قال لعمر: إني سمعت الناس يقولون مقالة فآليت أن أقولها لكم، زعموا أنك غير مستخلف، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه فقال:

إن الله عز وجل يحفظ دينه، وإني إن لا أستخلف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف، قال: فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً، وأنه غير مستخلف (٣٣١).

رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي من حديث عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، وقال الترمذي: صحيح (٣٣٢).

---

(٣٣٠) رواه البخاري في الأحكام ــ باب «رزق الحكام، والعاملين عليها» عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب ــ وفي الزكاة ــ باب «من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة، ولا إشراف نفس» عن يحيى بن بكير، عن ليث، عن يونس ــ كلاهما عن الزهري، عن سالم، عنه به.

وأخرجه مسلم في الزكاة ــ باب «إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة، ولا إشراف» عن هارون بن معروف ــ وعن حرملة بن يحيى ــ كلاهما عن ابن وهب، عن يونس به.

ورواه النسائي في الزكاة ــ باب «مسألة الرجل ذا سلطان» عن عمرو بن منصور، عن الحكم بن نافع به.

(٣٣١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٢)، وإسناده صحيح.

(٣٣٢) رواه مسلم في المغازي ــ باب «الاستخلاف، وتركه» عن ابن أبي عمر، وإسحق ابن إبراهيم، ومحمد بن رافع ــ وعبد بن حميد ــ وأبو داود في الخراج، والإمارة ــ باب «في الخليفة يستخلف» عن محمد بن داود بن سفيان ــ وسلمة بن =

ورواه البخاري في المغازي، عن عبد الله بن محمد، عن هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، به (٣٣٣).

قال المزي: ذكره خلف وحده، وقال أبو القاسم: لم أجده ـــ يعني في البخاري (٣٣٤).

ورواه البخاري ومسلم من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن كيسان، عن ابن عمر، عن عمر (٣٣٥).

* ٢٥٩ ـــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن عبد الله بن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه استأذنه في العمرة فأذن له، فقال:

يا أخي لا تنسنا من دعائك، وقال بعد في المدينة: يا أخي أشركنا في دعائك فقال عمر ما أحب أن لي بها ما طلعت عليه الشمس، لقوله: يا أخي (٣٣٦).

رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة من حديث سالم، عن أبيه، عن

= شبيب ـــ والترمذي في الفتن ـــ باب «ما جاء في الخلافة» عن يحيى بن موسى ـــ مختصراً ـــ سبعتهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عنه به، وقال الترمذي: صحيح.

(٣٣٣) هذه الرواية عند البخاري في المغازي عن عبد الله بن محمد. بالإسناد المتقدم.

(٣٣٤) قاله المزي في تحفة الأشراف (٨:٦٤).

(٣٣٥) هذه الرواية عند البخاري في كتاب الأحكام ـــ باب «الاستخلاف» عن محمد بن يوسف، عن سفيان ـــ وعند مسلم في المغازي باب «الاستخلاف، وتركه» عن أبي كريب، عن أبي أسامة ـــ كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه به.

(٣٣٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (١٩٥)، وفي إسناده عاصم ابن عبيد الله بن عمر، وفيه ضعف.

عمر بن الخطاب، وقال الترمذي: حسن صحيح (٣٣٧).

* * *

* ٢٦٠ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، أن عمر قبل الحجر ثم قال: قد علمت أنك حجر، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك (٣٣٨).

رواه مسلم، والنسائي في الحج من طريق الزهري، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، عن عمر بن الخطاب (٣٣٩).

ورواه مسلم في الحج من حديث حماد بن زيد (٣٤٠).

---

(٣٣٧) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «الدعاء» عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عنه به.

ورواه الترمذي في الدعوات ــ باب «ما أصر من إستغفر» عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن سفيان، عن عاصم نحوه.

ورواه ابن ماجة في الحج ــ باب «فضل دعاء الحج» عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع ببعضه.

(٣٣٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٤:١)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٦)، وإسناده صحيح.

(٣٣٩) رواه مسلم في الحج ــ باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود» عن حرملة بن يحيى، وعن هارون بن سعيد، ورواه النسائي في المناسك من سننه الكبرى ــ باب «طواف القِران» على ما في تحفة الأشراف (٥٧:٨) عن عيسى بن إبراهيم.

(٣٤٠) هذه الرواية عند مسلم في كتاب الحج ــ باب «إستحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف» عن محمد بن أبي بكر المقدمي، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عنه به.

قال أبو الحسن الدارقطني: قد اختُلف فيه على أيوب، وعلى حماد، وقد وصله مسدد، والحوضي عن حماد، وخالفهم سليمان بن حرب، وأبو الربيع، وعارم فأرسلوه عن حماد بن زيد. وقال ابن علية، عن أيوب نُبئت: أن عُمر ــ ليس فيه نافع، ولا ابن عمر، وهو صحيح من حديث رسول الله ﷺ، من حديث سويد بن غفلة، وقد تقدم، وعابس بن ربيعة، وقد تقدم، وعبدالله بن سُرْجس، وقد تقدم، كلهم عن عمر.

* ٢٦١ ــ حدثنا أبو معاوية حدثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال: رأيت الأصيلع، يعني عمر، يقبل الحجر ويقول: إني لأقبلك وأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك لم أقبلك (٣٤١).

* ٢٦٢ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يقول: سأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: تصيبني الجنابة من الليل فما أصنع؟ قال:

اغسل ذكرك ثم توضأ ثم ارقد (٣٤٢).

* ٢٦٣ ــ حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر: أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال:

يتوضأ وينام إن شاء، وقال سفيان مرة: ليتوضأ ولينم (٣٤٣).

* ٢٦٤ ــ حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر: أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إنه تصيبني الجنابة؟ فأمره أن يغسل ذكره ويتوضأ وضوءه للصلاة (٣٤٤).

---

(٣٤١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٤-٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٩)، وإسناده صحيح.

(٣٤٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٩)، وإسناده صحيح.

(٣٤٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٤-٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٦٥)، وإسناده صحيح.

ورواه الطبراني في معجمه الكبير (١:٧١) عن علي بن عبد العزيز، عن معلى بن أسد العمي، عن وهيب، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

(٣٤٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٣)، وإسناده صحيح.

* ٢٦٥ ــ حدثنا يزيد أنبأنا محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: يا رسول الله، أحدنا إذا أراد أن ينام وهو جنب كيف يصنع قبل أن يغتسل؟ قال:

يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام (٣٤٥).

* ٢٦٦ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم: هل ينام أحدنا وهو جنب؟ قال:

نعم، ويتوضأ وضوءه للصلاة (٣٤٦).

* * *

* ٢٦٧ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر: أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم، مثله (٣٤٧).

* ٢٦٨ ــ حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قلت: يا رسول الله، أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال:

نعم إذا توضأ (٣٤٨).

* ٢٦٩ ــ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحق حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف يصنع أحدنا إذا هو أجنب ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل؟ قال:

---

(٣٤٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٦)، وإسناده صحيح.

(٣٤٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٥)، وإسناده صحيح.

(٣٤٧) رواه أحمد في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٣٦)، وإسناده صحيح.

(٣٤٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٠)، وإسناده صحيح.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

ليتوضأ وضوءه للصلاة ثم لينم (٣٤٩).

* ٢٧٠ ــ حدثنا عبيدة بن حميد حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال:

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيرقد الرجل إذا أجنب؟ قال: نعم إذا توضأ (٣٥٠).

* * *

رواه النسائي من حديث الزهري، ومن حديث عبد الله بن دينار. ورواه مسلم، والترمذي، والنسائي ــ من طريق نافع، عن ابن عمر، عن عمر، وقال الترمذي: حديث عمر أحسن شيء في هذا الباب (٣٥١).

* * *

* ٢٧١ ــ حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى عن عمران ابن حطان، فيما يحسب حرب: أنه سأل ابن عباس عن لبوس الحرير،

(٣٤٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٦:١)، وطبعة شاكر رقم (٩٤)، وإسناده صحيح.

(٣٥٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٧:١)، وطبعة شاكر رقم (١٠٥)، وإسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٣٥١) رواه النسائي من حديث الزهري في كتاب عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٥٩:٨)، ورواية النسائي من حديث عبدالله بن دينار في عشرة النساء أيضاً من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٦٣:٨)، ورواه مسلم في الطهارة ــ باب «جواز نوم الجنب، واستحباب الوضوء له، وغسل الفرج» عن محمد ابن أبي بكر المقدمي، وزهير بن حرب، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عنه به.

ورواه الترمذي في الطهارة ــ باب «الجنب إذا أراد أن ينام» عن محمد بن المثنى.

فقال: سل عنه عائشة، فسأل عائشة، فقالت: سل ابن عمر، فسأل ابن عمر: فقال: حدثني أبو حفص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة.

تفرد به بهذا المتن والإسناد (٣٥٢).

* ٢٧٢ ــ حدثنا محمد بن بكر أنبأنا عيينة عن علي بن زيد قال: قدمت المدينة فدخلت على سالم بن عبد الله وعلي جبة خز. فقال لي سالم: ما تصنع بهذه الثياب؟ سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إنما يلبس الحرير من لا خلاق له (٣٥٣).

رواه مسلم، والترمذي، والنسائي، من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عبد الله بن كيسان، مولى أسماء ــ عن ابن عمر، عن عمر (٣٥٤).

ورواه البخاري، والنسائي من حديث عبد الله بن رجاء، عن عمران ابن حطان السدوسي، عن ابن عمر، عن عمر (٣٥٥).

---

(٣٥٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٦)، وطبعة شاكر رقم (٣٢١)، وإسناده صحيح.

(٣٥٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٥)، وإسناده صحيح.

(٣٥٤) رواه مسلم في كتاب اللباس ــ باب «تحريم لبس الحرير، وغير ذلك للرجال» عن يحيى بن يحيى، عن خالد بن عبد الله، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر، عن ابن عمر، عن عمر.

ورواه الترمذي في الإستئذان ــ باب «ما جاء في كراهية الحرير، والديباج» عن أحمد بن منيع ــ كما رواه النسائي في كتاب الزينة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٦٣).

(٣٥٥) هذه الرواية عند البخاري في كتاب اللباس ــ باب «لبس الحرير، وأفتراشه للرجال، وقدر ما يجوز منه» عن بندار ــ كما رواه النسائي في كتاب الزينة من سننه الكبرى (٨:٦٥) عن عمرو بن منصور.

* ٢٧٣ ــ حدثنا مؤمل حدثنا سفيان عن سلمة عن عمران السلمي قال: سألت ابن عباس عن النبيذ، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر والدباء فلقيت ابن عمر فسألته فأخبرني، فيما أظن، عن عمر:

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر والدباء، شك سفيان، قال: فلقيت ابن الزبير فسألته، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر والدباء(٣٥٦).

* ٢٧٤ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال: سمعت أبا الحكم قال: سألت ابن عمر عن الجر؟ فحدثنا عن عمر:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الجر وعن الدباء وعن المزفَّت(٣٥٧).

رواه النسائي من حديث شعبة(٣٥٨)، وسيأتي في مسند عبد الله بن عمر.

* ٢٧٥ ــ حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر أنه قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلة؟ فقال له:

---

(٣٥٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٠)، وإسناده صحيح.

(٣٥٧) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٠)، وإسناده صحيح.

(٣٥٨) هذه الرواية عند النسائي في كتاب الوليمة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٦٥) عن محمد بن بشار.

فأوف بنذرك (٣٥٩).

رواه الجماعة من طرق، وقال الترمذي: حسن صحيح (٣٦٠).

* ٢٧٦ ـ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال: خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخيبر نتعاهدها، فلما قدمناها تفرقنا في أموالنا، قال: فعدي علي تحت الليل وأنا نائم على فراشي، ففدعت يداي من مرفقي، فلما أصبحت استُصرخ علي صاحباي فأتياني فسألاني عمن صنع هذا بك؟ قلت: لا أدري، قال: فأصلحا من يدي، ثم قدموا بي على

(٣٥٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٥)، وإسناده صحيح.

(٣٦٠) رواه الجماعة:

□ البخاري في كتاب الصوم ـ باب «من لم ير عليه صوماً إذا أعتكف، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عنه ـ وفي كتاب الصوم أيضاً باب «إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم» عن عبيد بن إسماعيل.

□ مسلم في الأيمان، والنذور ـ باب «نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم» عن أبي بكر، وعن غيره.

□ أبو داود في كتاب الأيمان والنذور ـ باب «من نذر في الجاهلية، ثم أدرك الإسلام» عن أحمد بن حنبل.

□ والترمذي في الأيمان، والنذور ـ باب «ما جاء في وفاء النذر» عن إسحق ابن منصور.

□ النسائي في الأيمان، والنذور ـ باب «إذا نذر، ثم أسلم قبل أن يفي» عن إسحق بن موسى الأنصاري.

□ ابن ماجة في الصيام ـ باب «في إعتكاف يوم، أو ليلة» عن إسحق بن موسى الخطمي به ـ وفي الكفارات ـ باب «الوفاء بالنذر» عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

عمر، فقال: هذا عمل يهود، ثم قام في الناس خطيباً، فقال:

أيها الناس، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أنا نخرجهم إذا شئنا، وقد عدوا على عبد الله بن عمر، ففدعوا يديه كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله، لا نشك أنهم أصحابهم، ليس لنا هناك عدو غيرهم، فمن كان له مال بخيبر فليلحق به، فإني مخرج يهود، فأخرجهم (٣٦١).

* * *

رواه البخاري في الشروط عن أبي أحمد، عن أبي غسان محمد بن يحيى الكناني، عن مالك، عن نافع به. قال: ورواه حماد بن سلمة، عن عبيد الله، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر فقاتلهم، حتى ألجأهم إلى قصرهم... الحديث ــ بطوله.

ورواه أبو داود في الإمارة والخراج عن أحمد بن حنبل، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن نافع ــ نحوه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أن يخرجهم إذا شئنا... الحديث (٣٦٢).

* ٢٧٧ ــ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر أنه قال: رأيت سعد بن أبي وقاص يمسح على خفيه بالعراق حين يتوضأ فأنكرت ذلك عليه، قال: فلما اجتمعنا عند عمر بن الخطاب، قال لي: سل أباك عما أنكرت علي من مسح الخفين، قال:

---

(٣٦١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥:١)، وطبعة شاكر رقم (٩٠)، وإسناده صحيح.

(٣٦٢) رواه البخاري في كتاب الشروط ــ باب «الشروط في المعاملة» بالإسناد المتقدم، وأبو داود في الخراج، والإمارة ــ باب «ما جاء في حكم أرض خيبر» بالإسناد المتقدم أيضاً.

فذكرت ذلك له، فقال: إذا حدثك سعد بشيء فلا ترد عليه:

فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح على الخفين (٣٦٣).

* * *

* ٢٧٨ ـــ حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه مسح على الخفين، وأن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك؟ فقال: نعم، إذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فلا تسأل عنه غيره (٣٦٤).

* ٢٧٩ ـــ حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال: قال عمر:

أنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه في السفر (٣٦٥).

* ٢٨٠ ـــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال: رأى ابن عمر سعد بن مالك يمسح على خفيه، فقال ابن عمر: وإنكم لتفعلون هذا؟ فقال سعد: نعم، فاجتمعا عند عمر، فقال سعد: يا أمير المؤمنين أفت ابن أخي في المسح على الخفين، فقال عمر:

---

(٣٦٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٤-١٥)، وطبعة شاكر رقم (٨٧)، وإسناده صحيح.

(٣٦٤) رواه أحمد (١:١٥)، وطبعة شاكر رقم (٨٨)، وإسناده صحيح، وهو مختصر ما قبله.

(٣٦٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٧)، وفي إسناده عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

كنا ونحن مع نبينا صلى الله عليه وسلم نمسح على خفافنا، فقال ابن عمر: وإن جاء من الغائط والبول؟ فقال عمر: نعم، وإن جاء من الغائط والبول، قال نافع: فكان ابن عمر بعد ذلك يمسح عليهما ما لم يخلعهما، وما يوقت لذلك وقتاً. فحدثت به معمراً فقال: حدثنيه أيوب عن نافع مثله (٣٦٦).

رواه ابن ماجة في الطهارة عن عمران بن موسى، عن محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع به (٣٦٧).

* ٢٨١ ــ حدثنا يزيد أنبأنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن عمر قال: لا أعلمه إلا رفعه، قال:

يقول الله تبارك وتعالى: من تواضع لي هكذا، وجعل يزيد باطن كفه إلى الأرض وأدناها إلى الأرض، رفعته هكذا، وجعل باطن كفه إلى السماء ورفعها نحو السماء (٣٦٨).

* ٢٨٢ ــ حدثنا يزيد أخبرنا عبد الملك عن أنس بن سيرين قال: قلت لابن عمر: حدثني عن طلاقك امرأتك؟ قال: طلقتها وهي حائض، قال: فذكرت ذلك لعمر بن بن الخطاب، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

مره فليراجعها، فإذا طهرت فليطلقها في طهرها، قال: قلت له: هل اعتددت بالتي طلقتها وهي حائض؟ قال: فمالي لا أعتد بها وإن كنت قد

(٣٦٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١: ٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٧)، وإسناده صحيح.

(٣٦٧) رواه ابن ماجة في الطهارة ــ باب «ما جاء في المسح على الخفين».

(٣٦٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٩)، وإسناده صحيح.

عجزت واستحمقت؟!(٣٦٩).

* * *

* ٢٨٣ ــ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق قال: حدثني عنه نافع مولاه قال: كان عبد الله بن عمر يقول: إذا لم يكن للرجل إلا ثوب واحد فليأتزر به ثم ليصل، فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول ذلك، ويقول:

لا تلتحفوا بالثوب إذا كان وحده كما تفعل اليهود، قال نافع: ولو قلت لك إنه أسند ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجوت أن لا أكون كذبت(٣٧٠).

* ٢٨٤ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا إسرائيل حدثنا سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن عمر أنه قال: لا وأبي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

مهْ، إنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك(٣٧١).

* ٢٨٥ ــ [قال أحمد بن حنبل]: قرأت على يحيى بن سعيد عن عثمان بن غياث حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميري قالا: لقينا عبد الله بن عمر، فذكرنا القدر وما يقولون فيه، فقال: إذا رجعتم إليهم فقولوا: إن ابن عمر منكم بريء وأنتم منه براء، ثلاث مرار، ثم قال: أخبرني عمر بن الخطاب أنهم بينا هم

---

(٣٦٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٤)، وإسناده صحيح.

(٣٧٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٦)، وطبعة شاكر رقم (٩٦)، وإسناده صحيح.

(٣٧١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٩)، وإسناده صحيح.

جلوس أو قعود عند النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل يمشي، حسن الوجه حسن الشعر عليه ثياب بياض فنظر القوم بعضهم إلى بعض: ما نعرف هذا، وما هذا بصاحب سفر، ثم قال: يا رسول الله، آتيك؟ قال: نعم، فجاء فوضع ركبتيه عند ركبتيه ويديه على فخذيه، فقال: ما الإسلام؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت، قال: فما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته والجنة والنار والبعث بعد الموت والقدر كله، قال: فما الاحسان؟ قال أن تعمل لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فمتى الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فما أشراطها؟ قال إذا العراة الحفاة العالة رعاء الشاء تطاولوا في البنيان وولدت الإماء رباتهن، قال: ثم قال: عليّ الرجل، فطلبوه فلم يروا شيئاً، فمكث يومين أو ثلاثة ثم قال: يا ابن الخطاب، أتدري من السائل عن كذا وكذا؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال:

ذاك جبريل جاء يعلمكم دينكم. قال: وسأله رجل من جهينة أو مزينة فقال: يا رسول الله، فيما نعمل، أفي شيء قد خلا أو مضى أو في شيء يستأنف الآن؟ قال: في شيء قد خلا أو مضى، فقال رجل أو بعض القوم: يا رسول الله، فيما نعمل؟ قال: أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ييسرون لعمل أهل النار. قال يحيى: قال: هو هكذا، يعني كما قرأت علي (٣٧٢).

رواه الجماعة سوى البخاري (٣٧٣). وقال الترمذي: حسن صحيح.

---

(٣٧٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٧)، وطبعة شاكر رقم (١٨٤)، وإسناده صحيح.

(٣٧٣) رواه مسلم في الإيمان ــ باب «معرفة الإيمان، والإسلام، والقدر، وعلامة الساعة» عن أبي خيثمة زهير بن حرب، وعن غيره ــ وأبو داود في كتاب السنة ــ باب «في =

* ٢٨٦ ــ حدثنا علي بن إسحق أنبأنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أنبأنا محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر. أن عمر بن الخطاب بالجابية فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم فقال:

استوصوا بأصحابي خيراً، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب، حتى إن الرجل ليبتدىء بالشهادة قبل أن يُسألها. فمن أراد منكم بحبحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، لا يخلون أحدكم بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن (٣٧٤).

* ٢٨٧ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج قال سمعت شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر عن عمر: أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: أرأيت ما نعمل فيه، أقد فرغ منه أو في شيء مبتدأٍ أو أمر مبتدع؟ قال: فيما قد فرغ منه، فقال عمر: ألا نتكل؟ فقال:

اعمل يا ابن الخطاب، فكلٌّ ميسر، أما من كان من أهل السعادة فيعمل للسعادة، وأما أهل الشقاء فيعمل للشقاء (٣٧٥).

= القدر» عن عبيد الله بن معاذ، وعن غيره ــ والترمذي في الإيمان ــ باب «ما جاء في وصف جبريل للنبي ﷺ الإيمان، والإسلام» عن أبي عمار الحسين بن حريث الخزاعي، وعن غيره، وقال: حسن صحيح ــ ورواه النسائي في الإيمان ــ باب «نعت الإسلام» عن إسحق بن إبراهيم ــ وابن ماجة في المقدمة ــ باب «في الإيمان» عن علي بن محمد.

(٣٧٤) أخرجه أحمد (١٨:١)، وطبعة شاكر رقم (١١٤)، وإسناده صحيح، وعلقه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٢:١:١) من طريق عبدالله بن المبارك.

(٣٧٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٩:١)، وطبعة شاكر رقم (١٩٦)، وفي إسناده عاصم، وهو ضعيف.

* ٢٨٨ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد حدثنا صالح ابن محمد بن زائدة عن سالم بن عبد الله: أنه كان مع مسلمة بن عبد الملك في أرض الروم، فوجد في متاع رجل غلول، فسأل سالم بن عبد الله؟ فقال: حدثني عبد الله عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

من وجدتم في متاعه غلولاً فأحرقوه، قال: وأحسبه قال: واضربوه، قال: فأخرج متاعه في السوق قال: فوجد فيه مصحفاً، فسأل سالماً؟ فقال: بعه وتصدق بثمنه (٣٧٦).

* ٢٨٩ ــ حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا محمد بن اسحاق عن نافع، عن ابن عمر قال: سمعت عمر بن الخطاب بمنى يقول: أيها الناس ان النفر غدا فلا ينفرن أحد حتى يطوف بالبيت، فان آخر النسك الطواف (٣٧٧).

* ٢٩٠ ــ حدثنا وكيع حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر: أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم: ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره، فقال له جبريل عليه السلام: صدقت، قال: فتعجبنا منه يسأله ويصدقه، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم:

---

(٣٧٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٤٤)، وإسناده ضعيف:
صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثي المدني، قال البخاري (٢:٢:٢٩١): منكر الحديث، وضعفه يحيى (٢:٢٦٥)، والعقيلي (٢:٢٠٢)، وجرحه ابن حبان (١:٣٦٧).

(٣٧٧) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٨١)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم (٣٧٨).

* ٢٩١ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن قتادة عن سليمان عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال:

إن نبي الله صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب ولكن قذره، وقال غير محمد: عن سليمان اليشكري (٣٧٩).

* ٢٩٢ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا كهمس عن ابن بريدة، ويزيد بن هارون حدثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر سمع ابن عمر قال: حدثني عمر بن الخطاب قال:

بينما نحن ذات يوم عند نبي الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر، لا يُرى، قال يزيد: لا نرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، ثم قال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، ما الإسلام؟ فقال: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: ثم قال: أخبرني عن الإيمان؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، والقدر كله، خيره وشره قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، ما الإحسان؟

---

(٣٧٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٩١)، وإسناده صحيح.

(٣٧٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (١٩٤)، وفي إسناده إنقطاع، فإن قتادة لم يسمع من سليمان بن قيس اليشكري، كما جزم بذلك البخاري، ويحيى بن معين.

قال يزيد: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، قال: فأخبرني عن أماراتها؟ قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البناء، قال: ثم انطلق، قال: فلبث ملياً، قال يزيد: ثلاثاً، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عمر، أتدري من السائل؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم(٣٨٠).

* ٢٩٣ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر سمع ابن عمر قال: حدثنا عمر قال: كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر الحديث، إلا أنه قال: ولا يرى عليه أثر السفر، وقال: قال عمر: فلبثت ثلاثاً، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عمر(٣٨١).

* ٢٩٤ ـ حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابن يعمر قال: قلت لابن عمر: إنا نسافر في الآفاق فنلقى قوماً يقولون لا قدر؟ فقال ابن عمر: إذا لقيتموهم فأخبروهم أن عبد الله بن عمر منهم بريء وأنهم منه براء ثلاثاً، ثم أنشأ يحدث: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل، فذكر من هيئته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ادنه، فدنا، فقال: ادنه، فدنا، فقال: ادنه، فدنا، حتى كاد ركبتاه تمسان ركبتيه، فقال: يا رسول الله،

---

(٣٨٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٧)، وإسناده صحيح.

(٣٨١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٢)، وطبعة شاكر رقم (٣٦٨)، وإسناده صحيح.

أخبرني ما الإيمان، أو عن الإيمان؟ قال: تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر، قال سفيان: أراه قال: خيره وشره، قال: فما الإسلام؟ قال: إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان وغسل من الجنابة، كل ذلك قال: صدقت، صدقت! قال القوم: ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا، كأنه يعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: يا رسول الله، أخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله أو تعبده كأنك تراه، فإن لا تراه فإنه يراك، كل ذلك نقول: ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله من هذا، فيقول: صدقت، صدقت، قال أخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم بها من السائل، قال: فقال: صدقت، قال ذلك مراراً، ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا، ثم ولى، قال سفيان: فبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: التمسوه، فلم يجدوه، قال: هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم، ما أتاني في صورة إلا عرفته غير هذه الصورة (٣٨٢).

* ٢٩٥ ــ حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابن يعمر قال: سألت ابن عمر، أو سأله رجل: إنا نسير في هذه الأرض فنلقى قوماً يقولون لا قدر؟ فقال ابن عمر: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أن عبد الله بن عمر منهم بريء وهم منه برآء، قالها ثلاث مرات، ثم أنشأ يحدثنا قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فقال: يا رسول الله، أدنو؟ فقال: ادنه، فدنا رتوة، ثم قال: يا رسول الله، أدنو؟ فقال: ادنه، فدنا رتوة، ثم قال: يا رسول الله، أدنو؟

---

(٣٨٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٥٢-٥٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٤)، وإسناده صحيح.

فقال: ادنه، فدنا رتوة، حتى كادت أن تمس ركبتاه ركبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، ما الإيمان، فذكر معناه (٣٨٣).

أحاديث أخرى من رواية عبد الله بن عمر ــ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما:

(الأول):

٢٩٦ ــ «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة قال عمر: لقيت أبا بكر فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر، فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلقيني أبو بكر فقال: إنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت إلا أني قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري في المغازي، وفي النكاح، عن أبي اليمان، عن شعيب، وفي النكاح عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح ابن كيسان ــ وعن عبد الله بن محمد، عن هشام بن يوسف ــ عن معمر ــ (ثلاثتهم) ــ عن الزهري، عن سالم به.

وقال البخاري في النكاح تعليقاً عقب حديث أبي اليمان: تابعه يونس، وموسى بن عقبة، وابن أبي عتيق عن الزهري.

ورواه النسائي في النكاح من طريق عبد الرزاق، ومن طريق: ابراهيم ابن سعد به (٣٨٤).

---

(٣٨٣) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٥)، وإسناده صحيح.

(٣٨٤) أخرجه البخاري في المغازي ــ باب «حدثني خليفة» ــ وفي النكاح أيضاً ــ باب «تفسير ترك الخطبة»، عن أبي اليمان. فتح الباري (٩:٢٠١)، وفي النكاح ــ باب =

(الثاني):

قال البخاري في المناقب:

* ٢٩٧ — حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال حدثني عمر أن سالماً حدثه عن عبد الله بن عمر قال «ما سمعت عمر لشيء قط يقول إني لأظنه كذا إلا كان كما يظن. بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل فقال عمر: لقد أخطأ ظني، أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم، عليَّ الرجل. فدعي له، فقال له ذلك. فقال: ما رأيت كاليوم استقبل به رجل مسلم. قال: فاني أعزم عليك إلا ما أخبرتني. قال: كنت كاهنهم في الجاهلية. قال: فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوماً في السوق، جاءتني أعرف فيها الفزع فقالت: ألم تر الجن وإبلاسها، ويأسها من بعد إنكاسها، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها. قال عمر: صدق، بينما أنا نائم عند آلهتهم، إذ جاء رجل بعجل فذبحه، فصرخ به صارخ لم أسمع صارخاً قط أشد صوتاً منه يقول: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا أنت. فوثب القوم. قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا. ثم نادى: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا الله. فقمت، فما نشبنا أن قيل: هذا نبي» (٣٨٥).

* * *

= «عرض الإنسان ابنته، أو أخته على أهل الخير» عن عبد العزيز بن عبد الله، وباب «من قال: لا نكاح إلا بولي» عن عبدالله بن محمد — وأخرجه النسائي في النكاح — باب «عرض الرجل ابنته على من يرضى» عن إسحق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر به، وباب «إنكاح الرجل ابنته الكبيرة» عن محمد بن عبدالله المخرمي، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه به.

(٣٨٥) رواه البخاري في المناقب — باب «إسلام عمر بن الخطاب». فتح الباري (٧:١٧٧).

(الثالث):

٢٩٨ ــ **حديث:** سمعت عمر يقول: من ضفر فليحلق، ولا تشبهوا بالتلبيد. في مسند ابن عمر.

* * *

(الرابع):

* ٢٩٩ ــ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه في الدعاء، لم يحطّهما حتى يمسح بهما وجهه.

قال محمد بن المثنى في حديثه: لم يردهما حتى يمسح بهما وجهه.

رواه الترمذي في الدعوات عن ابن المثنى، وابراهيم بن يعقوب، وغير واحد، كلهم عن حماد بن عيسى الجهني ــ عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب(٣٨٦).

وقال أبو عيسى: هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى.

وقد تفرد به وهو قليل الحديث، وقد حدث عنه الناس، وحنظلة بن أبي سفيان هو ثقة وثقه يحيى بن سعيد القطان.

* * *

(الخامس):

قال الترمذي في الدعوات:

* ٣٠٠ ــ حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع. حدثنا عبد الوارث بن

---

(٣٨٦) رواه الترمذي في الدعوات ــ باب «ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء»، الحديث (٣٣٨٦)، صفحة (٥:٤٦٣).

سعيد عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلاً إلا عوفي من ذلك البلاء كائناً ما كان ما عاش.

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب [٣٨٧].

* * *

(السادس):

* ٣٠١ ــ **حديث** «من باع عبداً ــ وله مال ــ فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع نخلاً قد أبِّر فثمرته للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

رواه النسائي في العتق، وفي الشروط عن هلال بن العلاء، عن أبيه، عن هشيم، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عنه به [٣٨٨].

قال المزي روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ــ وهو المحفوظ وروي (عن نافع)، عن ابن عمر، عن عمر ــ قوله [٣٨٩].

* * *

(السابع):

قال ابن ماجة في الأطعمة:

* ٣٠٢ ــ حدثنا الحسن بن علي الخلال. حدثنا الحسن بن موسى. حدثنا سعيد بن زيد. حدثنا عمرو بن دينار، قهرمان آل الزبير، قال:

---

(٣٨٧) رواه الترمذي في الدعوات (٣٤٣١)، باب «ما يقول إذا مُبتلى» صفحة (٥:٤٩٣).

(٣٨٨) رواه النسائي في العتق، والشروط من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٥٩).

(٣٨٩) العبارة من تحفة الأشراف (٨:٥٩).

سمعت سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده عمر بن الخطاب؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن طعام الواحد يكفي الاثنين. وإن طعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة. وإن طعام الأربعة يكفي الخمسة والستة» (٣٩٠).

* * *

(الثامن):

حديث آخر: رواه ابن عمر، قال:

* ٣٠٣ ــ قال: «سمعت عمر رضي الله عنه على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول: أما بعد أيها الناس أنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير. والخمر ما خامر العقل».

رواه الجماعة، سوى ابن ماجة، وقال الترمذي: هذا أصح من حديث إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي، عن النعمان بن بشير (٣٩١).

* * *

(٣٩٠) رواه ابن ماجة في الأطعمة (٣٢٥٥) باب «طعام الواحد يكفي الإثنين»، صفحة (١٠٨٤:٢)، وجاء في الزوائد: في إسناده عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو ضعيف. قلت: تقدم.

(٣٩١) رواه البخاري في التفسير ــ في تفسير سورة المائدة. فتح الباري (٢٧٧:٨)، عن إسحق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، وعبدالله بن إدريس، وفي كتاب الإعتصام بالسنة ــ باب «ما ذكر النبي ﷺ، وحض على إتفاق أهل العلم..» عن إسحق، وفي كتاب الأشربة ــ باب «إن الخمر من العنب» عن مُسَدد ــ وباب «ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب» عن أحمد بن أبي رجاء.

ورواه مسلم في آخر الكتاب في التفسير، باب «في نزول تحريم الخمر» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن غيره.

ورواه أبو داود في الأشربة ــ باب «تحريم الخمر»، أول كتاب الأشربة عن =

(التاسع):

* ٣٠٤ ــ خطبنا عمر بالجابية فقال: يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا فقال: أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد، ألا لا يخلونَّ رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان، عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن.

رواه الترمذي في الفتن عن أحمد بن منيع، عن أبي المغيرة النضر بن إسماعيل، عن محمد بن سوقة، عنه به.

وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وقد رواه ابن المبارك، عن ابن سوقة.

وقد رواه النسائي في عشرة النساء عن محمد بن الوليد الفحام البغدادي، عن النضر بن إسماعيل نحوه.

وعن صفوان بن عمرو الحمصي، عن موسى بن أيوب، عن عطاء بن مسلم، عن محمد بن سوقة، عن أبي صالح قال: قدم عمر... فذكره.

وعن الربيع بن سليمان بن داود، عن إسحاق بن بكر بن مضر، عن

= الإمام أحمد بن حنبل.

ورواه الترمذي في الأشربة ــ باب «ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر» عن أحمد بن منيع، الحديث رقم (١٨٧٤)، صفحة (٤:٢٩٧) ــ ورواه النسائي في الأشربة ــ باب «ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها» عن يعقوب بن إبراهيم.

أبيه، عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن شهاب الزهري أن عمر لما قدم الشأم... فذكر نحوه(٣٩٢).

* * *

(العاشر):

قال الترمذي في التفسير:

* ٣٠٥ ــ حدثنا بندار. حدثنا أبو عامر العقدي. حدثنا سليمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿فمنهم شقي وسعيد﴾ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا نبي الله فعلى ما نعمل؟ على شيء قد فرغ منه، أو على شيء لم يفرغ منه؟ قال: بل على شيء قد فرغ منه وجرت به الأقلام يا عمر، ولكن كلٌّ ميسر لما خلق له.

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عمر(٣٩٣).

* * *

(الحادي عشر):

قال البخاري في أبواب مواقيت الصلاة:

* ٣٠٦ ــ حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال أخبرني أبي قال أخبرني ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(٣٩٢) رواه الترمذي في الفتن ــ باب «ما جاء في لزوم الجماعة» عن أحمد بن منيع ــ والنسائي في كتاب عشرة النساء، عن محمد بن الوليد الفحام البغدادي على ما في تحفة الأشراف (٨:٦٢).

(٣٩٣) رواه الترمذي في التفسير (٣١١١)، باب «تفسير سورة هود»، صفحة (٥:٢٨٩).

وسلم: «لا تحرَّوا بصلا تكم طلوع الشمس ولا غروبها»[٣٩٤].

* * *

(الثاني عشر):

وقال البخاري في الصلاة:

* ٣٠٧ — وحدثني عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا طلع حاجب الشمس». عن مسدد، عن يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه به[٣٩٥].

قال المزي: رواه جماعة فلم يذكروا «عمر». ذكرناه في مسند ابن عمر هكذا ذكره خلف، وهو وهم. وصوابه «وحدثني ابن عمر» هكذا هو في كتاب المواقيت من «البخاري» في عدة أصول — والله أعلم[٣٩٦].

* * *

(الثالث عشر):

* ٣٠٨ — رأى عمر عطارداً التميمي يقيم بالسوق حلة سيراء. وكان رجلاً يغشى الملوك ويصيب منهم. فقال عمر: يا رسول الله! إني رأيت عطارداً يقيم في السوق حلة سيراء. فلو اشتريتها فلبستها لوفود العرب إذا قدموا عليك! وأظنه قال: ولبستها يوم الجمعة. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة» فلما

---

(٣٩٤) رواه البخاري في الصلاة — باب «الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس». فتح الباري (٢:٥٨).

(٣٩٥) رواه البخاري في موضع الحديث السابق.

(٣٩٦) العبارة من تحفة الأشراف (٨:٦٤).

كان بعد ذلك أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلل سيراء. فبعث إلى عمر بحلة. وبعث إلى أسامة بن زيد بحلة. وأعطى علي بن أبي طالب حلة. وقال: «شققها خُمراً بين نسائك» قال فجاء عمر بحلته يحملها. فقال: يا رسول الله! بعثت إليّ بهذه. وقد قلت بالأمس في حلة عطارد ما قلت: فقال: «إني لم أبعث بها إليك لتلبسها. ولكني بعثت بها إليك لتصيب بها» وأما أسامة فراح في حلته. فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم نظراً عرف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنكر ما صنع. فقال: يا رسول الله! ما تنظر إلي؟ فأنت بعثت إليّ بها. فقال: «إني لم أبعث إليك لتلبسها. ولكني بعثت بها إليك لتشققها خُمراً بين نسائك» (٣٩٧).

* * *

(الرابع عشر):

حديث:

* ٣٠٩ ــ أصاب عمر جاريتين من سبي حنين... الحديث في مسند عبد الله بن عمر.

(الخامس عشر):

قال الإمام مسلم:

* ٣١٠ ــ حدثنا إسحاق بن إبراهيم. حدثنا أبو داود الحفري عمر بن سعد، عن سفيان، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. قال: أصبت

---

(٣٩٧) رواه مسلم في اللباس ــ باب «تحريم لبس الحرير، وغير ذلك للرجال» عن محمد ابن عبدالله بن نمير، الحديث رقم (٧)، صفحة (١٦٣٩) ــ كما رواه النسائي في كتاب الزينة ــ باب «النهي عن لبس السيراء» عن إسحق بن منصور.

أرضاً من أرض خيبر. فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أصبت أرضاً لم أصب مالاً أحب إليّ ولا أنفس عندي منها. فما تأمرني به؟ قال: «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها». قال: فتصدق بها عمر؛ أنه لا يباع أصلها. ولا يبتاع. ولا يورث. ولا يوهب. قال: فتصدق عمر في الفقراء. وفي القربى. وفي الرقاب. وفي سبيل الله. وابن السبيل. والضيف. ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف. أو يطعم صديقاً. غير متمول فيه (٣٩٨).

* * *

(السادس عشر):

حديث:

* ٣١١ ـ «من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع، ومن باع نخلاً مؤبَّراً فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع».

رواه أبو داود عن القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بقصة العبد. وعن نافع. عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بقصة النخل. ذكره عقيب حديث سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من باع عبداً، ومن باع

(٣٩٨) رواه مسلم في كتاب الوصايا ـ باب «الوقف» عن إسحق بن إبراهيم ـ والنسائي في كتاب الإحباس ـ باب «الإحباس، وكيف يكتب الحبس؟»، وذكر الإختلاف على ابن عون في خبر ابن عمر فيه، عن إسحق بن إبراهيم، وعن هارون ابن عبد الله ـ وفي باب «حبس المشاع» عن محمد بن المصفى بن بهلول.

وقال المزي: ذكر أبو القاسم حديث محمد بن المصفى في مسند ابن عمر، ولم يذكره هنا، وهو في رواية أبي الحسن بن حيوة، وأبي بكر بن السني جميعاً، عن ابن عمر، عن عمر.

نخلاً». ذكره أبو القاسم في مسند أبي عمر، في ترجمة مالك، عن نافع عن ابن عمر ولم يذكره هنا، وذلك وهم منه.

ورواه النسائي في الشروط وفي العتق عن هلال بن العلاء، عن أبيه، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث جميعه.

وعن قتيبة بن سعيد، عن ليث بن سعد.

وعن عبيد الله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر.

وعن قتيبة، عن حماد بن زيد، عن أيوب ثلاثتهم عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر قضى في العبد... فذكروه موقوفاً. ولم يذكروا قصة النخل.

وحديث شعبة، عن أيوب في مسند ابن عمر، في ترجمة عبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

وفيه اختلاف مذكور في مسند ابن عمر، في ترجمة سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر. قال النسائي في حديث هلال بن العلاء: هذا خطأ، والصواب حديث ليث بن سعد وعبيد الله وأيوب(٣٩٩).

* * *

(السابع عشر):

* ٣١٢ — **حديث:** فلما كان عمر وكثرت الحنطة، جعل عمر نصف صاع حنطة... الحديث موقوف. في مسند ابن عمر، في ترجمة عبد العزيز ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

(٣٩٩) رواه أبو داود في البيوع — باب «في العبد يباع، وله مال» الحديث رقم (٣٤٣٤) صفحة (٣:٢٦٨) — وأخرجه النسائي في كتاب الشروط، وفي العتق من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٧٠).

(الثامن عشر):

قال البخاري في الحج:

* ٣١٣ ــ حدثنا علي بن مسلم حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما فتح هذان المصران أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لأهل نجد قرناً وهو جور عن طريقنا، وإنا إن أردنا قرناً شق علينا. قال: فانظروا حذوها من طريقكم. فحد لهم ذات عرق» (٤٠٠).

* * *

(التاسع عشر):

قال البخاري في الديات:

* ٣١٤ ــ وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع «عن ابن عمر رضي الله عنهما أن غلاماً قتل غيلة، فقال عمر: لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم». وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه: «إن أربعة قتلوا صبياً فقال عمر.. مثله». وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعليّ وسويد بن مقرن من لطمة. وأقاد عمر من ضربة بالدرة. وأقاد عليّ من ثلاثة أسواط. واقتص شريح من سوط وخموش (٤٠١).

* * *

(٤٠٠) أخرجه البخاري في كتاب الحج ــ باب «ذا عرق لأهل العراق». فتح الباري (٣:٣٨٩).

(٤٠١) رواه البخاري في الديات ــ باب «إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أم يقتص منهم كلهم؟». فتح الباري (١٢:٢٢٧).

(العشرون):

قال البخاري في المناقب:

* ٣١٥ ــ حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع ــ يعني عن ابن عمر ــ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة. فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه. يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه»(٤٠٢).

* * *

(الحادي والعشرون):

قال البخاري في باب سجود القرآن:

* ٣١٦ ــ حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني أبو بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي ــ قال أبو بكر: وكان ربيعة من خيار الناس ــ عما حضر ربيعة من عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل، حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال: يا أيها الناس، إنا نمر بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر رضي الله عنه. وزاد نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: «إن الله لم يفرض السجود إلا أن

(٤٠٢) رواه البخاري في المناقب ــ باب «هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة». فتح الباري (٧:٢٥٣).

نشاء» [٤٠٣].

* * *

(الثاني والعشرون):

* ٣١٧ ـ وافقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم، وفي الحجاب، وفي أسارىٰ بدر.

رواه مسلم في فضائل عمر عن عقبة بن مكرم، عن سعيد بن عامر، عن جويرية بن أسماء، عنه به [٤٠٤].

* * *

(الثالث والعشرون):

حديث:

* ٣١٨ ـ «إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيما...». في مسند ابن عمر، رواه عنه نافع.

* * *

(الرابع والعشرون):

قال ابن ماجة في الطهارة:

* ٣١٩ ـ حدثنا محمد بن يحيى. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا ابن جريج، عن عبد الكريم بن أبي أمية، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر؛

(٤٠٣) رواه البخاري في سجود القرآن ـ باب «من رأى أن الله تعالى لم يوجب السجود». فتح الباري (٢:٥٥٧).

(٤٠٤) رواه مسلم في مناقب عمر بن الخطاب، الحديث (٢٤) صفحة (١٨٦٥).

قال: رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبول قائماً. فقال: «يا عمر! لا تبل قائماً» فما بلت قائماً بعد.

رواه الترمذي في الطهارة تعليقاً، وقال: عقيب حديث المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة من حدثكم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبول قائماً فلا تصدقوه... الحديث: وفي الباب عن عمر وبريدة. وقال: حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح. وحديث عمر إنما روى من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: رآني النبي صلى الله عليه وسلم أبول قائماً، فقال: «يا عمر! لا تبل قائماً»، فما بلت قائماً بعد. قال: وإنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه أيوب السختياني وتكلم فيه. وروى عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر: ما بلت قائماً منذ أسلمت. وهذا أصح من حديث عبد الكريم (٤٠٥).

* * *

(الخامس والعشرون):

* ٣٢٠ ــ عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة: ظاهر بيت الله والمقبرة والمزبلة

---

(٤٠٥) رواه ابن ماجة في الطهارة ــ باب «في البول قائماً»، الحديث (٣٠٨)، صفحة (١١٢:١)، وفي إسناده عبد الكريم: متفق على تضعيفه.

ورواه الترمذي في الطهارة ــ باب «النهي عن البول قائماً»، ورواه البزار. كشف الأستار (٢٤٤) عن عمرو بن علي، عن يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات.

والمجزرة والحمام وعطن الإبل ومحجة الطريق».

رواه الترمذي تعليقاً، وابن ماجة في الصلاة (٤٠٦).

* * *

(السادس والعشرون):

حديث:

* ٣٢١ ــ أربع قبل الظهر بعد الزوال تحسب بمثلهن في صلاة السحر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وليس من شيء إلا ويسبح الله تلك الساعة، ثم قرأ ﴿تتفيأ ظلاله عن اليمين والشمائل سجَّداً لله﴾ الآية كلها (٤٠٧).

رواه الترمذي، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عليّ بن عاصم.

* * *

(السابع والعشرون):

* ٣٢٢ ــ نهى عمر عن بيع الثمر حتى يصلح... الحديث (٤٠٨).

* * *

(٤٠٦) رواه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في كراهية ما يصلى إليه، وفيه»، صفحة (١٧٩:٢)، وابن ماجة في الصلاة ــ باب «المواضع التي تكره فيها الصلاة» صفحة (٢٤٦:١).

(٤٠٧) الآية الكريمة (٤٨) من سورة النحل.

(٤٠٨) رواه البخاري في السلم ــ باب «السلم في النخل». فتح الباري (٤٣٢:٤)، وليس في متن الحديث عن عمر، فلعلها من نسخة المزي.

(الثامن والعشرون):

قال البخاري في المناقب:

* ٣٢٣ ــ حدثنا يحيى بن بشر حدثنا روح حدثنا عوف عن معاوية ابن قرة قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى الأشعري قال: «قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال قلت: لا. قال: فإن أبي قال لأبيك: يا أبا موسى، هل يسرك إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا، وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس؟ فقال أبي: لا والله، قد جاهدنا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا وصمنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بشر كثير، وإنا لنرجو ذلك. فقال أبي: لكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس. فقلت: إن أباك والله خير من أبي» (٤٠٩).

* * *

(التاسع والعشرون):

* ٣٢٤ ــ رواه ابن ماجة في النكاح عن محمد بن خلف العسقلاني، عن الفريابي، عن أبان بن أبي حازم، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر، قال: لما ولي عمر بن الخطاب، خطب الناس فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لنا في المتعة ثلاثاً، ثم حرمها. والله! لا أعلم أحداً يتمتع وهو محصن إلا رجمته بالحجارة. إلا أن تأتيني بأربعة يشهدون

(٤٠٩) رواه البخاري في المناقب ــ باب «هجرة النبي ﷺ وآله إلى المدينة». فتح الباري (٧:٢٥٤).

أن رسول الله أحلها بعد إذ حرمها[٤١٠].

* * *

(الثلاثون):

* ٣٢٥ ــ عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه سأله أينام أحدنا ــ وهو جنب ــ؟ قال: «نعم، ويتوضأ».

رواه النسائي في عشرة النساء[٤١١] عن محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني، عن محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عنه به.

* * *

(الحادي والثلاثون):

* ٣٢٦ ــ **حديث:** ذكر نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما يذلين من الثياب؟ قال: «يذلين شبرا»... الحديث.

رواه النسائي في الزينة عن أحمد بن عثمان بن حكيم ومعاوية بن صالح الدمشقي، كلاهما عن مالك بن إسماعيل، عن مسعود بن سعد، عن مطرف، عن زيد العمى، عنه به.

قال المزي: رواه سفيان الثوري، عن زيد العمى فلم يذكر «عمر» في إسناده.

* * *

(٤١٠) رواه ابن ماجة في النكاح ــ باب «النهي عن نكاح المتعة» الحديث (١٩٦٣)، صفحة (٤٣١:١).

(٤١١) رواه النسائي في عشرة النساء من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٧٦:٨).

(الثاني والثلاثون):

قال ابن ماجة في الأطعمة:

* ٣٢٧ ــ حدثنا أبو كريب. حدثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي. حدثنا يونس بن أبي يعقوب عن أبيه، عن ابن عمر، قال: دخل عليه عمر، وهو على مائدته. فأوسع له عن صدر المجلس، فقال: بسم الله. ثم ضرب بيده فلقم لقمة. ثم ثنى بأخرى. ثم قال: إني لأجد طعم دسم. ما هو بدسم اللحم. فقال عبد الله: يا أمير المؤمنين! إني خرجت إلى السوق أطلب السمين لأشتريه. فوجدته غالياً. فاشتريت بدرهم من المهزول وحملت عليه بدرهم سمناً. فأردت أن يتردد عيالي عظماً عظماً. فقال عمر: ما اجتمعا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قط، إلا أكل أحدهما وتصدق بالآخر.

قال عبد الله: خذ يا أمير المؤمنين! فلن يجتمعا عندي إلا فعلت ذلك. قال: ما كنت لأفعل(٤١٢).

* * *

(الثالث والثلاثون):

قال الترمذي في أبواب الجمعة:

* ٣٢٨ ــ رواه يونس ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه: «بينما عمر [بن الخطاب] يخطب يوم الجمعة إذ دخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أية ساعة هذه؟! فقال: ما هو إلا أن سمعت

(٤١٢) رواه ابن ماجة في الأطعمة (٣٣٦١) باب «الجمع بين السمن، واللحم»، صفحة (١١١٥:٢).

النداء وما زدت على أن توضأت، قال: والوضوء أيضاً وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالغسل؟!».

حدثنا بذلك [أبو بكر] محمد بن أبان حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري(٤١٣).

حديث آخر رواه الطبراني من طريق ابن عمر، عن أبيه:

قال الطبراني:

* ٣٢٩ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا يونس بن عبيد الله العميري حدثنا مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما أنه قال: يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برأيي إجتهاداً فوالله ما آلو عن الحق، وذلك يوم أبي جندل، والكتاب بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل مكة فقال: «اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم» فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول؟ ولكنك تكتب باسمك اللهم، فرضي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبيت، حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تراني أرضى وتأبى أنت» قال: فرضيت(٤١٤).

* * *

(٤١٣) رواه الترمذي في أبواب الجمعة (٤٩٤)، باب «الإغتسال يوم الجمعة»، صفحة (٢:٣٦٦).

(٤١٤) رواه الطبراني في معجمة الكبير (١:٧٢)، كما رواه البزار. كشف الأستار (١٨١٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٧٩)، وقال: ورجالهم موثقون، وإن كان فيهم مبارك ابن فضالة، وهو مدلس، وقد عنعن.

والحديث في مسند البزار ليس فيه مبارك ابن فضالة، ولكن رواه أبو يعلى في مسنده بإسناد فيه مبارك بن فضالة، وأنظر المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي للهيثمي، الحديث (٦٣) ك.

حديث آخر رواه الطبراني أيضاً:

* ٣٣٠ ــ حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: قال ابن عمر رضي الله عنهما: سافرت مع سعد فبال وتوضأ ومسح على خفيه ثم أم الناس، فعبت ذلك عليه فقال: أترضى بأبيك؟ قلت: نعم، فاجتمعنا عند أمير المؤمنين، فقال له سعد: إني بلت ثم توضأت فمسحت علَى خفي ثم صليت، فقال: أحسنت وأصبت السنة، قال: إن ابنك عبد الله عاب ذلك علي، فقال: يا سعد أنت كنت أكبر منه وأعلم(٤١٥).

* ٣٣١ ــ حدثنا زهير بن محمد بن قمير، أخبرنا صدقة بن سابق، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب قال: لما اجتمعنا للهجرة اتَّعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاصي الميضأة ميضأة بني غفار فوق سرف وقلنا: أيكم لم يصبح عندها فقد احتبس، فليمض صاحباه، فحبس عنا هشام بن العاصي، فلما قدمنا المدينة [نزلنا في بني عمرو بن عوف، وخرج أبو جهل بن هشام، والحارث ابن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة وكان ابن عمهما، وأخاهما لأمهما حتى قدما علينا المدينة] فكلماه فقالا له: إن أمك نذرت أن لا يمس رأسها مشط حتى تراك، فرق لها، فقلت له يا عياش! والله إن يريدك القوم إلا عن دينك، فاحذرهم، فوالله لو قد آذى أمك القمل لامتشطت. ولو قد اشتد عليها حر مكة ــ أحسبه قال: ــ لامتشطت، قال: إن لي هناك مالاً فخذ، قال: قلت: والله إنك لتعلم أني من أكثر قريش مالاً، فلك

(٤١٥) رواه الطبراني في معجمه، الكبير (١:٧٣).

نصف مالي، ولا تذهب معهما، فأبى إلا أن يخرج معهما فقلت له: لما أبى علي أما إذ فعلت ما فعلت، فخذ ناقة هذه، فإنها ناقة ذلول فالزم ظهرها، فإن رابك من القوم ريب، فانج عليها، فخرج معهما عليها، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، قال أبو جهل بن هشام: والله لقد استبطأت بعيري هذا، أفلا تحملني على ناقتك هذه؟ قال: بلى، فأناخ وأناخا ليتحول عليها، فلما استووا بالأرض عديا عليه وأوثقاه، ثم أدخلاه مكة، وفتناه فافتتن، قال: فكنا نقول: والله لا يقبل الله ممن افتتن صرفاً ولا عدلاً، ولا يقبل توبة قوم عرفوا الله، ثم رجعوا إلى الكفر لبلاء أصابه، قال: وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أنزل فيهم وفي قولنا لهم، وقولهم لأنفسهم ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً﴾(٤١٦) إلى قوله: ﴿وأنتم لا تشعرون﴾، قال عمر: فكتبتها في صحيفة وبعثت بها إلى هشام بن العاصي، قال هشام: فلم أزل أقرؤها بذي طوى أصعد بها فيه حتى فهمتها قال: فألقي في نفسي إنما نزلت فينا، وفيما كنا نقول في أنفسنا، ويقال فينا، فرجعت فجلست على بعيري، فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة(٤١٧).

* ٣٣٢ ــ حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنهما، قال: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أنا

---

(٤١٦) الآية الكريمة (٥٣) من سورة الزمر.

(٤١٧) رواه البزار كشف الأستار (١٧٤٦) وقال: لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر، ولا نعلم رُوي متصلاً عن عمر إلا بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد [٦:٦١]، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

نريد أن نزيد في قبلتنا ما زدت.

قال العمري: فزاد ما بين المنبر إلى موضع المقصورة(٤١٨).

* ٣٣٣ ــ حدثنا موسى بن محمد بن حيان، حدثنا سلم بن قتيبة، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال عمر رضي الله عنه: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أني أريد أن أزيد في قبلتنا ما زدت(٤١٩).

* ٣٣٤ ــ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إني أريد أن أزيد في قبلتكم ما زدت(٤٢٠).

* ٣٣٥ ــ حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، حدثا بدل من المحبر، حدثنا زايدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: سمعت ابن عمر يحدث عن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له مخلصاً

(٤١٨) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١١)، وعزاه إلى أبي يعلى، وقال: فيه عبد الله العمري: وثقه أحمد، وغيره، واختلف في الإحتجاج به.

(٤١٩) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١١)، ونسبه لأحمد، وأبي يعلى، والبزار وقال: فيه عبد الله العمري، وثقه أحمد، وغيره، واختلف في الإحتجاج به، وإسناد أحمد منقطع بين نافع، وعمر.

(٤٢٠) رواه البزار. كشف الأستار (٤٠٧)، وقال: لا نلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، تفرد به العمري.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١١)، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، إلا أنه قال: إن نزيد أن تريد في قبلتنا، والبزار، إلا أنه قال: إني أريد أن أزيد في قبلتكم، والحديث مكرر ما قبله.

دخل الجنة، فقال عمر: يا رسول الله: إذاً يتكلوا، قال: دعهم (٤٢١).

* ٣٣٦ ــ حدثنا عمرو بن علي، حدثنا بدل بن المحبر، حدثنا أبو المنير، حدثنا زائدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر، عن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن ينادي في الناس أن من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال عمر: إذاً يتكلوا، فقال: دعهم يتكلوا (٤٢٢).

* ٣٣٧ ــ حدثنا محمد بن بشار، حدثنا حماد بن يزيد ــ بصري ــ روى عنه جماعة، حدثنا معاوية بن قرة، عن كهمس الهلالي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: خير الناس قرني الذين أنا منهم، ثم الذين يلونهم، ثم ينشأ أقوام، يفشو فيهم السمن، يشهدون ولا يُستشهدون، ولهم لغط في أسواقهم (٤٢٣).

---

(٤٢١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٦)، وقال: في إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف لسوء حفظه.

(٤٢٢) رواه البزار. كشف الأستار (٩)، وقال: ولا نعلم روى عن عقيل، عن ابن عمر إلا هذا، ولا رواه إلا زائدة، وقد رواه حسين بن علي عن زائدة عن ابن عقيل، عن جابر، فخالف بدلاً ابن المحبر.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٦-١٧)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، إلا أن عمر قال: يا رسول الله إذن يتكلموا، قال: دعهم يتكلموا، وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف لسوء حفظه.

والحديث مكرر ما قبله.

(٤٢٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢٧٦٤)، وقال: لا نعلم أسند كهمس عن عمر إلا هذا، وكهمس قد روى عن النبي ﷺ حديثاً واحداً.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:١٩) وقال: رواه البزار،... ورجال البزار ثقات. وعزاه الهيثمي للطبراني في الأوسط، وساق متنه، ثم قال: وفي رجال الطبراني إسحق بن إبراهيم صاحب الباب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

* ٣٣٨ ــ حدثنا بشر بن خالد العسكري حدثنا أبو أسامة عن عمر ابن حمزة عن سالم عن أبيه عن عمر قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فرأيته لا ينظر إليّ فقلت: يا رسول الله! ما شأنك؟ قال: أولست المقبّل وأنت صائم؟ فقلت: والذي نفس عمر بيده لا أقبل وأنا صائم أبداً (٤٢٤).

* ٣٣٩ ــ حدثنا إبراهيم بن زياد الصائغ، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه (٤٢٥).

* ٣٤٠ ــ حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كل نسب وسبب منقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي، فإنهما لا ينقطعان يوم القيامة (٤٢٦).

---

(٤٢٤) رواه البزار. كشف الأستار (١٠١٨)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا اللفظ، وقد روى عن عمر عن النبي ﷺ بخلاف هذا.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٧٠)، وقال: رواه البزار بإسنادين، وصحح أحدهما، وظاهره الصحة.

(٤٢٥) رواه البزار. كشف الأستار (١٢٦٤)، وقال: إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ولا نعلم أحداً قال عن عمر إلا عبد الله العمري، ولم يتابع عليه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٩٨)، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن عمر العمري، وفيه كلام، وقد وثق.

(٤٢٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤٥٥)، وقال: لا نعلم رواه عن عاصم بن عبيد الله إلا عبد الله بن محمد، ولا رواه عنه إلا أبو أسامة.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:١٧٣)، ونسبه للطبراني في الكبير، وقال: ورجاله رجال الصحيح، غير الحسن بن سهل، وهو ثقة.

* ٣٤١ ــ حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، قلت: فذكر نحوه(٤٢٧).

* ٣٤٢ ــ حدثنا عبيد الله، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: «أن عمر كان يجمِّر مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل جمعة»(٤٢٨).

* ٣٤٣ ــ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما(٤٢٩).

* ٣٤٤ ــ حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا حماد بن زيد، عن مطر الوراق، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن موسى لقي آدم، فقال.: يا آدم أنت الذي خلقك الله بيده، وأسجد لك الملائكة، وأسكنك الجنة، فلولا ما فعلت لدخل كثير من ذريتك الجنة، قال: يا موسى! أنت الذي اصطفاك

---

(٤٢٧) هو مكرر ما قبله.

(٤٢٨) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٧٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢:١١)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن عمر العمري، وثقه أحمد، وغيره، واختلف في الإحتجاج به.

(٤٢٩) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٥٦)، وقال: إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، ولا نعلم أحداً قال: عن عمر إلا العمري، ولم يتابع عليه.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٦٤) وقال: رواه البزار، وفيه عبد الله بن عمر العمري، وثقه غير واحد، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

الله برسالته وبكلامه، لم تلومني فيما قد كان كتب عليّ قبل أن يخلقني، فاحتجا إلى الله فحج آدم وموسى (٤٣٠).

* ٣٤٥ ــ حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، حدثنا بشر بن منصور، حدثنا عبيد الله بـن عمر، عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تمنعوا اماء الله مساجد الله (٤٣١).

* ٣٤٦ ــ حدثنا عمر بن الخطاب السجستاني، حدثنا عبد الغفار بن داود، حدثنا عبد الرزاق بن علي الأ يلي، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح (٤٣٢).

* ٣٤٧ ــ حدثنا الفضل بن سهل ومحمد بن عبد الرحيم قالا: حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، عن عمر قال: غلا السعر بالمدينة واشتد الجهد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اصبروا وأبشروا فإني قد باركت على صاعكم ومدكم، فكلوا ولا تفرقوا، فإن طعام الواحد يكفي الا ثنين، وطعام الا ثنين

(٤٣٠) رواه البزار. كشف الأستار (٢١٤٦)، وقال الهيثمي: رواه أبو داود، وفي متن البزار زيادة منها قوله: لولا فعلت لدخل كثير من ذريتك الجنة، وقوله: فأحتجا إلى الله، ولم يخرجه الهيثمي في الزوائد، لإخراج أبي داود إياه.

(٤٣١) رواه البزار. كشف الأستار (٢٣٥)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١٤٣:١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣:٢)، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤٣٢) رواه البزار. كشف الأستار (٢٦٠١)، وقال: لا نعلم رواه عن الزهري إلا عبد الرزاق بن عمر ــ (وهو متروك الحديث عن الزهري، ذكره ابن حجر في التهذيب للتمييز) ــ، وقد حدث عنه يحيى بن حسان، وعبد الواحد بن داود، وغيرهما، ولا نعلم أحداً تابعه على هذا الحديث عن الزهري، وإن كان عمر بن حمزة رواه عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الخمسة والستة، وإن البركة في الجماعة، فمن صبر على لأوائها وشدتها كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة، ومن خرج عنها رغبة عما فيها، أبدل الله به من هو خير منه فيها، ومن أرادها بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء (٤٣٣).

* ٣٤٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الملك حدثنا خالد بن عبد الله عن يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيد الله عن أبيه وعمه عن عمر قلت فذكر نحوه.

* ٣٤٨أ ــ حدثنا أبو هشام، حدثنا ابن فضيل، حدثنا ابن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم، عن أبيه، عن جده. عمر قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة، فقلنا: يا رسول الله، إن العدو قد حضر وهم شباع والناس جياع. فقالت الأنصار: ألا ننحر نواضحنا فنطعمها الناس؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من كان معه فضل طعام فليجيء به». فجعل يجيء بالمد والصاع وأكثر وأقل، فكان جميع ما في الجيش بضعاً وعشرين صاعاً. فجلس النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنبه ودعا بالبركة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «خذوا ولا تنتهبوا». فجعل الرجل يأخذ في جرابه وفي غرارته، وأخذوا في

---

(٤٣٣) رواه البزار. كشف الأستار (١١٨٥)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا من هذا الوجه، تفرد به عمرو بن دينار، وهو لين، وأحاديثه لا يشاركه فيها أحد، قد روى عنه جماعة.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٣٠٥)، وقال: روى ابن ماجة طرفاً منه، ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

قلت: فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو منكر الحديث، وقد تقدم مراراً.

أوعيتهم حتى إن الرجل ليربط كم قميصه فيملأه، ففرغوا والطعام كما هو. ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يأتي بهما عبد محق إلا وقاه الله حر النار» (٤٣٤).

* ٣٤٨ب ـ حدثنا مصعب، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي فقلت، إنما هجرتي وهجرة أسامة واحدة فقال: «إن أباه كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك، وإنه كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك، وإنما هاجر بك أبواك» (٤٣٥).

* ٣٤٨جـ ـ حدثنا أبو كريب، حدثنا يونس بن بكير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر، قال:

«دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال لها: ما يبكيك؟ لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك؟ إنه قد كان طلقك مرة، ثم راجعك من أجلي، والله لئن كان طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبداً» (٤٣٦).

* ٣٤٨د ـ حدثنا محمد بن بكار، حدثنا بشير بن ميمون، عن عبد الله بن يوسف، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

---

(٤٣٤) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٩٩-٢٠٠) وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٣٠٤)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عاصم بن عبيد الله العمري، وثقه العجلي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٤٣٥) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٤٨-١٤٩)، وإسناده صحيح.

(٤٣٦) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٥٩-١٦٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٢٤٤)، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يذكر أهل مقبرة يوماً، قال: فصلى عليها فأكثر الصلاة عليها، قال: فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها، فقال: «أهل مقبرة شهداء عسقلان، يزفون إلى الجنة كما تزف العروس إلى زوجها» (٤٣٧).

عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عمر

* ٣٤٩ ــ حدثنا أبو المغيرة حدثنا الأوزاعي حدثنا عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا صلاة بعد صلاة الصبح إلى طلوع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغيب الشمس.

تفرد به (٤٣٨).

* ٣٥٠ ــ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد الله بن لهيعة حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لا يقاد والد من ولد، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

يرث المال من يرث الولاء (٤٣٩).

* * *

* ٣٥١ ــ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا عمرو بن شعيب عن

---

(٤٣٧) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٦٠-١٦١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٦١)، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه بشير بن ميمون، وهو متروك.

(٤٣٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:١٩)، وطبعة شاكر رقم (١١٨)، وفي إسناده إنقطاع: عمرو بن شعيب: ثقة، ولكنه لم يدرك جد أبيه عبد الله بن عمرو، ومتن الحديث صحيح ورد من طرق أخرى ثابتة.

(٤٣٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٤٧).و وإسناده صحيح.

أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال عمر بن الخطاب: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لا يقاد لولد من والده (٤٤٠).

رواه الترمذي، وابن ماجة من حديث: عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر به (٤٤١).

* * *

* ٣٥٢ ــ حدثنا يحيى حدثنا حسين المعلم حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: فلما رجع عمرو جاء بنو معمر بن حبيب يخاصمونه في ولاء أختهم إلى عمر بن الخطاب، فقال: أقضي بينكم بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

ما أحرز الولد والوالد فهو لعصبته من كان، فقضى لنا به (٤٤٢).

رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، وقال المزي: ولم يذكره أبو القاسم (٤٤٣).

---

(٤٤٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢-٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٤٨)، وإسناده صحيح، وهو بعض الحديث الذي قبله.

(٤٤١) أخرجه الترمذي في كتاب الديات ــ باب «ما جاء في الرجل يقتل إبنه يقاد منه أم لا؟ عن أبي سعيد الأشج ــ وأخرجه ابن ماجة في كتاب الديات ــ باب «لا يقتل الوالد بولده» عن أبي بكر بن أبي شيبة ــ كلاهما عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج ابن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر به.

(٤٤٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٧)، وطبعة شاكر رقم (١٨٣)، وإسناده صحيح.

(٤٤٣) رواه أبو داود في الفرائض ــ باب «الولاء» عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمر به ــ وفيه قصة.

ورواه النسائي في كتاب الفرائض من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٧٨).

وأخرجه ابن ماجة في الفرائض ــ باب «ميراث الولاء» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

* ٣٥٣ ــ حدثنا عبد الله بن يزيد أخبرنا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

يرث الولاء من ورث المال من والد أو ولد (٤٤٤).

* ٣٥٤ ــ حدثنا أبو المنذر أسد بن عمرو أراه عن حجاج عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قل: قتل رجل ابنه عمداً، فرفع إلى عمر بن الخطاب، فجعل عليه مائة من الإبل، ثلاثين حقة، وثلاثين جذعة، وأربعين ثنية، وقال: لا يرث القاتل، ولولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لا يقتل والد بولده، لقتلتك (٤٤٥).

* * *

عبد الله بن كيسان، عن عمر

* ٣٥٥ ــ حدثنا يحيى عن عبد الملك حدثنا عبد الله مولى أسماء قال: أرسلتني أسماء إلى ابن عمر: أنه بلغها أنك تحرم أشياء ثلاثة، العلم في الثوب، وميثرة الأرجوان، وصوم رجب كله، فقال: أما ما ذكرت من صوم رجب فكيف بمن يصوم الأبد، وأما ما ذكرت من العلم في الثوب فإني سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة (٤٤٦).

تفرد به.

* * *

(٤٤٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٦)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٤)، وإسناده صحيح.

(٤٤٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٦).

(٤٤٦) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٢٦) وطبعة شاكر رقم (١٨١)، وإسناده صحيح، ويحول إلى ترجمة عبد الله بن عمر عن عمر.

عبد الله بن مالك = أبو تميم الجيشاني البصري، عن عمر

يأتي في الكنى.

* *

عبد الله بن مسعود = أبو عبد الرحمن الهذليّ، عن عمر

قال النسائي في أول كتاب الإمامة:

* ٣٥٦ ــ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وهناد بن السري عن حسين بن عليّ عن زائدة بن عاصم عن زر عن عبد الله قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير فأتاهم عمر فقال ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر قالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر(٤٤٧).

* * *

حديث آخر رواه ابن ماجة:

* ٣٥٧ ــ أن أبا بكر وعمر بشَّراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «من أحب أن يقرأ القرآن غضّاً...» الحديث في مسند عبد الله بن مسعود، رواه عنه زر بن حبيش.

* * *

عبد الله بن معبد الزماني، عن عمر

قال أبو يعلـى:

(٤٤٧) رواه النسائي في كتاب الإمامة ــ باب «ذكر الإمامة، والجماعة، وإمامة أهل العلم، والفضل» (٢:٧٤-٧٥).

* ٣٥٧ م ـــ حدثنا شيبان، حدثنا أبو هلال، حدثنا غيلان بن جرير، حدثني عبد الله بن معبد الزماني.

عن عمر بن الخطاب، قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتى على رجل فقيل: ما أفطر مذ كذا وكذا، قال: «لا صام ولا أفطر، أو ما صام وما أفطر»، شك غيلان، فلما رأى عمر غضب النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا رسول الله صوم يومين وإفطار يوم؟ قال: «ويطيق ذاك أحد»؟ قال: قلت: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يوم؟ قال: «ذاك صوم أخي داود». قال: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يومين؟ قال: «ومن يطيق ذاك»؟ قال: يا رسول الله، صوم يوم الاثنين؟ قال: «ذاك يوم ولدت فيه، ويوم أنزل عليَّ النبوة». قال: يا رسول الله، صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء؟ قال: «أحدهما يكفر، وقال: الآخر ما قبلها أو ما بعدها» شك أبو هلال (٤٤٨).

عبد الله بن يزيد الخطمي ـــ وله صحبة ـــ
عن عمر بن الخطاب

* * *

رواه النسائي في الأشربة، عن:

* ٣٥٨ ـــ سويد قال أنبأنا عبد الله عن هشام عن ابن سيرين أن عبد الله بن يزيد الخطمي قال كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان فإن له اثنين ولكم واحد (٤٤٩).

---

(٤٤٨) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٣٣-١٣٤)، وفي إسناده إنقطاع: عبد الله بن معبد الزماني، قال أبوزرعة: لم يدرك عمر. وقال ابن حجر: وأرسل عن عمر.

(٤٤٩) رواه النسائي في الأشربة ـــ باب «ذكر ما يجوز شربه من الطلاء، وما لا يجوز» (٨:٣٢٩).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم، وهو في الرواية (٤٥٠).

* * *

عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر

ـ عن جده عمر ـ ولم يدركه

رواه أبو داود في الوصايا عن:

* ٣٥٩ ـ سليمان بن داود المهري، حدثنا ابن وهب، أخبرني الليث، عن يحيى بن سعيد، عن صدقة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما كتب عبد الله عمر في ثمغ، فقص من خبره نحو حديث نافع، قال: غير متأثل مالاً، فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم، قال: وساق القصة، قال: وإن شاء وليُّ ثمغ اشترى من ثمره رقيقاً لعمله، وكتب معيقيب، وشهد عبد الله بن الأرقم: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أوصى به عبد الله عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث، إن ثمغاً وصرمة بن الأكوع والعبد الذي فيه والمائة سهم التي بخيبر ورقيقه [الذي فيه] والمائة التي أطعمه محمد صلى الله عليه وسلم بالوادي، تليه حفصة ما عاشت، ثم يليه ذو الرأي من أهلها، أن لا يباع ولا يشترى، ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذي القربى، ولا حرج على [من] وليه إن أكل أو آكل أو اشترى رقيقاً منه (٤٥١).

---

(٤٥٠) قاله المزي في تحفة الأشراف (٨:٨٠).

(٤٥١) رواه أبو داود (٢٨٧٩) ـ باب «ما جاء في الرجل يوقف الوقف» من كتاب الوصايا، صفحة (٣:١١٧).

عبد الرحمن بن صفوان الجمحي ـ يقال: إن له صحبة ـ عن عمر بن الخطاب

قال أبو داود في الحج:

* ٣٦٠ ـ حدثنا زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوان، قال: قلت لعمر بن الخطاب: كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة؟ قال: صلى ركعتين (٤٥٢).

* * *

عبد الرحمن بن عبد القاري ـ أبو محمد المدني ـ عن عمر

* ٣٦١ ـ حدثنا عبد الرزاق أخبرني يونس بن سليم قال: أملى عليَّ يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن ابن عبد القاري سمعت عمر بن الخطاب يقول: كان إذا نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحي يسمع عند وجهه دوي كدوي النحل، فمكثنا ساعة، فاستقبل القبلة ورفع يديه فقال:

اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وارض عنا وأرضنا، ثم قال: لقد أنزلت عليّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿قد أفلح المؤمنون﴾ حتى ختم العشر (٤٥٣).

(٤٥٢) رواه أبو داود في الحج (٢٠٢٦) ـ باب «في دخول الكعبة».
ورواه أبو يعلى في مسنده (١٩١:١).

(٤٥٣) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٤:١)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٣)، وإسناده صحيح.

رواه الترمذي والنسائي من حديث عبد الرزاق، عن يونس (٤٥٤).

* ٣٦٢ ــ حدثنا عبد الرحمن عن مالك عن الزهري عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في الصلاة على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، فأخذت بثوبه فذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني سمعته يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها، فقال: اقرأ، فقرأ القراة التي سمعتها منه، فقال:

هكذا أنزلت، ثم قال لي: اقرأ، فقرأت، فقال: هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسر (٤٥٥).

* * *

* ٣٦٣ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري: أنهما سمعا عمر يقول: مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان، فذكر معناه (٤٥٦).

---

(٤٥٤) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المؤمنون عن يحيى بن موسى، وعن محمد بن أبان ــ والنسائي في الصلاة من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٨٣)، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن يونس بن سليم، قال: أملى عليّ يونس ابن يزيد عن الزهري... فذكره، وقال: هذا حديث منكر، لا نعلم أحداً رواه غير يونس بن سليم، ويونس لا نعرفه، والله أعلم.

(٤٥٥) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٧)، وإسناده صحيح.

(٤٥٦) رواه الإمام أحمد في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٧٨)، وإسناده صحيح.

رواه الجماعة سوى ابن ماجة (٤٥٧).

* ٣٦٤ ــ حدثنا عتاب، يعني ابن زياد، حدقنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أنبأنا يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر بن الخطاب، [قال عبد الله: وقد بلغ به أبي إلى النبي صلى الله عليه وسلم] قال:

من فاته شيء من ورده، أو قال من جزئه، من الليل فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى الظهر، فكأنما قرأه من ليلته (٤٥٨).

رواه الستة سوى البخاري، وقال الترمذي: حسن صحيح (٤٥٩).

* * *

(٤٥٧) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب «أنزل القرآن على سبعة أحرف» عن سعيد ابن عفير، وفي التوحيد ــ باب «قوله تعالى: فأقرأوا ما تيسر من القرآن» عن يحيى ابن بكير ــ وفي فضائل القرآن أيضاً ــ باب «من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا، وكذا» عن أبي اليمان، وفي كتاب الاشخاص ــ باب كلام الخصوم بعضهم في بعض» عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن الزهري، عن عروة.

وأخرجه مسلم في الصلاة ــ في باب «بيان أن القرآن على سبعة أحرف، وبيان معناه» عن يحيى بن يحيى، وعن غيره.

وأخرجه أبو داود في الصلاة ــ باب «أنزل القرآن على سبعة أحرف» عن القعنبي عن مالك به.

ورواه الترمذي في القراءات ــ باب «ما جاء أنزل القرآن على سبعة أحرف» عن الحسن بن علي الخلال، وغير واحد ــ كلهم عن عبد الرزاق به، وقال: صحيح.

وأخرجه النسائي في الصلاة ــ باب «جامع ما جاء في القرآن» عن يونس بن عبد الأعلى، وعن غيره.

(٤٥٨) رواه الإمام أحمد (١:٥٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٧)، وإسناده صحيح.

(٤٥٩) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «جامع صلاة الليل» عن هارون بن معروف، وعن أبي الطاهر بن السرح ــ وحرملة بن يحيى ــ ثلاثتهم عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كلاهما عنه به. =

حديث آخر من رواية عبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر ابن الخطاب:

* ٣٦٥ ــ رواه البخاري عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاريِّ، أنه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرَّهط. فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحدٍ لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبي ابن كعب. ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، قال عمر: نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ــ يريد آخر الليل ــ وكان الناس يقومون أوَّله» (٤٦٠).

* * *

عبد الرحمن بن عوف، عن عمر

* ٣٦٦ ــ حدثنا هشيم حدثنا الزهري عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود أخبرني عبد الله بن عباس حدثني عبد الرحمن بن عوف: أن عمر ابن الخطاب خطب الناس فسمعه يقول:

= وأخرجه أبو داود في الصلاة ــ باب «من نام عن حزبه» عن سليمان بن داود، ومحمد بن سلمة، كلاهما عن ابن وهب به، وعن قتيبة، عن أبي صفوان الأموي عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، عن يونس به.

وروا الترمذي في الصلاة ــ باب «ما ذكره فيمن فاته حزبه من الليل، فقضاه بالنهار» عن قتيبة به، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في الصلاة ــ باب «متى يقضى من نام عن حزبه من الليل» عن قتيبة ــ وابن ماجة في الصلاة ــ باب «ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل» عن أبي الطاهر بن السرح به.

(٤٦٠) رواه البخاري في أبواب صلاة التراويح بعد الصيام ــ باب «فضل من قام رمضان». فتح الباري (٤:٢٥٠).

ألا وإن أناساً يقولون ما بال الرجم؟ في كتاب الله الجلد؟ وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمناه بعده، ولولا أن يقول قائلون، أو يتكلم متكلمون: أن عمر زاد في كتاب الله ما ليس منه، لأثبتها كما نزلت (٤٦١).

رواه النسائي في الرجم (٤٦٢) عن العباس بن محمد، عن أبي نوح عبد الرحمن بن غزوان وعن الحسن بن إسماعيل المجالدي، عن حجاج بن محمد وعن عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، عن غندر ثلاثتهم عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عنه به. وعن هارون بن عبد الله، عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة بقصة الرجم حسب مختصرة. رواه جماعة فلم يذكروا «عبد الرحمن بن عوف» في إسناده وهو الصواب، وقد مضى في حديث السقيفة.

* * *

* ٣٦٧ ــ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن سعد ابن إبراهيم قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يحدث عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال: حج عمر بن الخطاب فأراد أن يخطب الناس خطبة، فقال عبد الرحمن بن عوف: إنه قد اجتمع عندك رعاع الناس، فأخر ذلك حتى تأتي المدينة، فلما قدم المدينة دنوت منه قريباً من المنبر، فسمعته يقول:

وإنَّ ناساً يقولون ما بال الرجم وإنما في كتاب الله الجلد؟ وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده، ولولا أن يقولوا أثبت في

---

(٤٦١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (١٩٧)، وإسناده صحيح.

(٤٦٢) رواه النسائي في الرجم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٦٣).

كتاب الله ما ليس فيه لأثبتها كما أنزلت (٤٦٣).

* ٣٦٨ ـ حدثنا محمد بن جامع العطار بصري، حدثنا محمد بن عثمان، حدثنا سليمان بن داود، عن رجاء بن حيوة عن عبد الرحمن بن غنم، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يبلغ عبد صريح الايمان، حتى يدع المزاح والكذب ويدع المراء وإن كان محقاً (٤٦٤).

* * *

عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، أبو عيسى الكوفي، عن عمر

* ٣٦٩ ـ حدثنا يزيد أنبأنا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع عمر فأتاه رجل فقال إني رأيت الهلال هلال شوال، فقال عمر: يا أيها الناس أفطروا، ثم قام إلى عسٍّ فيه ماء فتوضأ ومسح على خفيه، فقال الرجل: والله يا أمير المؤمنين ما أتيتك إلا لأسألك عن هذا، أفرأيت غيرك فعله؟ فقال:

نعم، خيراً مني وخير الأمة، رأيت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم فعل مثل الذي فعلت وعليه جبة شامية ضيقة الكمّين، فأدخل يده من تحت الجبة، ثم صلى عمر المغرب.

تفرد به (٤٦٥).

---

(٤٦٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٢)، وإسناده صحيح.

(٤٦٤) رواه أبو يعلى في مسنده كما صرح بذلك الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٩٢)، حيث قال: رواه أبو يعلى وفيه محمد بن عثمان، عن سليمان بن داود، ولم أر من ذكرهما.

(٤٦٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٩٣)، وكما رواه أبو يعلى في مسنده. المقصد العلي (٥٠١)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:١٤٦)، والحديث في إسناده إنقطاع: فإن عبد الرحمن بن أبي ليلى كان صغيراً جداً في حياة عمر.

* ٣٧٠ ــ حدثنا وكيع حدثنا سفيان، وعبد الرحمن عن سفيان عن زبيد الإيامي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر قال:

صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر، على لسان محمد صلى الله عليه وسلم، قال سفيان: وقال زبيد مرة: أراه عن عمر، قال عبد الرحمن على غير وجه الشك، وقال يزيد يعني ابن هرون، ابن أبي ليلى قال: سمعت عمر(٤٦٦).

رواه النسائي، وابن ماجة من حديث شريك، ورواه النسائي من حديث شعبة(٤٦٧).

* ٣٧١ ــ حدثنا يزيد أنبأنا ورقاء، وأبو النضر قال حدثنا ورقاء، عن عبد الأعلى الثعلبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كنت مع البراء ابن عازب وعمر بن الخطاب في البقيع ينظر إلى الهلال، فأقبل راكب، فتلقاه عمر فقال: من أين جئت؟ فقال: من العرب، قال: أهللت؟ قال: نعم، قال عمر: الله أكبر، إنما يكفي المسلمين الرجل، ثم قام عمر فتوضأ فمسح على خفيه، ثم صلى المغرب، ثم قال:

---

(٤٦٦) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٧)، وإسناده كسابقه.

(٤٦٧) رواه النسائي في الصلاة ــ باب «عدد صلاة الجمعة» عن علي بن حجر، عن شريك ــ وفي كتاب تقصير الصلاة في السفر عن حميد بن مسعدة، عن سفيان بن حبيب، عن شعبة ــ وفي باب «عدد صلاة العيدين» عن عمران بن موسى، عن يزيد بن زريع، عن سفيان بن سعيد ــ ثلاثتهم عن زبيد الإيامي، عنه به وقال: ابن أبي ليلى لم يسمعه من عمره.

وأخرجه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «تقصير الصلاة في السفر» عن أبي بكر ابن أبي شيبة، عن شريك به.

هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع، قال أبو النضر: وعليه جبة ضيقة الكمين، فأخرج يده من تحتها ومسح(٤٦٨).

* * *

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عمر، ولم يسمع منه

* ٣٧٢ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة قال:

لما ارتد أهل الردة في زمان أبي بكر قال عمر: كيف تقاتل الناس يا أبا بكر، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله؟ فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليها قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق.

تفرد به(٤٦٩).

* * *

حديث آخر رواه النسائي:

* ٣٧٣ ــ **حديث:** لقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا

(٤٦٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٤) وطبعة شاكر رقم (٣٠٧) وإسناده ضعيف لانقطاعه.

(٤٦٩) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٣٦)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٩)، وفي إسناده انقطاع، فإن رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمر مرسلة، لأنه لم يدركه، ولكن الحديث سيأتي من روايته عن أبي هريرة موصولة.

بعده، في الرجم عن علي بن عثمان النفيلي، عن محمد بن موسى بن أعين، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن سعيد بن أبي هند، عنه به. ولم يذكر «ابن عباس» (٤٧٠)

* * *

* ٣٧٤ ــ حدثنا محمود بن بكر بن عبد الرحمن، حدثنا أبي، عن عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى وهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: في الأنف إذا استوعب جدعه، الدية، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي الجائفة ثلث النفس، وفي المنقلة خمس عشرة، وفي الموضحة خمس، وفي السن خمس، وفي كل اصبع مما هنالك عشر عشر (٤٧١).

* ٣٧٥ ــ حدثنا إبراهيم بن سعيد، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن أبي بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه، عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وأشهد أن لا يقولها أحد من حقيقة قلبه إلا وقاه الله حر النار (٤٧٢).

---

(٤٧٠) رواه النسائي في كتاب الرجم من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٨٦).

(٤٧١) رواه البزار. كشف الأستار (١٥٣١)، وقال: لا نعلمه عن عمر إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم يروي عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبيد الله إلا بهذا.

وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦:٢٩٦)، وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(٤٧٢) رواه البزار. كشف الأستار رقم (١١)، وقال: وهذا قد رواه جرير عن زيد بن أبي زياد، عن عاصم، عن أبيه، عن عمر.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:١٧)، وقال: رواه البزار، وفي إسناده عاصم ابن عبيد الله، وهو ضعيف.

عبيد الله بن أبي يزيد الليثي المكي، عن عمر، ولم يدركه

قال البخاري في المناقب:

* ٣٧٦ ــ حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا: لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت حائط، كانوا يصلون حول البيت، حتى كان عمر فبنى حوله حائطاً. قال عبيد الله: جدره قصير، فبناه ابن الزبير(٤٧٣).

* * *

عبيد بن عمير بن قتادة الليثي المكي القاص، عن عمر

* ٣٧٧ ــ **حديث:** أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً... الحديث. في مسند أبي سعيد الخدري، في ترجمته، عنه.

* * *

حديث آخر، وهو:

* ٣٧٨ ــ حديث في قوله: (أيود أحدكم أن تكون له جنة ــ٢:٢٦٦ــ) في ترجمة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عمر.

* * *

عتبة بن فرقد السلمي ــ وله صحبة ــ عن عمر

قال النسائي في الأشربة:

* ٣٧٩ ــ أخبرنا أبو بكر بن علي قال حدثنا أبو خيثمة قال حدثنا

(٤٧٣) رواه البخاري في المناقب ــ باب «بنيان الكعبة». فتح الباري (١٤٦:٧).

عبد الصمد عن محمد بن جحادة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عتبة بن فرد قال كان النبيذ الذي يشربه عمر بن الخطاب قد خلل ومما يدل على صحة هذا حديث السائب. قال الحرث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد أنه أخبره أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شراب الطلاء وأنا سائل عما شرب فإن كان مسكراً جلدته فجلده عمر بن الخطاب رضي الله عنه الحد تاماً (٤٧٤).

موقوف، كما لم يذكره أبو القاسم، وهو في الرواية (٤٧٥).

* * *

عثمان بن عبد الله بن سراقة العدوي، عن عمر

* ٣٨٠ ــ حدثنا أبو سلمة الخزاعي أنبأنا ليث، ويونس حدثنا ليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله، يعني ابن سراقة، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من أظل رأس غاز أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازياً حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت، قال: قال يونس: أو يرجع، ومن بنى لله مسجداً يذكر فيه اسم الله تعالى بنى الله له بيتاً في الجنة (٤٧٦).

---

(٤٧٤) رواه النسائي في الأشربة ــ باب «الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر». (٨:٣٢٦).

(٤٧٥) العبارة من تحفة الأشراف (٨:٨٧).

(٤٧٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٦)، وفي إسناده إنقطاع: عثمان بن عبد الله بن سراقة لم يدرك عمر بن الخطاب.

رواه ابن ماجة في الجهاد عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يونس بن محمد، عن الليث بن سعد(٤٧٧).

* * *

حديث آخر عنه، عنه:

قال ابن ماجة في الصلاة:

* ٣٨١ ــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث بن سعد، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا داود بن عبد الله الجعفري، عن عبد العزيز بن محمد، جميعاً عن يزيد بن عبد الله ابن أسامة بن الهاد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة العدوي، عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من بنى مسجداً يذكر فيه اسم الله، بنى الله له بيتاً في الجنة»(٤٧٨).

* * *

عدي بن حاتم الصحابي، عن عمر

* ٣٨٢ ــ حدثنا بكر بن عيسى حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال: أتيت عمر بن الخطاب في أناس من قومي، فجعل يفرض للرجل من طيء في ألفين ويعرض عني، قال: فاستقبلته، فاعرض عني، ثم أتيته من حيال وجهه فأعرض عني، قال:

---

(٤٧٧) رواه ابن ماجة في الجهاد ــ باب «من جهز غازياً» بالإسناد المتقدم.

(٤٧٨) رواه ابن ماجة في الصلاة ــ باب «من بنى لله مسجداً» بالإسناد المتقدم، وفي الزوائد: أن الحديث مرسل، فإن عثمان بن عبد الله بن سراقة روى عن عمر بن الخطاب، وهو جده لأمه، ولم يسمع منه. قاله المزي في التهذيب، ورواه ابن حبان في صحيحه بهذا الإسناد.

فقلت: يا أمير المؤمنين، أتعرفني؟ قال: فضحك حتى استلق لقفاه، ثم قال:

نعم والله إني لأعرفك، آمنت إذ كفروا، وأقبلت إذ أدبروا، ووفيت إذ غدروا، وإن أول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيء جئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أخذ يعتذر، ثم قال: إنما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة وهم سادة عشائرهم لما ينوبهم من الحقوق(٤٧٩).

رواه البخاري في المغازي، عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عنه به(٤٨٠).

* * *

حديث آخر عن عدي، عن عمر:

قال مسلم في المناقب:

* ٣٨٣ ــ حدثني زهير بن حرب. حدثنا أحمد بن إسحاق. حدثنا أبو عوانة عن مغيرة، عن عامر، عن عدي بن حاتم. قال: أتيت عمر بن الخطاب فقال لي: إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه أصحابه، صدقة طيء، جئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(٤٨١).

* * *

(٤٧٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٥)، وطبعة شاكر رقم (٣١٦)، وإسناده صحيح.

(٤٨٠) أخرجه البخاري في المغازي ــ باب «قصة وفد طيء»، وحديث عدي بن حاتم.

(٤٨١) رواه مسلم في المناقب (١٩٦) ــ باب «من فضائل غفار، وأسلم، وجهينة، وطيء» صفحة (٤:١٩٥٧).

عروة بن الزبير بن العوام، عن عمر، ولم يدركه

* ٣٨٤ ــ حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال: أخبرني أبي: أن عمر قال للحجر:

إنما أنت حجر، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبّلتك، ثم قبله.

تفرد به (٤٨٢).

* * *

* ٣٨٥ ــ حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن عمر أتى الحجر فقال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك، ثم قبله.

تفرد به (٤٨٣).

* * *

حديث آخر:

* ٣٨٦ ــ رواه البخاري في الحدود (موقوفاً)، قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن عمر بن الخطاب غرَّب، ثم لم تزل تلك السُّنَّة (٤٨٤).

(٤٨٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٣-٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٠)، وعروة بن الزبير لم يدرك عمر، ولد سنة (٢٣) في آخر خلافته.

(٤٨٣) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨١)، وهو مكرر ما قبله.

(٤٨٤) رواه البخاري في الحدود ــ باب «البكران يجلدان، وينفيان». فتح الباري (١٢:١٥٦).

عروة بن مغيث، عن عمر

* ٣٨٧ ـ حدثنا الحكم بن نافع حدثنا ابن عياش عن أبي سبأ عتبة ابن تميم عن الوليد بن عامر اليزني عن عروة بن مغيث الأنصاري عن عمر ابن الخطاب قال:

قضى النبي صلى الله عليه وسلم أن صاحب الدابة أحق بصدرها.

تفرد به (٤٨٥).

* * *

عطاء، عن عمر

قال البزار:

* ٣٨٨ ـ حدثنا وهب بن يحيى بن زمام القيسي حدثنا ميمون بن زيد حدثنا الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من بات طاهراً بات في شعاره ملك فلا يستيقظ من الليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك كما بات طاهراً (٤٨٦).

* * *

عقبة بن عامر الجهني، أبو حماد الصحابي، عن عمر

* ٣٨٩ ـ حدثنا مؤمّل حدثنا حماد قال حدثنا زياد بن مخراق عن

---

(٤٨٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١:١٩)، وطبعة شاكر رقم (١١٩)، وإسناده صحيح.

(٤٨٦) رواه البزار. كشف الأستار (٢٨٨)، وقال: لا نعلم عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، والحسن روى عنه جماعة ثقات.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٢٦)، وقال: رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه ميمون بن زيد، قال الذهبي: لينه أبو حاتم، وفي إسناد الطبراني: العباس بن عتبة، قال الذهبي: يروي عن عطاء، وساق له هذا الحديث، وقال: لا يصح حديثه.

شهر عن عقبة بن عامر قال: حدثني عمر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من مات يؤمن بالله واليوم الآخر قيل له: ادخل الجنة من أي أبواب الجنة الثمانية شئت.

تفرد به (٤٨٧).

* ٣٩٠ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد أخبرنا حيوة أخبرنا أبو عقيل على ابن عمه عن عقبة بن عامر: أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يحدث أصحابه، فقال: من قام إذا استقلت الشمس فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين غفر له خطاياه فكان كما ولدته أمه، قال عقبة بن عامر: فقلت: الحمد لله الذي رزقني أن أسمع هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي عمر بن الخطاب وكان تجاهي جالساً. أتعجب من هذا؟ فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعجب من هذا قبل أن تأتي، فقلت: وما ذاك بأبي أنت وأمي؟ فقال عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من توضأ فأحسن الوضوء ثم رفع نظره إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء (٤٨٨).

---

(٤٨٧) رواه الإمام أحمد في المسند (١:١٦)، وطبعة شاكر رقم (٩٧)، وإسناده صحيح.

(٤٨٨) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٢٠-٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٢١)، وإسناده ضعيف لجهالة ابن عم أبي عقيل.

رواه أبو داود، والنسائي وابن ماجة (٤٨٩).

* * *

حديث آخر من رواية عقبة بن عامر، عن عمر:

قال ابن ماجة في الطهارة:

* ٣٩١ ــ حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا أبو عاصم، حدثنا حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحكم بن عبد الله البلوي، عن علي بن رباح اللخمي، عن عقبة بن عامر الجهني، أنه قدم على عمر ابن الخطاب من مصر. فقال: منذ كم لم تنزع خفيك؟ قال: من الجمعة إلى الجمعة. قال: أصبت السنة (٤٩٠).

* * *

* ٣٩١ م ــ حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا عبد الله بن عيسى، حدثنا يونس بن عبيد، عن عكرمة.

عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الظهيرة فوجد أبا بكر في المسجد فقال: «ما أخرجك هذه الساعة»؟ قال: أخرجني الذي أخرجك يا رسول الله. وجاء عمر بن الخطاب، فقال: يا ابن الخطاب، ما أخرجك؟ قال: أخرجني الذي أخرجكما، يا رسول الله. فقعد عمر، وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثهما، ثم

(٤٨٩) رواه أبو داود في الطهارة ــ باب «ما يقول الرجل إذا توضأ» عن الحسين بن عيسى ــ والنسائي في الطهارة ــ باب «القول بعد الفراغ من الوضوء» عن محمد بن علي بن حرب ــ وابن ماجة في الطهارة باب «ما يقال بعد الوضوء» عن علقمة بن عمرو الدارمي.

(٤٩٠) رواه ابن ماجة في الطهارة (٥٥٨) باب «ما جاء في المسح بغير توقيت». صفحة (١٨٥:١).

قال: «هل بكما من قوة فتنطلقان إلى هذا النخل فتصيبان طعاماً وشراباً وظلاً»؟ قلنا: نعم قال: «مروا بنا إلى منزل ابن التيهان أبي الهيثم الأنصاري»، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أيدينا فسلم، فاستأذن ثلاث مرات، وأم الهيثم وراء الباب تسمع الكلام وتريد أن يزيدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينصرف خرجت أم الهيثم تسعى خلفهم فقالت: يا رسول الله، قد والله سمعت تسليمك، ولكني أردت أن تزيدنا من سلامك، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم خيراً وقال: «أين أبو الهيثم ما أراه»؟ قالت: هو قريب، ذهب يستعذب لنا من الماء، ادخلوا فإنه يأتي الساعة إن شاء الله. فبسطت لهم بساطاً تحت شجرة، فجاء أبو الهيثم، وفرح بهم، وقرت عينه بهم، وصعد على نخلة فصرم لهم عذقاً، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حسبك يا أبا الهيثم». قال: يا رسول الله، تأكلون من بسره ومن رطبه ومن تذنوبه، ثم أتاهم بماء فشربوا عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا من النعيم الذي تسألون عنه». وقام أبو الهيثم ليذبح لهم شاة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إياك واللبون» وقامت أم الهيثم تعجن لهم وتخبز، ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رؤوسهم للقائلة فانتبهوا، وقد أدرك طعامهم، فوضع الطعام بين أيديهم وأكلوا وشبعوا وحمدوا الله عز وجل، وردت عليهم أم الهيثم بقية الأعذاق، فأكلوا من رطبه ومن تذنوبه، فسلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا لهم(٤٩١).

---

(٤٩١) رواه أبو يعلى في مسنده (١:٢١٤-٢١٥)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠:٣١٦)، وقال: رواه البزار، وأبو يعلى، والطبراني، وفي أسانيدهم كلها عبد الله ابن عيسى أبو خلف، وهو ضعيف.

علقمة بن قيس النخعي أبو شبل الكوفي، عن عمر

* ٣٩٢ ــ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمر المسلمين وأنا معه(٤٩٢).

* ٣٩٣ ــ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عمر قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمر المسلمين وأنا معه(٤٩٣).

رواه الترمذي، والنسائي من حديث الأعمش، وقال الترمذي: وقد روى الحسن بن عبيد الله هذا الحديث، عن إبراهيم، عن علقمة، عن رجل من جعفي ــ يقال له: قيس، أو ابن قيس.

ورواية النسائي ببعضه(٤٩٤).

* ٣٩٤ ــ حدثنا سفيان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص قال: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إنما الأعمال بالنية، ولكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله عز وجل فهجرته إلى ما هاجر إليه، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو

---

(٤٩٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٦)، وطبعة شاكر رقم (١٧٨)، وإسناده صحيح.

(٤٩٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٤)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٨)، وإسناده صحيح.

(٤٩٤) أخرجه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في الرخصة في السمر بعد العشاء» عن أحمد بن منيع ــ والنسائي في المناقب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٩١).

امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه[٤٩٥].

* * *

علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر

* ٣٩٥ ـ حدثنا يزيد أنبأنا يحيى بن سعيد أن محمد بن إبراهيم أخبره أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: إنه سمع عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إنما العمل بالنية، وإنما لامرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه[٤٩٦].

رواه الجماعة[٤٩٧]، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤٩٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٦٨)، وإسناده صحيح.

(٤٩٦) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٣) وطبعة شاكر رقم (٣٠٠)، وإسناده صحيح.

(٤٩٧) أخرجه البخاري في سبعة مواضع من صحيحه عن سبعة شيوخ:

الأول: في أول كتابه عن الحميدي، عن سفيان بن عيينة.

الثاني: في الايمان في باب ما جاء «أن الأعمال بالنية» عن عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة عن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الأعمال بالنية ولكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدينا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

الثالث: في العتق في باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول عن النبي ﷺ قال: «الأعمال بالنية ولامرىء ما نوى فمن كانت هجرته» الحديث بمثل ما قبله.

الرابع: في باب هجرة النبي عليه الصلاة والسلام عن مسدد حدثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة سمعت عمر رضي الله عنه قال سمعت النبي عليه =

= الصلاة والسلام يقول: «الأعمال بالنية فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه ومن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله».

الخامس: في النكاح في باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله ما نوى عن يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن علقمة عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «العمل بالنية وانما لامرىء ما نوى» الحديث بلفظه في الايمان إلا أنه قال: «ينكحها» بدل «يتزوجها».

السادس: في الايمان والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول أخبرني محمد بن ابراهيم أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول: «إنما الأعمال بالنية وإنما لامرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

السابع: في باب ترك الحيل عن أبي النعمان محمد بن الفضل حدثنا حماد بن زيد عن يحيى عن محمد عن علقمة قال سمعت عمر يخطب قال سمعت النبي عليه السلام يقول: «يأيها الناس إنما الأعمال بالنية وإنما لامرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن هاجر لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

أخرجه مسلم في صحيحه في آخر كتاب الجهاد عن عبد الله بن مسلمة عن مالك بلفظ «إنما الأعمال بالنية وإنما لامرىء ما نوى» الحديث مطولاً وأخرجه أيضاً عن محمد بن رمح بن المهاجر عن الليث وعن ابن الربيع العتمكي عن حماد بن زيد وعن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب الثقفي وعن إسحاق بن إبراهيم عن أبي خالد الأحمر وعن ابن نمير عن حفص بن غياث ويزيد بن هارون وعن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وعن ابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد عن علقمة عن عمر وفي حديث سفيان سمعت عمر على المنبر يخبر عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه أبو داود في الطلاق عن محمد بن كثير عن سفيان والترمذي في الحدود عن ابن المثنى عن الثقفي والنسائي عن يحيى بن حبيب عن حماد بن زيد وعن سليمان =

علي بن ماجدة ـ ويقال: أبو ماجدة السهمي، عن عمر

٣٩٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد حدثنا محمد بن إسحق قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن رجل من قريش من بني سهم عن رجل منهم يقال له ماجدة قال: عارمت غلاماً بمكة فعض أذني فقطع منها، أو عضضت أذنه فقطعت منها، فلما قدم علينا أبو بكر حاجاً رفعنا إليه، فقال: انطلقوا بهما إلى عمر بن الخطاب فإن كان الجارح بلغ أن يقتص منه فليقتص، قال: فلما انتُهي إلى عمر نظر إلينا، فقال: نعم قد بلغ هذا يقتص منه، ادعوا لي حجاماً، فلما ذكر الحجام قال: أما إني قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

= ابن منصور عن ابن المبارك وعن إسحاق بن إبراهيم عن أبي خالد الأحمر وعن عمرو ابن منصور عن القعنبي وعن الحرث عن أبي القاسم جميعاً عن مالك ذكره في أربعة أبواب من سننه الايمان والطهارة والعتاق والطلاق.

ورواه ابن ماجة في الزهد من سننه عن أبي بكر عن يزيد بن هارون وعن ابن رمح عن الليث كل هؤلاء عن يحيى عن محمد عن علقمة عن عمر به. ورواه أيضاً أحمد في مسنده والدارقطني وابن حبان والبيهقي [ولم يبق من أصحاب الكتب المعتمد عليها من لم يخرجه سوى مالك] فإنه لم يخرجه في موطئه ووهم ابن دحية الحافظ فقال في أملائه على هذا الحديث أخرجه مالك في الموطأ ورواه الشافعي عنه وهذا عجيب منه.

قال القاضي عياض: روى عن أبي داود السجستاني، قال: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث الثابت منها أربعة آلاف حديث، وهي ترجع إلى أربعة أحاديث: قوله عليه السلام: إنما الأعمال بالنيات، وقوله: من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه، وقوله: الحلال بين، والحرام بين، وقوله: لا يكون المرء مؤمناً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه.

وقد قال ابن كثير في أول كتابه مسند الفاروق عمر بن الخطاب الفقهي: هذا حديث عظيم جليل اتفق الأئمة كلهم على إخراجه في كتب الإسلام، وتلقيه بالقبول من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري القاضي.

قد أعطيت خالتي غلاماً وأنا أرجو أن يبارك الله لها فيه، وقد نهيتها أن يكون حجاماً أو قصاباً أو صائغاً (٤٩٨).

رواه أبو داود في البيوع (٤٩٩).

* * *

* ٣٩٧ ــ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن اسحق قال وحدثني العلاء بن عبد الرحمن عن رجل من بني سهم عن ابن ماجدة السهمي أنه قال: حج علينا أبو بكر في خلافته فذكر الحديث (٥٠٠).

* * *

علي بن أبي طالب، عن عمر

قال أبو يعلى:

* ٣٩٧ م ــ حدثنا أبو هشام، حدثنا النضر يعني ابن منصور، حدثنا أبو الجنوب، قال:

«رأيت علياً يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: مه يا أبا الجنوب فإني رأيت عمر يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الحسن، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له فقال: «مه يا عمر، فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد» (٥٠١).

(٤٩٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:١٧) وطبعة شاكر رقم (١٠٢)، وفي إسناده مجهول، وأنظر الحاشية التالية.

(٤٩٩) رواه أبو داود في البيوع (٣٤٣٠) ــ باب «الصائغ» صفحة (٣:٢٦٧)، من عدة روايات، وهذه الروايات ترفع عنه الإنقطاع.

(٥٠٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:١٧)، وطبعة شاكر رقم (١٠٣)، وهو مكرر ما قبله.

(٥٠١) رواه أبو يعلى في مسنده (١:٢٠٠)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١:٢٣٧)، وقال: رواه أبو يعلى، والبزار، وأبو الجنوب ضعيف.

عمار بن أبي عمار، عن عمر

* ٣٩٨ ــ حدثنا عفان حدثنا حماد أنبأنا عمار بن أبي عمار أن عمر ابن الخطاب قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في يد رجل خاتماً من ذهب، فقال:

ألق ذا، فألقاه، فتختم بخاتم من حديد، فقال: ذا شر منه، فتختم بخاتم من فضة، فسكت عنه.

تفرد به (٥٠٢).

* * *

عمرو بن حريث، عن عمر

* ٣٩٩ ــ حدثنا زهير بن محمد وأحمد بن إسحاق ــ واللفظ لزهير ــ قالا: حدثنا خلاد بن يحيى، حدثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل، عن أبي خالد، عن عمرو بن حريث، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً (٥٠٣).

* * *

عمرو بن دينار المكي الأثرم، عن عمرو ــ ولم يدركه

في ترجمة عبيد الله بن أبي يزيد، عن عمر.

* * *

(٥٠٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١: ٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٢)، وفي إسناده إنقطاع: عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم: ثقة، ولكنه متأخر لم يدرك عمر.

(٥٠٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٩٠)، وقال: رواه غير واحدٍ عن إسماعيل، عن عمرو، عن عمر موقوفاً، ولا نعلم أسنده إلاّ خلاد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨: ١٢٠)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، عن عمر ــ ولم يدركه

في ترجمة أبيه سعيد بن العاص، عن عمر.

* ٤٠٠ ــ حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا عبد الله بن عمر القرشي، حدثني سعيد بن عمرو بن سعيد، عن أبيه أنه سمع أباه يوم المرج ويزعم أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله تبارك وتعالى سيمنع هذا الدين بنصارى من ربيعة على شاطىء الفرات ما تركت أعرابياً إلا قتلته أو يسلم (٥٠٤).

* * *

عمرو بن شرحبيل = أبو ميسرة الهمداني، عن عمر

يأتي في الكنى.

* * *

عمرو بن شعيب، عن عمر

* ٤٠١ ــ حدثنا هشيم ويزيد عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب قال: قال عمر: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليس لقاتل شيء لورّثتك، قال: ودعا خال المقتول فأعطاه الإبل (٥٠٥).

---

(٥٠٤) رواه البزار، كشف الأستار (١٧٢٣)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:٢٠٣-٢٠٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٣٠٢)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عمر القرشي، وهو ثقة.

(٥٠٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٧)، وفي إسناده إنقطاع: عمرو بن شعيب لم يدرك عمر.

* ٤٠٢ ـ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني عبد الله ابن أبي نجيح وعمرو بن شعيب كلاهما من مجاهد بن جبير، فذكر الحديث، وقال: أخذ عمر من الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة، قال: ثم دعا أخا المقتول فأعطاها إياه دون أبيه، وقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

ليس لقاتل شيء (٥٠٦).

* * *

عمرو بن ميمون الأوْدي الكوفي، عن عمر

* ٤٠٣ ـ حدثنا عفان حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت عمرو بن ميمون قال: صلى بنا عمر بجمعٍ الصبح ثم وقف وقال:

إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس (٥٠٧).

رواه الجماعة سوى مسلم، وقال الترمذي: حسن صحيح (٥٠٨).

* * *

(٥٠٦) رواه الإمام أحمد في مسنده في موضع الحديث السابق، وطبعة شاكر رقم (٢٤٨)، وهو مكرر ما قبله، ومجاهد بن جبر لم يدرك عمر أيضاً.

(٥٠٧) رواه الإمام أحمد في المسند (١: ١٤) وطبعة شاكر رقم (٨٤)، وإسناده صحيح.

(٥٠٨) رواه البخاري في كتاب الحج ـ باب متى يدفع من جمع؟ عن حجاج بن المنهال، عن شعبة ـ وفي المناقب ـ باب «أيام الجاهلية عن عمرو بن العباس، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان ـ كلاهما عن أبي إسحاق، عنه به.

وأخرجه أبو داود في الحج ـ باب «الصلاة بجمع» عن محمد بن كثير، عن سفيان به.

كما رواه الترمذي في الحج ـ باب «ما جاء أن الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس» عن محمود بن غيلان، عن أبي داود، عن شعبة، نحوه، وقال: حسن صحيح. =

* ٤٠٤ ــ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحق عن عمرو ابن ميمون عن عمر بن الخطاب قال:

كان المشركون لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فأفاض قبل أن تطلع الشمس (٥٠٩).

* * *

* ٤٠٥ ــ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان، وعبد الرزاق أنبأنا سفيان عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال: قال عمر، قال عبد الرزاق: سمعت عمر:

إن المشركين كانوا لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير، قال عبد الرزاق: وكانوا يقولون: أشرق ثبير، كيما نغير، يعني فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم، فدفع قبل أن تطلع الشمس (٥١٠).

* ٤٠٦ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا الثوري عن أبي إسحق عن عمرو ابن ميمون قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع حتى يروا الشمس على ثبير، وكانوا يقولون: أشرق ثبير، كيما نغير، فأفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل طلوع الشمس (٥١١).

= ورواه النسائي في المناسك ــ باب «وقت الإفاضة من جمع» عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد، عن شعبة نحوه.

ورواه ابن ماجه في المناسك ــ باب «الوقوف بجمع» عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق نحوه.

(٥٠٩) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٢٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٠)، وإسناده صحيح.

(٥١٠) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٥)، وإسناده صحيح.

(٥١١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٤٢)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٥)، وإسناده صحيح.

* ٤٠٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وأبو داود عن شعبة، عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال: صلى عمر الصبح وهو بجمع، قال أبو داود: كنا مع عمر بجمع، فقال:

إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون أشرق ثبير، وإن نبي الله صلى الله عليه وسلم خالفهم فأفاض قبل طلوع الشمس (٥١٢).

* ٤٠٨ ـ حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عمر قال:

كان أهل الجاهلية لا يفيضون من جمع حتى يقولوا أشرق ثبير، كيما نغير، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفهم، فكان يدفع من جمع مقدار صلاة المسفرين بصلاة الغداة قبل طلوع الشمس (٥١٣).

* ٤٠٩ ـ حدثنا أبو سعيد وحسين بن محمد قالا حدثنا إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عمر:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من خمس: من البخل، والجبن، وفتنة الصدر، وعذاب القبر، وسوء العمل (٥١٤).

* * *

* ٤١٠ ـ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن عمر:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من البخل، والجبن، وعذاب

---

(٥١٢) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥٠) وطبعة شاكر رقم (٣٥٨)، وإسناده صحيح.

(٥١٣) رواه الإمام أحمد (١:٥٤)، وطبعة شاكر (٣٨٥)، وإسناده صحيح.

(٥١٤) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٢٢) وطبعة شاكر رقم (١٤٥)، وإسناده صحيح.

القبر، وأرذل العمر، وفتنة الصدر. قال وكيع: فتنة الصدر أن يموت الرجل، وذكر وكيع الفتنة لم يتب منها(٥١٥).

رواه أبو داود، والنسائي وابن ماجة، من حديث اسرائيل(٥١٦).

أحاديث أخرى من حديث عمرو بن ميمون، عن عمر

(الأول):

قال البخاري:

* ٤١١ ــ حدثنا قتيبة حدثنا جرير بن عبد الحميد حدثنا حصين ابن عبد الرحمن عن عمرو بن ميمون الأودي قال: رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا عبد الله بن عمر، اذهب إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها أن أدفن مع صاحبيَّ. قالت: كنت أريده لنفسي، فلأوثرنه اليوم على نفسي. فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين. قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع، فاذا قبضت فاحملوني، ثم سلموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب، فان أذنت لي فادفنوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين، إني لا أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فمن استخلفوا بعدي

---

(٥١٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٥٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٨٨)، وإسناده صحيح.

(٥١٦) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «في الإستعاذة» عن عثمان بن أبي شيبة ــ والنسائي في كتاب الإستعاذة ــ باب «الإستعاذة من فتنة الصدر»، وباب «الإستعاذة من فتنة الدنيا» عن أحمد بن فضالة ــ وباب «الإستعاذة من سوء العمر» عن عمران بن بكار البراد ــ ورواه ابن ماجة في الدعاء ــ باب «ما تعوذ منه رسول الله ﷺ»، عن علي بن محمد، عن وكيع به.

فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا. فسمى عثمان وعلياً وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص. وولج عليه شاب من الأنصار فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله: كان لك من القدم في الإسلام ما قد علمت، ثم استخلفت فعدلت، ثم الشهادة بعد هذا كله. فقال: ليتني يا ابن أخي وذلك كفافاً لا علي ولا لي. أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً، أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم. وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم».

رواه النسائي أيضاً في التفسير(٥١٧).

* * *

(الثاني):

قال البخاري في المناقب:

* ٤١٢ ــ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون قال «رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة ووقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا حمَّلتما الأرض ما لا تطيق؟ قالا: حملناها أمراً هي له مطيقة، ما فيها كبير فضل. قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض

(٥١٧) رواه البخاري في الجنائز ــ باب «ما جاء في قبر النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر رضي الله عنهما» ــ وفي الجهاد ــ باب «يقاتل عن أهل الذمة، ولا يسترقون» ــ وفي مناقب عثمان ــ باب «قصة البيعة، والإتفاق على عثمان بن عفان».

ورواه النسائي في كتاب التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٩٦).

ما لا تطيق. قالا: لا. فقال عمر: لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً. قال فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب. قال: إني لقائم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب ــ وكان إذا مر بين الصفين قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهم خللاً تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس ــ فما هو إلا أن كبر فسمعته يقول: قتلني ــ أو أكلني ــ الكلب، حين طعنه، فطار العلج بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً مات منهم سبعة. فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً، فلما ظن العلج أنه مأخوذ نحر نفسه. وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فانهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون: سبحان الله. فصلى بهم عبد الرحمن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني. فجال ساعة، ثم جاء فقال: غلام المغيرة. قال: الصنع؟ قال: نعم. قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً، الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الإسلام.

قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة، وكان العباس أكثرهم رقيقاً. فقال: إن شئت فعلتُ ــ أي إن شئت قتَلْنا. قال: كذبت، بعد ما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلتكم، وحجوا حجكم؟ فاحتمل إلى بيته، فانطلقنا معه، وكأن الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ: فقائل يقول: لا بأس، وقائل يقول: أخاف عليه. فأتي بنبيذ فشربه، فخرج من جوفه. ثم أتي بلبن فشربه، فخرج من جرحه، فعلموا أنه ميت، فدخلنا عليه، وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه. وجاء رجل شاب فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله صلى الله عليه

وسلم، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم شهادة. قال: وددت أن ذلك كفاف لا علي ولا لي. فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض، قال: ردوا علي الغلام. قال: يا ابن أخي، أرفع ثوبك، فانه أبقى لثوبك وأتقى لربك. يا عبد الله بن عمر، انظر ما علي من الدين.

فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه. قال: إن وفى له مال آل عمر فأدِّه من أموالهم، وإلا فسل في بني عدي بن كعب، فان لم تف أموالهم فسل في قريش ولا تعدهم إلى غيرهم، فأد عني هذا المال. انطلق إلى عائشة أم المؤمنين فقل: يقرأ عليك عمر السلام ــ ولا تقل أمير المؤمنين، فاني لست اليوم للمؤمنين أميراً ــ وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه، فسلم واستأذن، ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام، ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه. فقالت: كنت أريده لنفسي، ولأوثرنه به اليوم على نفسي. فلما أقبل قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني فأسنده رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين، أذنت. قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إلي من ذلك، فاذا أنا قضيت فاحملوني، ثم سلم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فان أذنت لي فأدخلوني، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين. وجاءت أم المؤمنين حفصة والنساء تسير معها، فلما رأيناها قمنا، فولجت عليه فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلاً لهم، فسمعنا بكاءها من الداخل. فقالوا: أوص يا أمير المؤمنين، استخلف. قال: ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر ــ أو الرهط ــ الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض:

فسمى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء ــ كهيئة التعزية له ــ فان

أصابت الإمرة سعداً فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أُمِّر، فاني لم أعزله عن عجز ولا خيانة. وقال: أوصى الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفى عن مسيئهم. وأوصيه بأهل الأمصار خيراً، فانهم رده الإسلام، وجباة المال وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيه بالأعراب خيراً، فانهم أصل العرب، ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم. وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم، أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم. فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر قال: يستأذن عمر بن الخطاب. قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه. فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي. فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف. فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان. فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إلي والله علي أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالا: نعم. فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمَّرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال مثل ذلك. فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه» (٥١٨).

(٥١٨) رواه البخاري في قصة البيعة والإتفاق على عثمان. فتح الباري (٧: ٥٩-٦٢).

(الثالث):

*** ٤١٣ ــ حديث:**

«ما ساء عمل قوم قطّ إلاّ زخرفوا مساجدهم».

رواه ابن ماجة عن جبارة بن المفلِّس، عن عبد الكريم بن عبد الرحمن، عن أبي إسحق، عن عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب به (٥١٩).

* * *

عمير ــ مولى عمر بن الخطاب ــ عن عمر

* ٤١٤ ــ حدثنا عبد القدوس بن الحجاج حدثنا صفوان حدثني أبو المخارق زهير بن سالم: أن عمير بن سعد الأنصاري كان ولاه عمر حمص، فذكر الحديث، قال عمر، يعني لكعب:

إني أسألك عن أمر فلا تكتمني، قال: والله لا أكتمك شيئاً أعلمه، قال: أخوف شيء تخوفه على أمة محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال: أئمة مضلين، قال عمر: صدقت، قد أسر ذلك إلي وأعلمنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

تفرد به (٥٢٠).

* * *

(٥١٩) رواه ابن ماجه في الصلاة (٧٤١) باب «تشييد المساجد»، صفحة (١:٢٤٤-٢٤٥).

(٥٢٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٢) وطبعة شاكر رقم (٢٩٣)، وإسناده حسن: زهير ابن سالم العنسي الشامي ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات.

حديث آخر:

قال ابن ماجة في الصلاة:

* ٤١٥ ـ حدثنا محمد بن أبي الحسين. حدثنا عبد الله بن جعفر. قال: حدثنا عبد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو، عن عمير، مولى عمر بن الخطاب، عن عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

«أما صلاة الرجل في بيته فنور. فنوروا بيوتكم» (٥٢١).

* * *

* ٤١٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك قال: سمعت عياضاً الأشعري قال: شهدت اليرموك وعلينا خمسة أمراء: أبو عبيدة بن الجراح، ويزيد بن أبي سفيان، وابن حسنة، وخالد بن الوليد، وعياض، وليس عياض هذا بالذي حدث سماكاً، قال: وقال عمر:

إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة، قال: فكتبنا إليه: إنه قد جاش إلينا الموت، واستمددناه، فكتب إلينا إنه قد جاءني كتابكم تستمدوني. وإني أدلكم على من هو أعز نصراً وأحضر جنداً، الله عز وجل، فاستنصروه، فإن محمداً صلى الله عليه وسلم قد نصر يوم بدر في أقل من عدتكم، فإذا أتاكم كتابي هذا فقاتلوهم ولا تراجعوني، قال: فقاتلناهم فهزمناهم وقتلناهم أربع فراسخ، قال: وأصبنا أموالاً، فتشاوروا، فأشار علينا عياض أن نعطي على كل رأس عشرة، قال: وقال أبو عبيدة: من

---

(٥٢١) رواه ابن ماجه في الصلاة (١٣٧٥) باب «ما جاء في التطوع في البيت» صفحة (١:٤٣٨)، وقد رواه المصنف من طريقين، وفي الزوائد: مدار الطريقين على عاصم ابن عمرو، وهو ضعيف، ذكره العقيلي في الضعفاء، وقال البخاري: لم يثبت حديثه. وأنظر المقصد العلي الحديث (١٦٦)، ومجمع الزوائد (١: ٢٧٠-٢٧١).

يراهني؟ فقال شاب: أنا إن لم تغضب، قال: فسبقه، فرأيت عقيصتي أبي عبيدة تنقزان وهو خلفه على فرس عربي.

تفرد به (٥٢٢).

* ٤١٧ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا الهيثم بن رافع الطاطري، بصري، حدثني أبو يحيى رجل من أهل مكة. عن فروخ مولى عثمان: أن عمر وهو يومئذ أمير المؤمنين خرج إلى المسجد فرأى طعاماً منثوراً فقال، ما هذا الطعام؟ فقالوا: طعام جلب إلينا، قال بارك الله فيه وفيمن جلبه، قيل: يا أمير المؤمنين، فإنه قد احتكر، قال: ومن احتكره؟ قالوا: فروخ مولى عثمان وفلان مولى عمر، فأرسل إليهما فدعاهما، فقال: ما حملكما على احتكار طعام المسلمين؟ قالا: يا أمير المؤمنين، نشتري بأموالنا ونبيع، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من احتكر على المسلمين طعامهم ضربه الله بالإفلاس أو بجذام، فقال فروخ عند ذلك: يا أمير المؤمنين، أعاهد الله وأعاهدك أن لا أعود في طعام أبداً، وأما مولى عمر فقال: إنما نشتري بأموالنا ونبيع، قال أبو يحيى: فلقد رأيت مولى عمر مجذوماً (٥٢٣).

أخرجه ابن ماجة في التجارات عن يحيى بن حكيم، عن أبي بكر الحنفي، عن الهيثم بن رافع، عن أبي يحيى المكي، عنه به (٥٢٤).

* ٤١٨ ـ حدثنا أبو سعيد حدثنا ابن لهيعة قال: سمعت عطاء بن دينار عن أبي يزيد الخولاني أنه سمع فضالة بن عبيد يقول: سمعت عمر

(٥٢٢) رواه الإمام أحمد (١: ٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٤)، وإسناده صحيح.

(٥٢٣) أخرجه الإمام أحمد (١: ٢١)، وطبعة شاكر رقم (١٣٥)، وإسناده صحيح.

(٥٢٤) رواه ابن ماجة في التجارات باب «الحكرة، والجلب» بالإسناد المتقدم.

ابن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الشهداء ثلاثة: رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذلك الذي يرفع إليه الناس أعناقهم يوم القيامة، ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه حتى وقعت قلنسوته، أو قلنسوة عمر، ورجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فكأنما يضرب جلده بشوك الطلح أتاه سهم غرب فقتله، هو في الدرجة الثانية، ورجل مؤمن جيد الإيمان خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، لقي العدو فصدق الله حتى قتل: فذلك في الدرجة الثالثة (٥٢٥).

* * *

* ٤١٩ ــ حدثنا يحيى بن إسحق أنبأنا ابن لهيعة عن عطاء بن دينار عن أبي يزيد الخولاني قال: سمعت فضالة بن عبيد يقول: سمعت عمر ابن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الشهداء أربعة: رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله فقتل، فذلك الذي ينظر الناس إليه هكذا، ورفع رأسه حتى سقطت قلنسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قلنسوة عمر، والثاني رجل مؤمن لقي العدو فكأنما يضرب ظهره بشوك الطلح جاءه سهم غرب فقتله، فذاك في الدرجة الثانية، والثالث رجل مؤمن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، لقي العدو فصدق الله عز وجل حتى قتل، قال: فذاك في الدرجة الثالثة، والرابع رجل مؤمن أسرف على نفسه إسرافاً كثيراً، لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذلك في الدرجة الرابعة (٥٢٦).

(٥٢٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢) وطبعة شاكر رقم (١٤٦)، وإسناده حسن.

(٥٢٦) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١:٢٣)، وطبعة شاكر رقم (١٥٠)، وهو مطول ما قبله.

رواه الترمذي في الجهاد، عن قتيبة، وقال: حسن غريب (٥٢٧).

* * *

قبيصة بن ذؤيب، عن عمر

في ترجمته، عن محمد بن مسلمة.

* * *

قتادة بن دعامة السدوسي، عن عمر ــ ولم يدركه

* ٤٢٠ ــ **حديث:** أن عمر قال: من ملك ذا رحم محرم، فهو حر.

في ترجمته عن الحسن، عن سمرة.

* * *

قرظة بن كعب الأنصاري ــ وله صحبة ــ عن عمر

قال ابن ماجة:

* ٤٢١ ــ حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا حماد بن زيد، عن مجالد، عن الشعبي، عن قرظة بن كعب؛ قال: بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيعنا. فمشى معنا إلى موضع يقال له صرار. فقال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قال: قلنا: لحق صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق الأنصار. قال: لكني مشيت معكم لحديث أردت أن أحدثكم به، فأردت أن تحفظوه لممشاي معكم. إنكم تقدمون على قوم للقرآن في صدروهم هزيز كهزيز المرجل. فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم وقالوا: أصحاب محمد. فأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أنا شريككم (٥٢٨).

* * *

(٥٢٧) رواه الترمذي في كتاب الجهاد ــ باب «ما جاء في فضل الشهداء عن الله» وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن دينار، وعطاء ليس به بأس.

(٥٢٨) رواه ابن ماجة في المقدمة ــ باب «التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ»، بالإسناد المتقدم.

قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسي، عن عمر

* ٤٢٢ ــ حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن قيس قال: رأيت عمر وبيده عسيب نخل وهو يجلس الناس، يقول:

اسمعوا لقول خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء مولى لأبي بكر يقال له شديد بصحيفة فقرأها على الناس فقال: يقول أبو بكر: اسمعوا وأطيعوا لما في هذه الصحيفة، فوالله ما ألوتكم: قال قيس: فرأيت عمر بعد ذلك على المنبر.

تفرد به (٥٢٩).

* * *

حديث آخر:

*٤٢٣ ــ رواه البخاري في المغازي عن قيس بن أبي حازم، قال: كان عطاء البدريين خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم (٥٣٠).

* * *

حديث آخر:

* ٤٢٣ م ــ حديث: قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن رواحة: «لو حركت الركاب بنا»، فقال: قد تركت قولي... الحديث.

رواه النسائي في المناقب (٥٣١) عن محمد بن يحيى بن محمد بن كثير،

---

(٥٢٩) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٧)، وطبعة شاكر رقم (٢٥٩)، وإسناده صحيح.

(٥٣٠) رواه البخاري في المغازي ــ باب «حدثني خليفة». فتح الباري (٧:٣٢٣).

(٥٣١) رواه النسائي في المناقب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٩٩).

عن محمد بن موسى بن أعين، عن ابن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عنه به. رواه عمر بن علي بن عطاء المقدمي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن رواحة، وهو خطأ، وقد تقدم في مسند ابن رواحة.

* * *

* ٤٢٤ ــ حدثنا عمر بن محمد بن الحسن، حدثنا أبي، حدثنا سالم أبو جميع، عن محمد، عن أبي هريرة، أن عمر رأى حلة حرير تباع، فقال: يا رسول الله! لو اشتريت هذه الحلة، فلبستها للوفد يقدم عليك، قال: إنما يلبس الحرير من لا خلاق له في الآخرة (٥٣٢).

* * *

قيس بن مروان الجعفي، عن عمر

* ٤٢٥ ــ حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: جاء رجل إلى عمر وهو بعرفة. قال أبو معاوية: وحدثنا الأعمش عن خيثمة عن قيس بن مروان أنه أتى عمر فقال: جئت يا أمير المؤمنين من الكوفة وتركت بها رجلاً يملي المصاحف عن ظهر قلبه، فغضب وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شعبتي الرحل، فقال: ومن هو ويحك؟ قال: عبد الله بن مسعود، فما زال يطفأ ويسرى عنه الغضب حتى عاد إل حاله التي كان عليها، ثم قال: ويحك والله ما أعلمه بقي من الناس أحد هو أحق بذلك منه، وسأحدثك عن ذلك، كان رسول الله صلى الله عليه

(٥٣٢) رواه البزار. كشف الأستار (٢٩٩٧)، وقال: لا نعلم روى سالم عن ابن سيرين عن أبي هريرة، إلا هذا، ولا رواه غير ابن سيرين، ورواه بعضهم عن محمد، عن ابن عمر.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥: ١٤٠)، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه ورجال أحمد ثقات.

وسلم لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة كذاك في الأمر من أمر المسلمين، وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه، فإذا رجل قائم يصلي في المسجد فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءته، فلما كدنا أن نعرفه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من سره أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد، قال: ثم جلس الرجل يدعو، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول له: سل تعطه، سل تعطه، قال عمر: قلت: والله لأغدون إليه فلأ بشرنه، قال: فغدوت لأ بشره فوجدت أبا بكر قد سبقني إليه فبشره، ولا والله ما سبقته إلى خير قط إلا وسبقني إليه (٥٣٣).

رواه النسائي من حديث الأعمش، وغيره (٥٣٤).

* ٤٢٦ ــ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحسن بن عبيد الله حدثنا إبراهيم عن علقمة عن القرثع عن قيس أو ابن قيس، رجل من جعفي، عن عمر بن الخطاب قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه وأبو بكر على عبد الله بن مسعود وهو يقرأ، فقام فسمع قراءته، ثم ركع عبد الله وسجد، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سل تعطه، سل تعطه، قال: ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال:

---

(٥٣٣) أخرجه الإمام أحمد (١:٢٥-٢٦)، وطبعة شاكر رقم (١٧٥)، وإسناداه صحيحان.

(٥٣٤) رواه النسائي من كتاب المناقب من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:٩٩)، ورواه أبو يعلى في المسند (١:١٧٢-١٧٣)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:٢٨٧)، وقال: رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح، غير قيس بن مروان، وهو ثقة.

من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه من ابن أم عبد، قال: فأدلجت إلى عبد الله بن مسعود لأ بشره بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فلما ضربت الباب، أو قال: سمع صوتي قال: ما جاء بك هذه الساعة؟ قلت: جئت لأ بشرك بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قد سبقك أبو بكر، قلت: إن يفعل فإنه سباق بالخيرات، ما استبقنا خيراً قط إلا سبقنا إليها أبو بكر(٥٣٥).

تفرد به.

* ٤٢٧ ــ حدثنا عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحسن بن عبد الله عن إبراهيم عن القرثع عن قيس أو ابن قيس رجل من جعفي، عن عمر بن الخطاب، فذكر نحو حديث عفان(٥٣٦).

* * *

كعب بن عجرة الأنصاري الصحابي، عن عمر

قال ابن ماجة في الصلاة:

* ٤٢٨ ــ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا محمد بن بشر. أنبأنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن عمر؛ قال: صلاة السفر ركعتان. وصلاة الجمعة ركعتان. والفطر والأضحى ركعتان. تمام غير قصر، على لسان

---

(٥٣٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٨)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٥)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٧٢) مختصراً، وإسناده صحيح.

(٥٣٦) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٦٧)، وهو تكرار للحديث السابق مختصراً.

محمد صلى الله عليه وسلم (٥٣٧).

* * *

كليب بن شهاب، عن عمر

* ٤٢٩ ـ حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم ابن كليب قال قال أبي: فحدثنا به ابن عباس قال: وما أعجبك من ذلك كان عمر إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم دعاني معهم، فقال: لا تتكلم حتى يتكلموا، قال فدعانا ذات يوم أو ذات ليلة، فقال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر ما قد علمتم، فالتمسوها في العشر الأواخر وتراً، ففي أي الوتر ترونها.

تفرد به (٥٣٨).

مالك بن أوس، عن عمر

* ٤٣٠ ـ حدثنا سفيان عن الزهري سمع مالك بن أوس بن الحدثان سمع عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال سفيان مرة: سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الذهب بالورق رباً إلا هاء وهاء، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء (٥٣٩).

---

(٥٣٧) رواه ابن ماجة في الصلاة (١٠٦٤) باب «تقصير الصلاة في السفر»، صفحة (١:٣٣٨).

(٥٣٨) رواه الإمام أحمد (١:١٤)، وطبعة شاكر (٨٥)، وإسناده صحيح.

(٥٣٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٦٢)، وإسناده صحيح.

رواه الجماعة (٥٤٠).

* * *

* ٤٣١ ــ حدثنا سفيان عن عمرو ومعمر عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب قال:

كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة، وقال مرة: قوت سنة، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل (٥٤١).

رواه الجماعة سوى ابن ماجة وقال الترمذي: حسن صحيح (٥٤٢).

(٥٤٠) رواه البخاري في البيوع ــ باب «ما يذكر في بيع الطعام، والحكرة» عن علي بن عبد الله المديني ــ وباب «بيع التمر بالتمر» عن أبي الوليد ــ وباب «بيع الشعير بالشعير» عن عبد الله بن يوسف، ورواه مسلم في البيوع ــ باب «الصرف، وبيع الذهب بالوَرق نقداً» عن قتيبة، وعن غيره.

ورواه أبو داود في البيوع باب «في الصرف» عن القعنبي، عن مالك به.

ورواه الترمذي في البيوع ــ باب «ما جاء في الصرف» عن قتيبة به.

والنسائي في البيوع ــ باب «بيع التمر بالتمر متفاضلاً» عن إسحاق بن إبراهيم به.

وأخرجه ابن ماجة في التجارات ــ باب «صرف الذهب بالورق» عن محمد بن رمح به، وباب «الصرف، وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٥٤١) أخرجه الإمام أحمد (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٧١)، وإسناده صحيح.

(٥٤٢) رواه البخاري في كتاب التفسير، والجهاد ــ باب «المجن»، ومن يتترس»... عن علي بن عبد الله المديني، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عنه به. وأخرجه مسلم في المغازي ــ باب «حكم الفيء» عن قتيبة، وعن غيره.

وأخرجه الترمذي في الجهاد ــ باب «ما جاء في الفيء» عن ابن أبي عمر ــ وأبو داود في الخراج، والإمارة ــ باب «في صفايا رسول الله ﷺ، من الأموال» عن عثمان بن أبي شيبة ــ والنسائي في عشرة النساء من سننه الكبرى، وفي التفسير أيضاً على ما في تحفة الأشراف [٨:١٠٢-١٠٣].

ورواه البخاري في النفقات من حديث سفيان بن عيينة (٥٤٣).

* ٤٣٢ ـ حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس قال: سمعت عمر يقول لعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد: نشدتكم بالله الذي تقوم السماء والأرض به، أعلمتم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إنا لا نورث، ما تركناه صدقة؟ قالوا: اللهم نعم (٥٤٤).

رواه الجماعة، سوى ابن ماجة، وقال الترمذي: حسن، صحيح، غريب، من حديث مالك (٥٤٥).

* * *

* ٤٣٣ ـ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري أخبرني مالك ابن أوس بن الحدثان قال: صرفت عند طلحة بن عبيد ورقاً بذهب، فقال:

---

(٥٤٣) هذه الرواية عند البخاري في كتاب النفقات ـ باب «حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله وكيف نفقات العيال» عن محمد بن سلام، عن وكيع، عن سفيان بن عيينة.

(٥٤٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٥)، وطبعة شاكر رقم (١٧٢)، وإسناده صحيح.

(٥٤٥) رواه البخاري في النفقات ـ باب «حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال» عن سعيد بن عفير، وفي الإعتصام بالسنة ـ باب «ما يكره من التعمق، والتنازع في العلم، والغلو في الدين، والبدع» عن عبد الله بن يوسف، وفي الفرائض «قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة» ورواه البخاري في المغازي ـ باب «حديث بني النضير، ومخرج رسول الله ﷺ إليهم» عن أبي اليمان. وأخرجه مسلم في المغازي ـ باب «حكم الفيء» عن عبد الله بن محمد بن أسماء ـ وعن غيره، ورواه أبو داود في الخراج والإمارة ـ باب «صفايا رسول الله ﷺ، من الأموال» عن الحسن بن علي الخلال، وعن محمد بن عبيد ـ والترمذي في السير ـ باب «ما جاء في تركة رسول الله ﷺ» عن الحسن بن علي الخلال بإسناده نحوه ـ والنسائي في الفرائض من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:١٠٤).

انظرني حتى يأتينا خازننا من الغابة، قال: فسمعها عمر بن الخطاب، فقال: لا والله، لا تفارقه حتى تستوفي منه صرفه، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الذهب بالورق رباً إلا هاء هاء (٥٤٦).

* * *

* ٤٣٤ ــ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: أرسل إلي عمر، فذكر الحديث، فقلت لكما: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لا نورث، ما تركنا صدقة (٥٤٧).

* ٤٣٥ ــ حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس عن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إنا لا نورث ما تركنا صدقة (٥٤٨).

* * *

* ٤٣٦ ــ حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن مالك بن أوس قال: أرسل إلي عمر، فذكر الحديث، وقال: إن أموال بني النضير كانت مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكان ينفق على أهله منها نفقة سنة، وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل (٥٤٩).

---

(٥٤٦) رواه الإمام أحمد (١:٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٨)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٨٤)، وإسناده صحيح.

(٥٤٧) رواه الإمام أحمد (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٣)، وإسناده صحيح.

(٥٤٨) رواه الإمام أحمد (١:٤٨)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٦)، وإسناده صحيح.

(٥٤٩) أخرجه أحمد في الموضع السابق، وطبعة شاكر رقم (٣٣٧)، وإسناده صحيح.

* ٤٣٧ ـ حدثنا إسماعيل حدثنا أيوب عن عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: جاء العباس وعلي إلى عمر يختصمان، فقال العباس: اقض بيني وبين هذا الكذا كذا، فقال الناس: افصل بينهما، أفصل بينهما، قال: لا أفصل بينهما، قد علما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لا نورث، ما تركنا صدقة (٥٥٠).

* ٤٣٨ ـ حدثنا محمد ميسَّر أبو سعد الصاغاني حدثنا محمد بن إسحق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: كان عمر يحلف على أيمان ثلاث، يقول:

والله ما أحد أحق بهذا المال من أحد، وما أنا بأحق به من أحد، والله ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا المال نصيب إلا عبداً مملوكاً، ولكنا على منازلنا من كتاب الله تعالى وقسمنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالرجل وبلاؤه في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته، ووالله لئن بقيت لهم ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه (٥٥١).

رواه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء عن عبد الله بن محمد النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عنه به (٥٥٢).

* * *

(٥٥٠) رواه أحمد (١:٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٩)، وإسناده صحيح.

(٥٥١) رواه الإمام أحمد (١:٤٢)، وطبعة شاكر (٢٩٢)، وإسناده صحيح.

(٥٥٢) رواه أبو داود في الخراج، والإمارة باب «فيما يلزم الإمام من أمر رعية» بالإسناد المتقدم.

* ٤٣٩ ـــ حدثنا عثمان بن عمر وأبو عامر قالا: حدثنا مالك عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: جئت بدنانير لي، فأردت أن أصرفها، فلقيني طلحة بن عبيد الله فاصطرفها وأخذها، فقال: حتى يجيء سلم خازني، قال أبو عامر: من الغابة، وقال فيها كلها: هاء وهاء، قال: فسألت عمر بن الخطاب عن ذلك، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الذهب بالورق رباً إلا هاء وهاء، والبر بالبر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء (٥٥٣).

حديث آخر:

رواه مالك بن أوس، قال:

* ٤٤٠ ـــ انطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس فسألته، فقال مالك: انطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه يرفأ فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ قال: نعم، فأذن لهم. قال: فدخلوا وسلموا فجلسوا. ثم لبث يرفأ قليلاً فقال لعمر: هل لك في علي وعباس؟ قال: نعم، فأذن لهما. فلما دخلا سلما وجلسا. فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا. فقال الرهط ـــ عثمان وأصحابه ـــ: يا أمير المؤمنين، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر. فقال عمر: اتَّئدوا. أنشدكم بالله الذي به تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا نورث، ما تركنا صدقة. يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه. قال الرهط: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس فقال: أنشدكما بالله. هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه

---

(٥٥٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٥)، وطبعة شاكر رقم (٣١٤)، وإسناده صحيح.

وسلم قال ذلك؟ قالا: قد قال ذلك. قال عمر: فاني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال بشيء لم يعطه أحداً غيره، قال الله ﴿ما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ــ إلى قوله ــ قدير﴾. فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله. فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته. أنشدكم بالله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. قال لعلي وعباس: أنشدكما بالله، هل تعلمان ذلك؟ قالا: نعم. ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ ــ وأقبل على علي وعباس ــ تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا، والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق. ثم توفى الله أبا بكر، فقلت: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر. ثم جئتماني وكلمتكما واحدة وأمركما جميع. جئتني تسألني نصيبك من ابن أخيك، وأتى هذا يسألني نصيب امرأته من أبيها، فقلت: إن شئتما دفعته إليكما، على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبما عمل به فيها أبو بكر، وبما عملت به فيها منذ وليتها، وإلا فلا تكلماني فيها. فقلتما: ادفعها إلينا بذلك. فدفعتها اليكما بذلك. أنشدكم بالله دفعتها اليهما بذلك؟ فقال الرهط: نعم. قال فأقبل على علي وعباس فقال: أنشدكما بالله، هل دفعتها إليكما بذلك؟ قالا: نعم. قال: أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ فوالذي باذنه تقوم السماء والأرض لا

أقضي قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة، فان عجزتما عنها فادفعاها فأنا أكفيكماها»

رواه الجماعة، سوى ابن ماجة (٥٥٤).

حديث آخر من رواية مالك بن أوس، عن عمر:

* ٤٤١ ــ رواه أبو داود في الخراج عن: الحسن بن علي ومحمد بن يحيى بن فارس ــ المعني ــ قالا: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: أرسل إلي عمر حين تعالى النهار، فجئته، فوجدته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله، فقال حين دخلت عليه: يا مال، إنه قد دف أهل أبيات من

(٥٥٤) رواه البخاري في النفقات ــ باب «حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله» عن سعيد بن عفير، وفي الإعتصام بالسنة، باب «ما يكره من التعمق، والتنازع في العلم، والغلو في الدين، والبدع» عن عبد الله بن يوسف، وفي الفرائض ــ باب «قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة» عن يحيى بن بكير، ثلاثتهم عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، قال: أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان، وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي شيئاً من حديثه، فأنطلقت حتى دخلت على مالك بن أوس، فسألته؟ فذكر الحديث.

وأخرجه البخاري أيضاً في الخمس باب «فرض الخمس» عن إسحاق بن محمد الفروي، عن مالك، عن الزهري ــ أتم منه. ورواه البخاري أيضاً في المغازي ــ باب «حديث بني النضير، وخروج رسول الله ﷺ إليهم» عن أبي اليمان. ورواه مسلم في المغازي ــ باب «حكم الفيء» عن عبد الله بن محمد بن أسماء، وعن غيره ــ وأبو داود في الخراج والإمارة ــ باب «في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال» ــ عن الحسن بن علي الخلال، وعن محمد بن عبيد ــ والترمذي في السير ــ باب «ما جاء في تركة رسول الله ﷺ» عن الحسن بن علي الخلال، وقال: حسن صحيح غريب من حديث مالك، ورواه النسائي في كتاب الفيء، الحديث (١٦) من الكتاب عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بمعناه قريباً منه.

قومك، و[إني] قد أمرت فيهم بشيء، فأقسم فيهم، قلت: لو أمرت غيري بذلك، فقال: خذه، فجاءه يرفأ، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبي وقاص؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، ثم جاءه يرفأ فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في العباس وعلي؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، فقال العباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا ــ يعني علياً ــ فقال بعضهم: أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما، قال مالك بن أوس: خيل إلي أنهما قدما أولئك النفر لذلك، فقال عمر رحمه الله: اتئدا، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال: أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا نورث ما تركنا صدقة»؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على علي والعباس رضي الله عنهما فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا نورث ما تركنا صدقة»؟ فقالا: نعم، قال: فان الله خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحداً من الناس، فقال الله ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ فكان الله أفاء على رسوله بني النضير، فوالله ما استأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة سنة، أو نفقته ونفقة أهله سنة، ويجعل ما بقي أسوة المال، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس وعلي رضي الله عنهما فقال: أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان ذلك؟ قالا: نعم، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر: أنا ولي رسول

الله صلى الله عليه وسلم فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر رحمه الله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا نورث ما تركنا صدقة» والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق، فوليها أبو بكر، فلما توفي [أبو بكر] قلت: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر، فوليتها ما شاء الله أن أليها، فجئت أنت وهذا، وأنتما جميع وأمركما واحد، فسألتمانيها، فقلت: إن شئتما أن أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تلياها بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها، فأخذتماها مني على ذلك، ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك، والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فان عجزتما عنها فرداها إلي [قال أبو داود: إنما سألاه أن يكون يصيره بينهما نصفين، لا أنهما جهلا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لا نورث ما تركنا صدقة» فانهما كانا لا يطلبان إلا الصواب. فقال عمر: لا أوقع عليه اسم القسم، أدعه على ما هو عليه] (٥٥٥).

* * *

مالك بن أبي عامر الأصبحي، عن عمر

حديث:

* ٤٤٢ ــ أنه سمع قراءة عمر، وهو يؤم الناس في دار أبي جهم. في مسند صهيب، رواه عنه: كعب الأحبار.

* * *

* ٤٤٣ ــ حدثنا أسود بن عامر قال: أخبرنا جعفر يعني الأحمر عن

---

(٥٥٥) رواه أبو داود في الخراج، والإمارة (٢٩٦٣) باب «صفايا رسول الله ﷺ»، صفحة (٣:١٣٩-١٤٠).

مطرف عن الحكم عن مجاهد قال: حذف رجل ابناً له بسيف فقتله، فرفع إلى عمر، فقال: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لا يقاد الوالد من ولده لقتلتك قبل أن تبرح.
تفرد به(٥٥٦).

* * *

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، عن عمر ــ ولم يدركه

قال أبو داود في الخراج والإمارة والفيء:

* ٤٤٤ ــ حدثنا مسدد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن الزهري، قال: قال عمر: وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب، قال الزهري: قال عمر: هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة قرى عرينة فدك وكذا وكذا ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فللّه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم، والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم، والذين جاؤا من بعدهم، فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له فيها حق، قال أيوب: أو قال: حظ، إلا بعض من تملكون من أرقائكم(٥٥٧).

* * *

(٥٥٦) تفرد به الإمام أحمد؛ فرواه في مسنده (١٦:١)، وطبعة شاكر رقم (٩٨)، ومجاهد بن جبر وُلد في خلافة عمر، فلم يسمع منه، وروايته عنه مرسلة.

(٥٥٧) رواه أبو داود في «الخراج، والإمارة، والفيء» (٢٩٦٦) ــ باب «صفايا رسول الله ﷺ»، صفحة (١٤١:٣).

حديث آخر من رواية الزهري ـ عن مالك بن أوس ـ عن عمر:

رواه أبو داود في نفس الباب:

* ٤٤٥ ـ حدثنا هشام بن عمار، حدثنا حاتم بن إسماعيل، وحدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عبد العزيز ابن محمد، وحدثنا نصر بن علي، حدثنا صفوان بن عيسى، وهذا لفظ حديثه، كلهم عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: كان فيما احتج به عمر رضي الله عنه أنه قال: كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا: بنو النضير، وخيبر، وفدك، فأما بنو النضير فكانت حبساً لنوائبه، وأما فدك فكانت حبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أجزاء: جزءين بين المسلمين، وجزءاً نفقة لأهله، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين[٥٥٨].

* * *

حديث آخر من رواية الزهري، عن عمر:

* ٤٤٦ ـ «أكرموا أصحابي، ثم الذين يلونهم»... الحديث.

رواه النسائي في عشرة النساء عن الربيع بن سليمان بن داود، عن إسحاق بن بكر بن مضر، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله ابن دينار، عنه به. روي عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، وقد مضى.

* * *

(٥٥٨) رواه أبو داود في الموضع السابق (٣:١٤١-١٤٢).

مُرَّة بن شراحيل الهمداني، عن عمر

قال ابن ماجة في الفرائض:

* ٤٤٧ ــ حدثنا علي بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: حدثنا وكيع. حدثنا سفيان. حدثنا عمرو بن مرة، عن مرة بن شراحيل؛ قال: قال عمر بن الخطاب: ثلاث، لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن، أحب إلي من الدنيا وما فيها: الكلالة والربا والخلافة(٥٥٩).

* * *

مسروح ــ مؤذن عمر بن الخطاب، عن عمر

في مسند عبد الله بن عمر، من حديث نافع، عن ابن عمر.

* * *

* ٤٤٨ ــ حدثنا أبو النضر حدثنا أبو عقيل حدثنا مجالد بن سعيد أخبرنا عامر عن مسروق بن الأجدع قال: لقيت عمر بن الخطاب فقال لي: من أنت؟ قلت: مسروق بن الأجدع، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

الأجدع شيطان، ولكنك مسروق بن عبد الرحمن، قال عامر: فرأيته في الديوان مكتوباً: مسروق بن عبد الرحمن، فقلت: ما هذا؟ فقال: هكذا سماني عمر(٥٦٠).

رواه أبو داود، وابن ماجة جميعاً في الأدب عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن هاشم بن القاسم، عن أبي عقيل، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي،

(٥٥٩) رواه ابن ماجة في الفرائض (٢٧٢٧)، باب «الكلالة»، صفحة (٢:٩١١).

(٥٦٠) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٣١)، وطبعة شاكر رقم (٢١١)، وفي إسناده مجالد بن سعيد: صدوق تكلموا في حفظه.

عنه به (٥٦١).

* * *

مسلم بن يسار الجهني، عن عمر ــ ولم يدركه

* ٤٤٩ ــ حدثنا روح حدثنا مالك وحدثنا إسحق أخبرني مالك [قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: وحدثنا مصعب الزبيري حدثني مالك] عن يزيد بن أبي أنيسة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره عن مسلم بن يسار الجهني: أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم﴾(٥٦٢) الآية، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه، واستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة، وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية. فقال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون، فقال رجل: يا رسول الله، ففيم العمل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار(٥٦٣).

(٥٦١) أخرجه أبو داود في الأدب ــ باب «في تغيير الإسم القبيح، وابن ماجة في الأدب ــ باب «ما يكره من الأسماء» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٥٦٢) الآية الكريمة (١٧٢) من سورة الأعراف.

(٥٦٣) أخرجه الإمام أحمد (١:٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣١١)، وأسانيده صحاح، وإن كان ظاهره الإنقطاع.

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي (٥٦٤).

* ٤٥٠ ــ حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة: أن عمر بن الخطاب قال: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان، فقرأ فيها حروفاً لم يكن نبي الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، قال: فأردت أن أساوره وأنا في الصلاة، فلما فرغ قلت: من أقرأك هذه القراءة؟ قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: كذبت والله، ما هكذا أقرأك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذت بيده أقوده فانطلقت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إنك أقرأتني سورة الفرقان، وإني سمعت هذا يقرأ فيها حروفاً لم تكن أقرأتنيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقرأ يا هشام، فقرأ كما كان قرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هكذا أنزلت، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن القرآن نزل على سبعة أحرف (٥٦٥).

* ٤٥١ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما سمعا عمر يقول: مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستمعت قراءته. فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكدت أن أساوره في الصلاة، فنظرت حتى سلم، فلما سلم لببته بردائه فقلت: من أقرأك هذه السورة التي

(٥٦٤) رواه أبو داود في كتاب السنة ــ باب «في القدر» عن محمد بن مصفى، وعن القعنبي ــ والترمذي في تفسير سورة الأعراف» عن إسحاق بن موسى، وقال: حسن ــ والنسائي في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨: ١١٤).

(٥٦٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٥٨)، وإسناده صحيح.

تقرؤها؟ قال: أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قلت له: كذبت، فوالله إن النبي صلى الله عليه وسلم لهو أقرأني هذه السورة التي تقرؤها، قال: فانطلقت أقوده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها، وأنت أقرأتني سورة الفرقان فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أرسله يا عمر، اقرأ يا هشام، فقرأ عليه القراءة التي سمعته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هكذا أنزلت، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: اقرأ يا عمر، فقرأت القراءة التي أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: هكذا أنزلت، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إن القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا منه ما تيسر(٥٦٦).

رواه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي(٥٦٧).

* ٤٥٢ ــ حدثنا الحكم بن نافع أنبأنا شعيب عن الزهري حدثني عروة عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكدت أساوره في الصلاة، فنظرت حتى سلم فلما سلم، فذكر معناه(٥٦٨).

* * *

حديث آخر رواه المسور، عن عمر:

قال البخاري في الأحكام:

---

(٥٦٦) رواه الإمام أحمد (١:٤٢-٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٦)، وإسناده صحيح.

(٥٦٧) راجع الحاشية (٤٥٧)، في تخريج الحديث رقم (٣٦٣) من هذا المسند.

(٥٦٨) رواه الإمام أحمد (١:٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٧)، وإسناده صحيح.

* ٤٥٣ ــ حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن حميد بن عبد الرحمن أخبره «أن المسور بن مخرمة أخبره: أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمن، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان ــ قال المسور ــ طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم. انطلق فادع الزبير وسعداً، فدعوتهما له. فشاورهما، ثم دعاني فقال: أدع لي علياً، فدعوته، فناجاه حتى ابهار الليل. ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً. ثم قال. ادع لي عثمان، فدعوته، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح. فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد ــ وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر ــ فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال: أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلا. فقال أبايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده: فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس: المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون» (٥٦٩).

* * *

(٥٦٩) رواه البخاري في الأحكام ــ باب «كيف يبايع الإمام الناس؟». فتح الباري (١٣:١٩٣-١٩٤).

حديث:

* ٤٥٤ ــ لما طعن عمر جعل يألم، فقال له ابن عباس.. الحديث.
في مسند ابن عباس من رواية المسور بن مخرمة، عنه.

* * *

مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري، عن عمر

حديث:

* ٤٥٥ ــ أن حفصة قالت لعمر: ألا تلبس ثوباً ألين من ثوبك، وتأكل طعاماً أطيب من طعامك..؟ الحديث(٥٧٠).

* * *

معدان بن أبي طلحة، عن عمر

* ٤٥٦ ــ حدثنا عفان حدثنا همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة اليعمري: أن عمر ابن الخطاب قام على المنبر يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر ثم قال:

رأيت رؤيا لا أراها إلا لحضور أجلي، رأيت كأن ديكاً نقرني نقرتين، قال: وذكر لي أنه ديك أحمر، فقصصتها على أسماء بنت عميس امرأة أبي بكر، فقالت: يقتلك رجل من العجم، قال: وإن الناس يأمرونني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه وخلافته التي بعث نبيه صلى الله عليه وسلم، وإن يعجل بي أمرٌ فإنَّ الشورى في هؤلاء الستة الذين مات نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فمن بايعتهم منهم فاسمعوا له

(٥٧٠) رواه النسائي في الرقائق من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨:١٠٨).

وأطيعوا، وإني أعلم أن أناساً سيطعنون في هذا الأمر، أنا قاتلتهم بيدي هذه على الإسلام، أولئك أعداء الله الكفار والضلال وايم الله ما أترك فيما عهد إليّ ربي فاستخلفني شيئاً أهم إلي من الكلالة، وايم الله ما أغلظ لي نبي الله صلى الله عليه وسلم في شيء منذ صحبته أشد ما أغلظ لي في شأن الكلالة، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال:

تكفيك آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء، وإني إن أعش فسأقضي فيها بقضاء يعلمه من يقرأ ومن لا يقرأ، وإني أشهد الله على أمراء الأمصار، وإني إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم ويبينوا لهم سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويرفعوا إلي ما عمي عليهم، ثم إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين، هذا الثوم والبصل، وايم الله لقد كنت أرى نبي الله صلى الله عليه وسلم يجد ريحها من الرجل فيأمر به فيؤخذ بيده فيخرج به من المسجد حتى يؤتى به البقيع: فمن أكلهما لا بد فليمتهما طبخاً، قال: فخطب الناس يوم الجمعة وأصيب يوم الأربعاء (٥٧١).

* * *

* ٤٥٧ ــ حدثنا إسماعيل عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة قال: قال عمر: ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة، حتى طعن بإصبعه في صدري وقال:

تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء (٥٧٢).

(٥٧١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١٥:١)، وطبعة شاكر رقم (٨٩)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١٦٥:١-١٦٦)، وإسناده صحيح.

(٥٧٢) رواه الإمام أحمد (٢٦:١)، وطبعة شاكر رقم (١٧٩)، وإسناده صحيح.

* ٤٥٨ ــ حدثنا يحيى بن سعيد أنا سألته حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة: أن عمر خطب يوم جمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر، وقال: إني قد رأيت كأن ديكاً قد نقرني نقرتين، ولا أراه إلا لحضور أجلي، وإن أقواماً يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته والذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم، فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، وإني علمت أن أقواماً سيطعنون في هذا الأمر، أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال، وإني لا أدع بعدي شيئاً أهم إلي من الكلالة، وما أغلظ لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء منذ صاحبته ما أغلظ لي في الكلالة، وما راجعته في شيء ما راجعته في الكلالة، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال:

يا عمر، ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟ فإن أعش أقضي فيها قضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن، ثم قال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، فإنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويقسموا فيهم فيئهم ويعدلوا عليهم ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم، أيها الناس، إنكم تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخذ بيده فأخرج إلى البقيع، ومن أكلهما فليمتهما طبخاً (٥٧٣).

---

(٥٧٣) رواه الإمام أحمد (١:٢٧)، وطبعة شاكر رقم (١٨٦)، وإسناده صحيح.

رواه مسلم، والنسائي، وابن ماجة(٥٧٤).

* ٤٥٩ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبي عروبة، أمله علي، عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني عن معدان بن أبي طلحة اليعمري: أن عمر قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه، وذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، ثم قال:

إني رأيت رؤيا كأن ديكاً نقرني نقرتين، ولا أرى ذلك إلا لحضور أجلي، وإن ناساً يأمرونني أن أستخلف، وإن الله عز وجل لم يكن ليضيع خلافته ودينه ولا الذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم، فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى في هؤلاء الرهط الستة، الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فأيهم بايعتم له فاسمعوا له وأطيعوا، وقد عرفت أن رجالاً سيطعنون في هذا الأمر، وإني قاتلتهم بيدي هذه الإسلام، فإن فعلوا فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال، وإني والله ما أدع بعدي شيئاً هو أهم إلي من أمر الكلالة، ولقد سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم عنها، فما أغلظ لي في شيء قط ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بيده أو بإصبعه في صدري أو جنبي، وقال: يا عمر تكفيك الآية التي نزلت في الصيف التي في آخر سورة النساء، وإني إن أعش أقض فيها قضية لا يختلف فيها

(٥٧٤) رواه مسلم في الفرائض ــ باب «ميراث الكلالة» عن محمد بن أبي بكر المقدمي، وفي الصلاة ــ باب «نهي من أكل ثوماً، أو بصلاً، أو كراثاً، أو نحوها» عن محمد ابن المثنى، وعن غيره ــ ورواه النسائي في «قصة الكلالة» في التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١٠٩:٨)، وقصة البصل، والثوم في كتاب الصلاة ــ باب «من يخرج من المسجد» عن محمد بن المثنى به.

ورواه ابن ماجة في الفرائض (قصة الكلالة) باب «الكلالة، وقصة البصل، والثوم في الأطعمة» باب «أكل الثوم، والبصل، والكرات»، وفي الصلاة أيضاً ــ باب «من أكل الثوم، فلا يقربن المسجد» جميعاً عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

أحد يقرأ القرآن أو لا يقرأ القرآن، ثم قال: اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار، فإني بعثتهم يعلمون الناس دينهم وسنة نبيهم. ويقسمون فيهم فيأهم، ويعدلون عليهم، وما أشكل عليهم يرفعونه إلي، ثم قال: يا أيها الناس، إنكم تأكلون من شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين: هذا الثوم والبصل، لقد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج به إلى البقيع، فمن كان آكلهما لا بد فليمتهما طبخاً، قال فخطب بها عمر يوم الجمعة وأصيب يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة(٥٧٥).

* * *

مكحول أبو عبد الله الشامي، عن عمر

* ٤٦٠ ــ حديث في الدية. في ترجمة أيوب بن موسى، عن مكحول من كتاب المراسيل.

* * *

موسى بن أنس بن مالك الأنصاري، عن عمر ــ ولم يدركه

* ٤٦١ ــ حديث في قوله: ﴿فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً﴾(٥٧٦).
رواه البخاري في المكاتب (في ترجمة الباب(٥٧٧) تعليقاً): وقال روح، عن ابن جريج، قلت لعطاء: أواجب علي إذا علمت له مالاً أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجباً. وقال عمرو بن دينار: قلت لعطاء: تأثره عن أحد؟ قال: لا، ثم أخبرني أن موسى بن أنس أخبره: أن سيرين سأل أنساً المكاتبة ــ وكان كثير المال ــ؟ فأبى، فانطلق إلى عمر، فقال:

---

(٥٧٥) رواه الإمام أحمد (١:٤٨-٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤١)، وإسناده صحيح.

(٥٧٦) الآية الكريمة (٣٣) من سورة النور.

(٥٧٧) رواه البخاري في المكاتب في أول الكتاب بالإسناد المتقدم.

كاتبه، فأبى، فضربه بالدرة ويتلو عمر (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً) فكاتبه.

* * *

ميمون بن مهران أبو أيوب الجزري، عن عمر ــ ولم يدركه

قال ابن ماجة في الجنائز:

* ٤٦٢ ــ حدثنا جعفر بن مسافر. حدثني كثير بن هشام. حدثنا جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن عمر بن الخطاب؛ قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم «إذا دخلت على مريض فمره أن يدعو لك. فإن دعاءه كدعاء الملائكة» (٥٧٨).

* * *

ناشرة بن سُميّ اليزني المصري، عن عمر

في مسند أبي عمر بن حفص بن المغيرة المخزومي.

* * *

نافع بن عبد الحارث الخزاعي، وله صحبة، عن عمر

حديثه في ترجمة أبي الطفيل، عامر بن وائلة الليثي، عن عمر.

* * *

نافع ــ مولى ــ ابن عمر، عن عمر

* ٤٦٣ ــ حدثنا حماد الخياط حدثنا عبد الله عن نافع: أن عمر زاد

(٥٧٨) رواه ابن ماجة في الجنائز ــ (١٤٤١) ــ باب «ما جاء في عيادة المريض» صفحة (٤٦٣:١)، وفي الزوائد: إسناده صحيح، ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع: ميمون لم يدرك عمر.

في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة، وزاد عثمان، وقال عمر: لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

نبغي نزيد في مسجدنا ما زدت فيه.

تفرد به (٥٧٩).

* * *

حديث آخر رواه البخاري:

* ٤٦٤ ــ أن عمر فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف... الحديث. هكذا وقع في عامة الأصول، ووقع في بعضها: عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر فرض... وقد تقدم في ترجمة نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

* * *

حديث آخر رواه أبو داود في الصلاة:

* ٤٦٥ ــ حدثنا عبد الله بن عمر وأبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لو تركنا هذا الباب للنساء» قال نافع: فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات، وقال غير عبد الوارث: قال عمر وهو أصح.

حدثنا محمد بن قدامة بن أعين، حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بمعناه وهو أصح.

حدثنا قتيبة ــ يعني ابن سعيد ــ حدثنا بكر ــ يعني ابن مضر ــ

(٥٧٩) تفرد به الإمام أحمد، (١:٤٧)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٠)، وفي إسناده إنقطاع، فإن نافعاً مولى ابن عمر لم يدرك عمر، ولا عثمان.

عن عمرو بن الحرث، عن بكير، عن نافع أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب النساء (٥٨٠).

* * *

حديث آخر:

* ٤٦٦ — في العبد يباع وله مال.

وفي مسند ابن عمر، في ترجمة سليمان بن موسى.

* * *

النعمان بن بشير، عن عمر

قال البزار:

* ٤٦٧ — حدثنا الحسين بن مهدي، أنبأنا عبد الرزاق، أنبأنا اسرائيل، عن سماك — يعني ابن حرب — عن النعمان بن بشير، عن عمر بن الخطاب، في قول الله تعالى: (وإذا الموؤودة سئلت) قال: جاء قيس بن عاصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني وأدت بنات لي في الجاهلية، فقال: أعتق عن كل واحدة منهن رقبة، فقال: يا رسول الله! إني صاحب إبل، قال: فانحر عن كل واحدة منهن بدنة (٥٨١).

(٥٨٠) رواه أبو داود في الصلاة — باب «إعتزال النساء المساجد عن الرجال» صفحة (١٢٦:١).

(٥٨١) رواه البزار. كشف الأستار (٢٢٨٠)، وقال: لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه، ولم يسنده عنه إلا عبد الرزاق، عن إسرائيل، ولم يسمعه إلا من الحسين، وقد خُولف عبد الرزاق في إسناده عن إسرائيل.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٤:٧)، وقال: رواه البزار، والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح، غير حصين بن مهدي الأ يلي، وهوثقة.

* ٤٦٨ ــ حدثنا عمرو بن الهيثم حدثنا شعبة عن سماك بن حرب عن النعمان بن بشير عن عمر قال:

لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتوي ما يجد ما يملأ به بطنه من الدقل (٥٨٢).

* ٤٦٩ ــ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا حدثنا شعبة عن سماك ابن حرب قال: سمعت النعمان، يعني ابن بشير، يخطب قال: ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا، فقال:

لقد رأيت رسول الله صلى الله غليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلاً يملأ به بطنه (٥٨٣).

رواه مسلم، وابن ماجة جميعاً في الزهد من حديث شعبة (٥٨٤).

* * *

نعيم بن دجاجة الأسدي الكوفي، عن عمر

* ٤٧٠ ــ له حديث رواه النسائي في البيعة عن عمرو بن علي، عن عبد الرحمن، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن هانىء عن نعيم بن دجاجة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لا هجرة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥٨٥).

* * *

(٥٨٢) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٥٩)، وإسناده صحيح.
(الدَّقَل): رديء التمر، ويابسه.

(٥٨٣) رواه الإمام أحمد (١:٥٠)، وطبعة شاكر (٣٥٣)، وهو مُطول ما قبله.

(٥٨٤) رواه مسلم في آخر الكتاب في الزهد، والرقائق ــ باب «الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر» عن أبي موسى ــ وابن ماجة في الزهد ــ باب «معيشة آل محمد ﷺ» عن نصر بن علي.

(٥٨٥) رواه النسائي في البَيْعة ــ باب «ذكر الإختلاف في قطاع الهجرة» صفحة (١٤٥:٧) ــ ورواه أبو يعلى في مسنده (١٦٧:١)، وإسناده صحيح.

نفيع، عن عمر

يأتي في أبي رافع الصائغ، عنه.

* * *

هرم بن نسيب أبو العجفاء السلمي البصري، عن عمر

يأتي في: أبي العجفاء، عن عمر.

* * *

لاحق بن حميد = أبو مجلز السدوسي، عن عمر

بحديث الأشربة، في ترجمة عامر بن عبد الله، عن عمر، وقد تقدم.

* * *

يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، عن عمر

حديث:

* ٤٧١ ــ أن عمر رآه كئيباً... الحديث. في مسند طلحة. في ترجمة يحيى بن طلحة، عن أبيه.

* * *

يزيد بن الحوتكية، عن عمر

* ٤٧٢ ــ حدثنا أبو النَّضر حدثنا المسعوديّ عن حَكيم بن جُبير عن موسى بن طلحة عن ابن الحَوْتَكيَّة. قال: أوتي عمر بن الخطاب بطعامٍ، فدعا إليه رجلا فقال: إني صائم، ثم قال: وأي الصيام تصوم؟ لولا كراهية أن أزيد أو أنقص لحدثتكم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه الأعرابي بالأرنب، ولكن أرسلوا إلى عمَّار، فلما جاء عمَّار قال: أشاهدٌ أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جاءه الأعرابي

بالأرنب؟ قال: نعم، فقال: إني رأيت بها دماً فقال كلوها، قال: إني صائم، قال: وأيَّ الصيام تصوم؟ قال: أولَ الشهر وآخره، قال:

إن كنت صائماً فصم الثلاث عشرة والأربع عشرة والخمس عشرة.

تفرد به (٥٨٦).

* * *

يعقوب ــ جدّ العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ــ عن عمر

حديث:

* ٤٧٣ ــ قال عمر: لا يبع في سوقنا هذا إلا من تفقه في الدين.

رواه الترمذي في الصلاة عن عباس بن عبد العظيم العنبري، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن جده به. ذكره عقيب حديث للعلاء بن عبد الرحمن، في آخر باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٥٨٧).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية (٥٨٨).

* * *

يعلى بن أمية، عن عمر

* ٤٧٤ ــ حدثنا ابن إدريس أنبأنا ابن جُريج عن ابن أبي عمَّار عن

---

(٥٨٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣١)، وطبعة شاكر رقم (٢١٠)، وفي إسناده حكيم ابن جبير الأسدي: ضعفه أحمد، وابن معين، وأبو داود، وغيرهم.

(٥٨٧) رواه الترمذي في الصلاة ــ باب «ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ» بالإسناد المتقدم.

(٥٨٨) العبارة من تحفة الأشراف (٨:١١٥).

عبد الله بن بَابَيْهِ عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿ليس عليكم جناحٌ أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾(٥٨٩) وقد أمن الله الناس؟ فقال لي عمر: عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقال:

صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته(٥٩٠).

* ٤٧٥ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: إقصار الناس الصلاة اليوم، وإنما قال الله عز وجل: (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فقد ذهب ذاك اليوم؟ فقال: عجبت مما عجبت منه، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:

صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته (٥٩١).

* * *

* ٤٧٦ ــ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا ابن جريج سمعت عبد الرحمن ابن عبد الله بن أبي عمار يحدث، فذكره (٥٩٢).

رواه الستة سوى البخاري، وقال الترمذي: حسن صحيح (٥٩٣).

(٥٨٩) الآية الكريمة (١٠١) من سورة النساء.

(٥٩٠) رواه الإمام أحمد (٢٥:١)، وطبعة شاكر رقم (١٧٤)، وإسناده صحيح.

(٥٩١) رواه أحمد (٣٦:١)، وطبعة شاكر رقم (٢٤٤)، وهو مكرر ما قبله.

(٥٩٢) رواه أحمد في الموضع السابق، وطبعة شاكر (٢٤٥)، وإسناده صحيح.

(٥٩٣) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «صلاة المسافرين، وقصرها» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن غيره ــ وأبو داود في الصلاة ــ باب «صلاة المسافرين» عن أحمد بن حنبل، وعن غيره ــ والترمذي في تفسير سورة النساء عن عبد بن حميد ــ والنسائي في كتاب التفسير من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (١١٦:٨) ــ وابن ماجة في الصلاة ــ باب «تقصير الصلاة في السفر» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

* ٤٧٧ ــ حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثني سليمان بن عتيق عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال: طفت مع عمر بن الخطاب، فلما كنت عند الركن الذي يلي الباب مما يلي الحجر أخذت بيده ليستلم، فقال: أما طفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى، قال: فهل رأيته يستلمه؟ قلت: لا، قال:

فانفذ عنك: فإن لك في رسول الله إسوة حسنةً.

تفرد به (٥٩٤).

* ٤٧٨ ــ حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني سليمان بن عتيق عن عبد الله بن بابيه عن بعض بني يعلى عن يعلى بن أمية قال: طفت مع عمر بن الخطاب فاستلم ا لركن، قال يعلى: فكنت مما يلي البيت، فلما بلغت الركن الغربيّ الذي يلي الأسود جررت بيده ليستلم، فقال: ما شأنك؟ فقلت: ألا تستلم؟ قال: ألم تطف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت: بلى، فقال: أفرأيته يستلم هذين الركنين الغربيين؟ قال: فقلت: لا، قال: أفليس لك فيه أسوة حسنة؟ قال: قلت: بلى، قال: فانفذ عنك.

تفرد به (٥٩٥).

* * *

---

(٥٩٤) رواه الإمام أحمد (١:٣٧)، وطبعة شاكر (٢٥٣)، وأبو يعلى في مسنده (١:١٦٣-١٦٤)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٢٤٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه من طريق آخر، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٥٩٥) رواه أحمد (١:٤٥)، وطبعة شاكر (٣١٣)، وإسناده صحيح.

أبو إدريس الخولاني عن عمر

قال الترمذي:

* ٤٧٩ ـــ حدثنا جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي، الكوفي، حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقيّ عن أبي إدريس الخولاني، وأبي عثمان عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين ـــ: فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء»(٥٩٦).

* * *

أبو الأسود الديلي = ظالم بن عَمْرو عن عمر

* ٤٨٠ ـــ حدثنا يونس بن محمد حدثنا داود، يعني ابن أبي الفرات، عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود أنه قال: أتيتُ المدينة، فوافيتها وقد وقع فيها مرضٌ، فهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر بن الخطاب، فمرتْ به جنازة، فأثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبت، ثم مُرَّ بأخرى، فأثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبت، ثم مُرّ بالثالثة فأثني عليها شر، فقال عمر: وجبت، فقال أبو الأسود: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة، قال: فقلنا: وثلاثة؟ قال: فقال: وثلاثة، قال: قلنا: واثنان، قال: واثنان، قال: ثم لم نسأله عن الواحد(٥٩٧).

---

(٥٩٦) رواه الترمذي (٥٥)، باب «ما يقال بعد الوضوء» صفحة (١:٧٧).

(٥٩٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢١-٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٣٩)، ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٣٥)، وإسناده صحيح.

* ٤٨١ ــ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا داود يعني ابن أبي الفرات حدثني عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الديلمي قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر بن الخطاب فمرت به جنازة، فأثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبت، ثم مُرَّ بأخرى، فأثني على صاحبها خيرٌ، فقال: وجبت، ثم مرّ بالثالثة، فأثني على صاحبها شرٌّ، فقال عمر: وجبتْ، فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أيما مسلمٍ شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة، قال: قلنا: أو ثلاثة؟ قال: أو ثلاثة، فقلنا: أو اثنان؟ قال: أو قال: أو اثنان، ثم لم نسأله عن الواحد (٥٩٨).

* ٤٨٢ ــ حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا داود بن أبي الفرات حدثنا عبد الله بن بريدة، قال عفان: عن ابن بريدة، عن أبي الأسود الدّيلمي قال: أتيت المدينة وقد وقع بها مرضٌ، قال عبد الصمد: فهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر بن الخطاب فمرت به جنازة فأثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبت، ثم مُرَّ بأخرى، فأثني على صاحبها خير، فقال وجبت، ثم مُرّ بأخرى فأثني عليها شرٌّ فقال عمر: وجبت، فقال أبو الأسود: فقلت له: يا أمير المؤمنين، ما وجبت؟ فقال: قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أيُّما مسلمٍ شهد له أربعةٌ بخير إلا أدخله الله الجنة، قال: قلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة، قلنا: واثنان؟ قال: واثنان، قال: ولم نسأله عن الواحد (٥٩٩).

---

(٥٩٨) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٣٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٤)، وإسناده صحيح.

(٥٩٩) رواه الإمام أحمد (١:٤٥-٤٦)، وطبعة شاكر رقم (٣١٨) وإسناده صحيح.

رواه البخاري، والترمذي والنسائي من حديث داود بن أبي الفرات، وقال الترمذي: حسن صحيح (٦٠٠).

* * *

أبو أمامة = أسعد بن سهل بن حنيف عن عمر

* ٤٨٣ ــ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحرث بن عيَّاش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عبَّاد بن حنيف عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلاً رمى رجلاً بسهم فقتله، وليس له وارثٌ إلا خالٌ، فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجرَّاح إلى عمر، فكتب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له (٦٠١).

رواه الترمذي والنسائي من حديث سفيان، وابن ماجة من حديث وكيع، كلهم في الفرائض (٦٠٢).

* * *

(٦٠٠) رواه البخاري في الجنائز ــ باب «ثناء الناس على الميت» ــ وفي الشهادات ــ باب «الشهداء العدول» عن موسى بن إسماعيل ــ والترمذي في الجنائز ــ باب «ما جاء في الثناء الحسن على الميت» عن يحيى بن موسى، وهارون بن عبد الله البزار، كلاهما عن أبي داود الطيالسي، عن داود بن أبي الفرات به.

وروواه النسائي في الجنائز ــ باب «الثناء»، عن إسحاق بن إبراهيم، بمعناه.

(٦٠١) رواه أحمد (١:٢٨)، وطبعة شاكر (١٨٩)، وإسناده صحيح.

(٦٠٢) رواه الترمذي في الفرائض ــ باب «ما جاء في ميراث الخال» عن بندار، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف، عنه به، وقال: حسن.

ورواه النسائي في الفرائض من سننه الكبرى عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن سفيان به ــ وفيه قصة على ما في تحفة الأشراف (٨:٤).

ورواه ابن ماجة في الفرائض ــ باب «ذوي الأرحام» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، كلاهما عن وكيع به.

* ٤٨٤ ــ حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عيَّاش عن حكيم بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل قال: كتب عمر إلى أبي عبيدة بن الجرَّاح أنْ علّموا غلمانكم العوم، ومقاتلتكم الرمي، فكانوا يختلفون إلى الأغراض، فجاء سهم غربُ إلى غلامٍ فقتله، فلم يوجد له أصلٌ، وكان في حجر خالٍ له، فكتب فيه أبو عبيدة إلى عمر: إلى من أدفع عقله؟ فكتب إليه عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول:

الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له (٦٠٣).

* * *

أبو أمامة الباهلي = صدي بن عجلان عن عمر

* ٤٨٥ ــ حدثنا يزيد أنبأنا أصبغ عن أبي العلاء الشامي قال: لبس أبو أمامة ثوباً جديداً، فلما بلغ ترقوته قال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمَّلُ به في حياتي، ثم قال: سمعت عمر بن الخطاب يقوم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

من استجدَّ ثوباً فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي، ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق، أو قال: ألقى، فتصدق به، كان في ذمة الله تعالى وفي جوار الله وفي كنف الله، حيّاً وميتاً، حيّاً وميتاً، حيّاً وميتاً (٦٠٤).

رواه الترمذي وابن ماجة من حديث يزيد بن هارون، عن الأصبغ

---

(٦٠٣) رواه الإمام أحمد (١: ٤٦)، وطبعة شاكر رقم (٣٢٣)، وإسناده صحيح.

(٦٠٤) رواه الإمام أحمد (١: ٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٥)، وفي إسناده: أبي العلاء الشامي: لا يعرف اسمه.

ابن زيد، عن أبي العلاء، عنه، به.

وقال الترمذي: غريب (٦٠٥).

قال المزي: تابعه عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عنه (٦٠٦).

* * *

أبو البختري، عن عمر

* ٤٨٦ ــ حدثنا محمد بن فُضيل حدثنا إسماعيل بن سُمَيع عن مسلم البَطِين عن أبي البختريّ قال: قال عمر لأبي عبيدة بن الجرّاح: ابْسُطْ يديك حتى أبايعك، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

أنت أمين هذه الأمة، فقال أبو عبيدة: ما كنت لأتقدم بين يدي رجل أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤمّنا فأمّنا حتى مات.

تفرد به (٦٠٧).

* * *

أبو تميم الجيشاني، عن عمر

* ٤٨٧ ــ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حيوة أخبرني بكر بن عمرو أنه سمع عبد الله بن هبيرة يقول إنه سمع أبا تميم الجيشاني يقول سمع عمر

(٦٠٥) رواه الترمذي في كتاب الدعوات ــ باب «ما أصر من أستغفر» عن يحيى بن موسى، وسفيان بن وكيع ــ وابن ماجة في اللباس ــ باب «ما يقول الرجل إذا لبس ثوباً جديداً» عن أبي بكر بن أبي شيبة ــ ثلاثتهم عن يزيد بن هارون.

(٦٠٦) قاله المزي في تحفة الأشراف (٨: ٣١).

(٦٠٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٣)، وفي إسناده إنقطاع: أبو البختري هو تابعي ثقة، ولكنه لم يدرك عمر، وروايته عنه مرسلة.

ابن الخطاب يقول: إنه سمع نبيّ الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لو أنكم تتوكلون على الله حقَّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً وتروح بطاناً (٦٠٨).

رواه الترمذي، وابن ماجة من حديث عبد الله بن هبيرة، والنسائي من حديث ابن المبارك، وقال الترمذي: حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هذا الوجه (٦٠٩).

* * *

* ٤٨٨ ــ حدثنا حجاج أنبأنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن أبي تميم أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

لو أنكم توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً وتروح بطاناً (٦١٠).

* ٤٨٩ ــ حدثنا يحيى بن إسحاق أنبأنا ابن لهيعة حدثنا عبد الله بن هبيرة قال: سمعت أبا تميم الجيشاني يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لو أنكم كنتم توكلون على الله حقَّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير، ألا

---

(٦٠٨) رواه الإمام أحمد (١: ٣٠)، وطبعة شاكر رقم (٢٠٥)، وإسناده صحيح.

(٦٠٩) رواه الترمذي في الزهد ــ باب «ما جاء في فناء أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين» عن علي بن سعيد الكندي ــ والنسائي في الرقائق من سننه الكبرى على ما في تحفة الأشراف (٨: ٧٩) ــ وابن ماجة في الزهد باب «التوكل، واليقين» عن حرملة بن يحيى.

(٦١٠) رواه الإمام أحمد (١: ٥٢)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٠)، وإسناده صحيح.

ترون أنها تغدو خماصاً وتروح بطاناً (٦١١).

* * *

أبو جميلة، عن عمر

قال البخاري في الشهادات:

* ٤٩٠ ــ وقال أبو جميلة: وجدت منبوذاً فلما رآني عمر قال: عسى الفوير أبؤساً، كأنه يتَّهمني. قال عريفي: إنه رجلٌ صالح. قال: كذلك، اذهب وعلينا نفقته (٦١٢).

* * *

* ٤٩١ ــ حدثنا عفان حدثنا حمّاد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع: أن عمر بن الخطاب كان مستنداً إلى العباس وعنده ابن عمر وسعيد بن زيد، فقال:

اعلموا أني لم أقُلْ في الكلالة شيئاً، ولم أستخلفْ من بعدي أحداً، وأنه من أدرك وفاتي من سبي العرب فهو حرٌّ من مال الله عز وجل، فقال سعيد بن زيد: أما إنك لو أشرت برجل من المسلمين لأَئْتمنَكَ الناسُ، وقد فعل ذلك أبو بكر وائتمنه الناس، فقال عمر: قد رأيت من أصحابي حرصاً سيئاً. وإني جاعل هذا الأمر إلى هؤلاء النفرِ الستةِ الذين مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، ثم قال عمر: لو أدركني أحد رجلين ثم جعلت هذا الأمر إليه لوثقتُ به: سالمٌ مولى أبي حذيفة، وأبو عبيدة بن الجراح.

(٦١١) رواه الإمام أحمد (١:٥٢)، وطبعة شاكر رقم (٣٧٣)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٦١٢) رواه البخاري في الشهادات ــ باب «إذا زكّى رجل رجلاً كفاه». فتح الباري (٥:٢٧٤).

تفرد به (٦١٣).

* * *

حديث آخر عن أبي رافع الصائغ = نضيع، عن عمر:

* ٤٩٢ ــ رواه النسائي في الأشربة، عن سُوَيْد قال: أنبأنا عبد الله عن السري بن يحيى قال حدثنا أبو حفص امام لنا وكان من أسنان الحسن عن أبي رافع أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال إذا خشيتم من نبيذ شدته فاكسروه بالماء قال عبد الله من قبل أن يشتدَّ (٦١٤).

* * *

* ٤٩٣ ــ حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنا داود بن شبيب، عن حماد ابن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر بن الخطاب (ح) وحدثنا محمد بن معمر، حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالحجون، فردّ عليه المشركون، فقال: اللهمَّ أرني آيةً اليوم لا أبالي من كذَّبني بعدها، فأتي، فقيل: ادعُ شجرة فدعا شجرة، فأقبلت تخطّ الأرض حتى انتهت إليه، فسلَّمت عليه، ثم أمرها فرجعت ــ قال داود: إلى منبتها، وقال عفان: إلى موضعها ــ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أبالي من كذَّبني بعدها من قومي (٦١٥).

* * *

(٦١٣) رواه أحمد (١:٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٩)، وإسناده صحيح.

(٦١٤) رواه النسائي (٨:٣٢٦) في الأشربة باب «ذكر الأخبار التي آعتل بها من أباح شراب المسكر».

(٦١٥) رواه البزار. كشف الأستار (٢٤١٠)، وقال: لا نعلمه يروى عن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٩٠-١٩١) عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٩:١٠)، وقال: رواه البزار، وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى حسن.

أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي عن عمر

قال أبو داود في البيوع:

* ٤٩٤ ــ حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: حدثنا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، أن عمر ابن الخطاب قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم «إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى» قالوا: يا رسول الله، تخبرنا من هم، قال «هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم على نور: لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس» وقرأ هذه الآية (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون)(٦١٦).

قال المزي: لم يذكره أبو القاسم، وهو في رواية أبي بكر بن داسة(٦١٧).

* * *

أبو زياد، عن عمر

* ٤٩٥ ــ حدثنا سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

الولد للفِرَاش.

تفرد به(٦١٨).

(٦١٦) رواه أبو داود في البيوع (٣٥٢٧) باب «الرهن»، صفحة (٣:٢٨٨).

(٦١٧) قاله المزي في تحفة الأشراف (٨:١١٧).

(٦١٨) رواه أحمد (١:٢٥)، وطبعة شاكر (١٧٣)، وقال: هذا إسناد مشكل.

* ٤٩٥م ــ حدّثنا أبو كريب محمد بن العلاء، حدّثنا زيد بن الحباب، حدّثنا خالد بن أبي بكر بن عبيد الله العمري، قال: حدّثني سالم، عن أبيه.

أن سعد بن أبي وقّاص سأل عمر عن المسح فقال عمر: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالمسح على ظهر الخفين، إذا لبسهما وهما طاهرتان» (٦١٩).

* * *

أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك عن عمر

* ٤٩٦ ــ حدثنا عبيدة بن حميد عن دواد بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: خطب عمر الناس فقال:

إن الله عز وجل رخّص لنبيه صلى الله عليه وسلم ما شاء، وإن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم قد مضى لسبيله، فأتموا الحجّ والعمرة، كما أمركم الله عز وجل، وحصّنوا فروج هذه النساء.

تفرد به (٦٢٠).

* * *

حديث آخر من رواية أبي سعيد الخدري، عن عمر:

قال مسلم في الذبائح:

* ٤٩٧ ــ حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا أبو عقيل

---

(٦١٩) رواه أبو يعلى في مسنده (١:١٥٨-١٥٩)، وأخرجه البزار. كشف الأستار (٣٠٦) من طريق سلمة بن شبيب، وقال: لا يروى عن عمر في التوقيت شيء إلا من هذا الوجه، ورواه عن عمر جماعة، فلم يذكروا توقيتاً، وخالد لين الحديث.

(٦٢٠) رواه أحمد (١:١٧)، وطبعة شاكر رقم (١٠٤)، وإسناده صحيح.

الدَّوْرقيُّ. حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيدٍ؛ أَنَّ أعرابيّاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إنِّي في غائطٍ مضبَّةٍ. وإنَّه عامَّة طعام أهلي. قال فلم يجبه. فقلنا: عاوده. فعاوده فلم يجبه. ثلاثاً. ثمَّ ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثالثة فقال «يا أعرابي! إنَّ الله لعن أو غضب على سبطٍ من بني إسرائيل. فمسخهم دوَّابَّ يدبُّون في الأرض. فلا أدري لعلَّ هذا منها. فلست آكلها ولا أنهى عنها» (٦٢١).

* * *

* ٤٩٨ ــ حدثنا سليم بن جنادة قال: ذكر أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أن عمر قال: دخل رجلان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه فأمر لهما بدينارين، فخرجا من عنده، فلقيا عمر فأثنيا، وقالا معروفاً، وشكرا ما صنع بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره بما قالا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لكن فلان أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فلم يقل ذاك، إن أحدهم ليسألني فينطلق بمسألته إلى النار، فقال عمر: ولم تعطينا ما هو نار؟ قال: يأبون إلاَّ أن يسألوني فيأبى الله لي البخل (٦٢٢).

* ٤٩٩ ــ حدثنا حسن قال حدثنا ابن لَهيعة حدثنا أبو الأسود أنه سمع محمد بن عبد الرحمن بن لَبيبة يحدث عن أبي سنان الدؤلي: أنه دخل

(٦٢١) رواه مسلم في الذبائح ــ (٥١)، باب «إباحة الضب»، صفحة (٣:١٥٤٦).

(٦٢٢) رواه البزار. كشف الأستار (٩٢٥)، وقال: قد روي عن عمر من وجوه؛ فرواه أبو بكر هكذا، ورواه جرير عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، وقد روى عن جابر، وعن سلمان بن ربيعة عن عمر.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣:٩٤) وقال: في الصحيح بعضه، ورواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

على عمر بن الخطاب وعنده نفرٌ من المهاجرين الأوّلين، فأرسل عمر إلى سفط أتي به من قلعة من العراق، فكان فيه خاتَم، فأفخذه بعضُ بنيه فأدخله في فيه، فانتزعه عمر منه، ثم بكى عمر، فقال له من عنده: لم تبكي، وقد فَتَحَ الله لك وأظهرك على عدوك وأقرَّ عينك؟ فقال عمر: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

لا تُفتح الدنيا على أحدٍ إلا ألقى الله عز وجل بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وأنا أشفق من ذلك.

تفرد به (٦٢٣).

* ٥٠٠ ــ حدثنا يزيد أنبأنا العوَّام حدثني شيخ كان مرابطاً بالساحل، قال: لقيتُ أبا صالح مولى عمر بن الخطاب فقال: حدثنا عمر ابن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

ليس من ليلةٍ إلا والبحر يشرف فيها ثلاث مراتٍ على الأرض يستأذن الله في أن ينفضخ عليهم، فيكفُّه الله عز وجل.

تفرد به (٦٢٤).

* * *

أبو الطفيل الليثي = عامر بن واثلة

وله صحبة، عن عمر

* ٥٠١ ــ حدثنا أبو كامل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب

---

(٦٢٣) رواه الإمام أحمد (١:١٦)، وطبعة شاكر رقم (٩٣)، والبزار. كشف الأستار (٣٦٠٩)، وإسناده صحيح.

(٦٢٤) تفرد به الإمام أحمد، فرواه في المسند (١:٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٣)، وفي إسناده مجهول.

وحدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهريّ، المعنى، عن أبي الطُّفَيل عامر بن واثلة: أن نافع بن عبد الحرث لقي عمر بن الخطاب بعسفان، وكان عمر قد استعمله على مكة، فقال له عمر: من استخلف على أهل الوادي؟ قال: استخلفت عليهم ابن أبزى، قال: وما ابن أبزى، فقال رجل من موالينا، فقال عمر: استخلفت عليهم مولًى؟ فقال: إنه قارىء لكتاب الله عالم بالفَرائض قاضي، فقال عمر: أمَا إن نبيَّكم صلى الله عليه وسلم قال:

إن الله يرفعُ بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين (٦٢٥).

رواه مسلم، وابن ماجة (٦٢٦).

* * *

أبو عبد الرحمن السلمي ــ واسمه عبد الله بن حبيب ــ عن عمر

بحديث:

* ٥٠٢ ــ «ان الرّكب سُنَّت لكم، فخذوا بالرّكب» (٦٢٧).

رواه الترمذي والنسائي كلاهما في الصلاة، وقال الترمذي: حسن صحيح.

---

(٦٢٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٣٥)، وطبعة شاكر رقم (٢٣٢)، وإسناده صحيح.

(٦٢٦) رواه مسلم في الصلاة ــ باب «فضل من يقوم بالقرآن، ويعلمه وفضل من تعلم حكمه من فقه، وغيره، فعمل بها وعلمها» عن أبي بكر بن إسحاق، وعن غيره ــ ورواه ابن ماجة في المقدمة باب «فضل من تعلم القرآن، وعلمه» عن أبي مروان محمد بن عثمان العثماني.

(٦٢٧) رواه الترمذي (١٩٣) باب «ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع»، والنسائي (٢: ٤٣).

أبو عبيدة ـ سعد بن عبيد، عنه

* ٥٠٣ ـ حدثنا سفيان عن الزهري سمع أبا عُبيدٍ قال: شهدتُ العيد مع عمر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، وقال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين، أمَّا يوم الفطر ففطركم من صومكم، وأما يوم الأضحى فكلوا من لحم نُسُكِكُم (٦٢٨).

رواه الجماعة، وقال الترمذي: صحيح (٦٢٩).

* ٥٠٤ ـ حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الزهري عن أبي عُبيد مولى عبد الرحمن بن عوف: أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب، فصلى قبل أن يخطب بلا أذان ولا إقامة، ثم خطب فقال:

---

(٦٢٨) رواه الإمام أحمد (١:٢٤)، وطبعة شاكر رقم (١٦٣)، وإسناده صحيح.

(٦٢٩) رواه البخاري في كتاب الصوم ــ باب «صوم يوم الفطر» عن عبد الله بن يوسف، عن مالك ــ وفي الأضاحي باب «ما يؤكل من لحوم الأضاحي، وما يُتزود منها» عن حبان، عن ابن المبارك، عن يونس ــ وعن ابن المبارك، عن معمر ــ نحوه ــ ثلاثتهم عن الزهري، عنه به.

ورواه مسلم في الصوم ــ باب «النهي عن صوم يوم الفطر، ويوم الأضحى» عن يحيى بن يحيى، عن مالك به ــ وفي الأضاحي ــ باب «بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث» عن عبد الجبار بن العلاء، وعن غيره.

ورواه أبو داود في الصوم ــ باب «في صوم العيدين» عن قتيبة، وزهير بن حرب ــ والترمذي في الصوم ــ باب «ما جاء في كراهية الصوم يوم الفطر، والنحر» عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ــ والنسائي في الضحايا ــ باب «النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث» عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، وعن غيره ــ وابن ماجة في الصوم ــ باب «النهي عن صيام يوم الفطر، والأضحى» عن سهل بن أبي سهل.

يا أيها الناس، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين، أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم وعيدُكم، وأما الآخَر فيومٌ تأكلون فيه من نُسُكِكم (٦٣٠).

* * *

* ٥٠٥ ــ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثنا الزهري عن سَعْد أبي عُبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر قال: شهدتُ العيد مع عمر بن الخطاب، فذكر الحديث (٦٣١).

* * *

* ٥٠٦ ــ قرأت على عبد الرحمن عن مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزْهر أنه قال: شهدتُ العيدَ مع عمر بن الخطاب، فصلى ثم انصرف فخطب الناسَ فقال: إن هذين يومان، نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها، يومُ فطركم من صيامكم، والآخرُ يوم تأكلون فيه من نُسككم (٦٣٢).

* ٥٠٧ ــ حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا زهير قال حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان قال: جاءنا كتاب عمر ونحن بأذربيجان: يا عتبة ابن فرقدٍ، وإياكم والتنعم وزيَّ أهل الشرك ولبوس الحرير.

فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن لبوس الحرير، وقال: إلا هكذا، ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعيه (٦٣٣).

* * *

(٦٣٠) رواه الإمام أحمد (١: ٣٤)، وطبعة شاكر رقم (٢٢٤)، وإسناده صحيح.

(٦٣١) هو مكرر ما قبله، وإسناده صحيح.

(٦٣٢) رواه أحمد (١: ٤٠)، وطبعة شاكر (٢٨٢)، وإسناده صحيح.

(٦٣٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ١٦)، وطبعة شاكر (٩٢)، وإسناده صحيح.

* ٥٠٨ ـــ حدثنا خلف بن الوليد حدثنا خالد عن خالد عن أبي عثمان عن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في الحرير في إصبعين.

رواه الجماعة، سوى الترمذي (٦٣٤).

* ٥٠٩ ـــ حدثنا أبو سعيد حدثنا ديلم بن غزوان، عبديّ، حدثنا ميمون الكرديّ حدثني أبو عثمان عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

إن أخوف ما أخاف على أمتي كلُّ منافقٍ عليم اللسان.

تفرد به (٦٣٥).

* ٥١٠ ـــ حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا التيمي عن أبي عثمان قال: كنا مع عتبة بن فرقدٍ، فكتب إليه عمر بأشياء يحدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فكان فيما كتب إليه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

لا يلبسُ الحرير في الدنيا إلا من ليس له في الآخرة منه شيءٌ، إلا هكذا، وقال بإصبعيه السبَّابة والوسطى، قال أبو عثمان: فرأيت أنها أزرار

(٦٣٤) رواه أحمد أيضاً. طبعة شاكر رقم (٢٤٢)، ورواه البخاري في اللباس ـــ باب «لبس الحرير، وأفتراشه للرجال، وقدر ما يجوز منه» عن آدم، عن غيره ـــ ورواه مسلم في اللباس باب «تحريم لبس الحرير، وغير ذلك للرجال» عن أحمد بن عبد الله ابن يونس، وعن غيره ـــ وأبو داود في اللباس ـــ باب «ما جاء في لبس الحرير» عن موسى بن إسماعيل ـــ والنسائي في الزينة «الرخصة في لبس الحرير» عن إسحاق ابن إبراهيم، وعن غيره ـــ وابن ماجة في الجهاد ـــ باب «لبس الحرير، والديباج في الحرب» ـــ وفي اللباس ـــ باب «الرخصة في العلم في الثوب» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٦٣٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٢٢)، وطبعة شاكر رقم (١٤٣)، وإسناده صحيح.

الطيالسة حين رأينا الطيالسة.

تفرد به (٦٣٦).

* ٥١١ ــ حدثنا يزيد حدثنا عاصم عن أبي عثمان النهدي عن عمر بن الخطاب أنه قال: اتزروا وارتدوا وانتعلوا وألقوا الخفاف والسراويلات، وألقوا الرُّكب وانزوا نزواً، وعليكم بالمَعَدِّيَّة، وارموا الأغراض، وذَرُوا التنعم وزِيَّ العجم، وإياكم والحرير، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه، وقال:

لا تلبسوا من الحرير إلا ما كان هكذا، وأشار رسول الله صلى الله عليه و سلم بإصبعيه.

تفرد به (٦٣٧).

* ٥١٢ ــ حدثنا يزيد أنبأنا دَيْلم بن غَزْوان العبديّ حدثنا ميمون الكُردي عن أبي عثمان النهدي قال: إني لجَالسٌ تحت منبر عمر وهو يخطب الناس، فقال في خطبته: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إنّ أخوفَ ما أخافُ على هذه الأمة كلّ منافقٍ عليمِ اللسان.

تفرد به (٦٣٨).

* ٥١٣ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحجاج قال: حدثني شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا عثمان النَّهديَّ قال: جاءنا كتاب عمر

---

(٦٣٦) رواه أحمد (١:٣٦)، وطبعة شاكر (٢٤٣)، وإسناده صحيح.

(٦٣٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٣) وطبعة شاكر رقم (٣٠١)، وإسناده صحيح.

(٦٣٨) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣١٠)، وإسناده صحيح.

ونحن بأذْربيجان مع عُتبة بن فَرْقَد أو بالشأم. أما بعد:

فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا، أصبعين، قال أبو عثمان: فما عَتمنا إلا أنه الأعلام.

تفرد به[٦٣٩].

* ٥١٤ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة، وحجاج وأبو داود قال: حدثني شعبة عن قتادة قال: سمعت أبا عثمان النهدي قال: جاءنا كتاب عمر[٦٤٠].

* * *

حديث آخر من رواية عبد الرحمن بن مال = أبي عثمان النهدي، عن عمر

رواه مسلم في مقدمة كتابه، عن يحيى بن يحيى، أخبرنا هُشيم، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه:

* ٥١٥ ــ «بحسْب المرء من الكذب أن يحدّث بكلّ ما سمع»[٦٤١].

* * *

* ٥١٦ ــ حدثنا محمد بن مرزوق بن بكير، حدثنا عمر بن عمران

---

(٦٣٩) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥٦)، وإسناده صحيح.

(٦٤٠) رواه الإمام أحمد في الموضع السابق، وطبعة شاكر رقم (٣٥٧)، وإسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

وأبو داود هو الطيالسي.

(٦٤١) رواه مسلم في مقدمة كتابه (١١:١).

السعدي أبو حفص، حدثنا عبيد الله بن الحسن قاضي البصرة، حدثنا سعيد الجريري عن أبي عثمان النهدي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا التقى الرجلان المسلمان فسلّم أحدهما على صاحبه، فإنّ أحبَّهما إلى الله أحسنهما بِشْراً لصاحبه، فإذا تصافحا، نزلت عليهما مائة رحمة، للبادي منهما تسعون، وللمصافح عشرة (٦٤٢).

* ٥١٧ ــ حدثنا إسماعيل حدثنا سلمة بن عَلْقمة عن محمد بن سيرين قال: نُبئتُ عن أبي العَجْفَاء السُّلمي قال: سمعت عمر يقول:

ألا لا تغْلوا صدق النساء، ألا لا تغلوا صدق النساء، فإنها لو كانت مكرمةً في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم، ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية، وإن الرجل ليُبتلى بصدقة امرأته، وقال مرة: وإن الرجل ليغلي بصدقة امرأته حتى تكون لها عداوة في نفسه، وحتى يقول: كلفتُ إليك علق القربة، قال: وكنت غلاماً عربياً مولداً لم أدر ما علق القربة، قال: وأخرى تقولونها لمن قتل في مغازيكم ومات: قتل فلانٌ شهيداً، ومات فلان شهيداً، ولعله أن يكون قد أوقر عجز دابّته أو دفّ راحلته ذهباً أو ورقاً يلتمس التجارة، لا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال النبي. أو كما قال محمد صلى الله عليه وسلم:

---

(٦٤٢) رواه البزار. كشف الأستار (٢٠٠٣)، وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا ــ من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولم يُتابع عمر بن عمران عليه.

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٨:٣٧)، وقال: رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم.

من قتل أو مات في سبيل الله فهو في الجنة (٦٤٣).

* * *

* ٥١٨ ــ حدثنا إسماعيل مرة أخرى: أخبرنا سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال: نبئت عن أبي العجفاء قال: سمعت عمر يقول:

ألا لا تغلوا صدق النساء، فذكر الحديث، قال إسماعيل: وذكر أيوب وهشامٌ وابن عون عن محمد عن أبي العجفاء عن عمر، نحواً من حديث سلمة، إلا أَنهم قالوا: لم يقل محمد نبئت عن أبي العجفاء (٦٤٤).

* ٥١٩ ــ حدثنا سفيان عن أيوب عن ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء سمعتُ عمر يقول:

لا تغلوا صدق النساء، فإنها لو كانت مكرمةً في الدنيا أو تقوى في الآخرة لكان أولاكم بها النبيُّ صلى الله عليه وسلم، ما أنكح شيئاً من بناته ولا نسائه فوق اثنتي عشرة أوقيَّة وأخرى تقولونها في مغازيكم: قتل فلان شهيداً، مات فلان شهيداً، ولعله أن يكون قد أوقر عجز دابته أو دَفَّ راحلته ذهباً وفضةً يبتغي التجارة: فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال محمد صلى الله عليه وسلم: من قتل في سبيل الله فهو في الجنة (٦٤٥).

رواه الأربعة، وقال الترمذي: حسن صحيح (٦٤٦).

* * *

(٦٤٣) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤٠-٤١)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٥)، وإسناده صحيح، وإن كان ظاهره الإنقطاع.

(٦٤٤) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤١)، وطبعة شاكر (٢٨٧)، وإسناده صحيح.

(٦٤٥) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٤٨)، وطبعة شاكر (٣٤٠)، وإسناده صحيح.

(٦٤٦) رواه أبو داود في النكاح ــ باب «الصداق» عن محمد بن عبيد ــ والترمذي فيه ــ باب «جواز النكاح على سورة من القرآن، وعدم المغالاة في الأمور» عن ابن أبي عمر ــ ورواه النسائي في النكاح ــ باب «القصد في الأصدقة» عن علي بن حجر، ــ وابن ماجة في النكاح ــ باب «صداق النساء» عن أبي بكر بن أبي شيبة، وعن غيره.

* ٥٢٠ ــ حدثنا إسماعيل أنبأنا الجُرَيري سعيدٌ عن أبي نَضْرة عن أبي فِرَاسٍ قال: خَطب عمر بن الخطاب فقال:

يا أيها الناس، ألا إنّا إنما كنا نعرفكم إذْ بين ظهرينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم، وإذ ينزل الوحي، وإذا ينبئنا الله من أخباركم، ألا وإن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد انطلق، وقد انقطع الوحي، وإنما نعرفكم بما نقول لكم: من أظهر منكم خيراً ظننَّا به خيراً وأحببناه عليه، ومن أظهر منكم لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا إنه قد أتى عليَّ حين وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد الله وما عنده، فقد خيل إليَّ بآخرةٍ ألا إن رجالا قد قرؤوه يريدون به ما عند الناس، فأريدوا الله بقراءتكم، وأريدوه بأعمالكم، ألا إني والله ما أرسل عمَّالي إليكم ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم، فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إليَّ، فوالذي نفسي بيده إذن لأقِصَّنَّه منه، فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، أو رأيت إن كان رجل من المسلمين على رعيةٍ فأدَّب بعض رعيته أئنك لمُقتَصُّه منه؟. قال أي والذي نفسُ عمر بيده، إذن لاقِصَّنَّه منه، وقد رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصُّ من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تُجَمِّروهم فتفتنوهم، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفّروهم، ولا تنزلوهم الغِيَاضَ فتضيعوهم(٦٤٧).

رواه أبو داود، والنسائي من حديث الجريري(٦٤٨).

---

(٦٤٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (١:٤١)، وطبعة شاكر رقم (٢٨٦)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:٢١١)، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وأبو فراس لم أر من جرحه، ولا من وثقه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

((٦٤٨) رواه أبو داود في الديات ــ باب «القود مِن الضربة»، وقص الأمير مِن نفسه، والنسائي في القسامة مختصراً (٨:٣٤)، باب «القصاص مِن السلاطين».

وقال المزي: أبو فراس هذا سمّاه بعضهم «الربيع بن زياد الحارثي». وقال بعضهم: «الربيع بن زياد الحارثي» رجل آخر مشهور باسمه وكنيته «أبو عبد الرحمن»، وأما أبو فراس هذا فهو «النهدي» ولا يعرف اسمه. وقد بسطنا القول في ذلك في باب الكنى من «تهذيب الكمال» (٦٤٩).

* * *

أبو قتادة الأنصاري ـــ فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن عمر

قال النسائي في الصوم:

* ٥٢١ ـــ أخبرني هارون بن عبد الله قال حدثنا الحسن بن موسى قال أنبأنا أبو هلال قال حدثنا غيلان وهو ابن جرير، قال: حدثنا عبد الله وهو ابن معبد الزِّمّانيُّ عن أبي قتادة عن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا برجل فقالوا يا نبي الله هذا لا يفطر منذ كذا وكذا فقال لا صام ولا أفطر (٦٥٠).

* * *

أبو قلابة الجرمي = عبد الله بن زيد عن عمر

ولم يدركه تقدم حديثه عنه.

* * *

* ٥٢٢ ـــ حدثنا يزيد أخبرنا جرير أنبأنا الزُّبير بن الخرِّيت عن أبي لبيد قال: خرج رجل من طاحية مهاجراً يقال له بيرح بن أسد، فقدم

---

(٦٤٩) قاله المزي في تحفة الأشراف (٨:١٢٠).

(٦٥٠) رواه النسائي (٤:٢٠٧) في باب «ذكر الإختلاف على غيلان بن جرير فيه.

المدينة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأيامٍ، فرآه عمر فعلم أنه غريب، فقال له: من أنت؟ قال: من أهل عُمَانَ، قال: نعم، قال: فأخذ بيده فأدخله على أبي بكر، فقال: هذا من أهل الأرض التي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إني لأعلم أرضاً يقال لها عُمَان ينضح بناحيتها البحر، بها حَيّ من العرب لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حَجَر.

تفرد به (٦٥١).

* * *

أبو ماجدة السهمي، عن عمر

تقدم في ترجمة: علي بن ماجدة، عن عمر.

* * *

أبو مجلز لاحق بن حميد السدوسي، عن عمر

تقدم حديثه عنه.

* * *

عبد الله بن قيس، أبو موسى الأشعري، عن عمر

* ٥٢٣ ــ حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى قال: قدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالبَطْحاء، فقال: بِمَ أهللتَ؟ قلتُ. بإهلالٍ كإهلالِ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: هل سُقْتَ من هدْيٍ؟ قلتُ: لا، قال: طف بالبيت وبالصفَا والمروة ثم حُلَّ، فطفتُ بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيتُ

(٦٥١) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٤)، وطبعة شاكر رقم (٣٠٨)، وإسناده صحيح.

امرأة من قومي فمشّطتني وغسلت رأسي، فكنت أفتي الناس بذلك بإمارة أبي بكر وإمارة عمر، فإني لقائم في الموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النُّسُك، فقلتُ: أيها الناس، من كنا أفتيناه فُتْيًا فهذا أميرُ المؤمنين قادمٌ عليكم فبه فائتمُّوا فلما قدم قلتُ: ما هذا الذي قد أحدثتَ في شأن النُّسُك؟ قال: ان نأخذ بكتاب الله تعالى فإن الله تعالى قال: ﴿وأتموا الحجَّ والعمرة لله﴾ (٦٥٢)، وان نأخذ بسنة نبينا فإنه لم يَحلّ حتى نحر الهدي (٦٥٣).

رواه البخاري، ومسلم، والنسائي، في مسند أبي موسى، رواه عنه طارق بن شهاب (٦٥٤).

* * *

* ٥٢٤ ــ حدثنا عبد الرزاق قال: وأخبرني هُشيم عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم بن عُتيبة عن عُمارة عن أبي بردة عن أبي موسى أن عمر قال:

هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعني المتعة؛ ولكني أخشى أن يُعَرِّسُوا بهنَّ تحت الأراك ثم يَرُوحُوا بهنَّ حُجَّاجاً.

تفرد به (٦٥٥).

* ٥٢٥ ــ حدثنا أبو عبد الله محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن عُمارة بن عُمَير عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبي موسى: أنه كان يُفتي

---

(٦٥٢) الآية الكريمة (١٩٦) من سورة البقرة.

(٦٥٣) رواه الإمام أحمد (١: ٣٩)، وطبعة شاكر رقم (٢٧٣)، وإسناده صحيح.

(٦٥٤) تقدم الحديث في مسند طارق بن شهاب.

(٦٥٥) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٤٩)، وطبعة شاكر رقم (٣٤٢)، وإسناده صحيح.

بالمتعة، فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث يا أمير المؤمنين في النُسُك بعدَك! حتى لقيه بعدُ، فسأله، فقال عمر:

قد علمتُ أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد فعلهُ وأصحابُه، ولكني كرهتُ أن يظلوا بهنَّ مُعَرِّسين في الأراك، ثم يروحون بالحج تَقطر رؤسهم (٦٥٦).

رواه مسلم والنسائي، وابن ماجة من حديث شعبة (٦٥٧).

* * *

حديث آخر رواه الشيخان في الجنائز من حديث أبي بردة، عن أبيه، عن عمر:

* ٥٢٦ ــ «لما أصيب عمر رضي الله عنه جعل صُهيبٌ يقولُ: واأخاهُ. فقال عمر: أما علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنَّ الميّتَ ليُعذَّبُ ببكاء الحيّ»؟ (٦٥٨)

* * *

* ٥٢٧ ــ حدثنا خَلف بن الوليد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي مَيْسرة عن عمر بن الخطاب قال: لما نزل تحريم الخمر قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت هذه الآية التي في سورة البقرة:

---

(٦٥٦) رواه الإمام أحمد (١: ٥٠)، وطبعة شاكر رقم (٣٥١)، وإسناده صحيح.

(٦٥٧) رواه مسلم في الحج ــ باب «في نسخ التعلل من الإحرام» ــ والنسائي فيه ــ باب «التمتع» كلاهما عن محمد بن مثنى ــ ورواه مسلم في المناسك ــ باب «التمتع بالعمرة إلى الحج» عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٦٥٨) رواه البخاري في الجنائز ــ باب «قول النبي يُعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» عن إسماعيل ابن الخليل ــ ومسلم في الجنائز ــ باب «الميت يُعذب ببكاء أهله عليه» عن علي ابن حجر.

﴿ يسألونك عن الخمر والميسر، قل فيهما إثم كبير﴾ قال: فدُعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سُكارى﴾(٦٥٩) فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقام الصلاة نادى أن لا يقربنَّ الصلاة سكران، فدُعي عمر فقُرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في المائدة، فدعي عمر فقرئت عليه، فلما بلغ: ﴿فهل أنتم منتهون﴾ قال: فقال عمر: انتهينا، انتهينا (٦٦٠).

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي (كلهم) عن إسرائيل (٦٦١).

* * *

أبو هريرة الدوسي، عن عمر

* ٥٢٨ ــ حدثنا عِصَام بن خالد وأبو اليَمَان قالا: أخبرنا شُعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثنا عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود أن أبا هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر بعده، وكَفَر من كَفر من العرب، قال عمر يا أبا بكر كيف تقاتلُ الناسَ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عَصَم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابُه على الله تعالى، قال أبو بكر: والله لأقاتلنَّ، قال أبو اليمان: لأقتلنَّ من فرق بين الصلاة والزكاة،

---

(٦٥٩) الآية الكريمة الأولى (٢١٩) من سورة البقرة، والثانية الآية (٤٣) من سورة النساء.

(٦٦٠) رواه الإمام أحمد (١:٥٣)، وطبعة شاكر (٣٧٨)، وإسناده صحيح.

(٦٦١) رواه أبو داود في الأشربة ــ باب «تحريم الخمر» عن عباد بن موسى الخُتلي ــ والترمذي في تفسير سورة المائدة ــ عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن غيره ــ والنسائي في أول كتاب الأشربة باب «تحريم الخمر» عن أبي داود الحراني.

فإن الزكاة حقُّ المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدّونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتُهم على منعها، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفتُ أنه الحق (٦٦٢).

* ٥٢٩ ــ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباحٌ عن معمر عن الزهري عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَفر من كَفَر، قال عمر بن الخطاب: يا أبا بكر، كيف تقاتلُ الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله فقد عَصَم مني ماله ونفسه، وحسابُه على الله عز وجل؟ قال أبو بكر: لأقاتَلنَّ من فَرق بين الصلاة والزكاة، إن الزكاة حقّ المال، والله لو منعوني عَنَاقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتُهم على منعها، فقال عمر: والله ما هو إلا أنْ رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر بالقتال فعرفت أنه الحق (٦٦٣).

رواه الجماعة، سوى ابن ماجة، وقال الترمذي: حسن صحيح (٦٦٤).

---

(٦٦٢) أخرجه الإمام أحمد (١:٩١)، وطبعة شاكر (١١٧)، وإسناده صحيح.

(٦٦٣) رواه الإمام أحمد (١:٤٧-٤٨)، وطبعة شاكر رقم (٣٣٥)، وإسناده صحيح.

(٦٦٤) رواه البخاري في الزكاة ــ باب «وجوب الزكاة، وقول الله تعالى: أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة» عن أبي اليمان، عن شعيب ــ وفي كتاب إستتابة المرتدين باب «قتل من أبى قبول الفرائض، وما نسبو إلى الروة» عن يحيى بن بكير، وفي الإعتصام بالسنة ــ باب «الإقتداء بسنن رسول الله » عن قتيبة.

وأخرجه مسلم في الإيمان ــ باب «الدليل على أن حب الأنصار، وعلي رضي الله عنه من الإيمان».

* ٥٣٠ — حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب، يعني ابن شداد، حدثنا يحيى حدثنا أبو سلمة حدثنا أبو هريرة قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب إذ جاء رجل فجلس، فقال عمر: لِمَ تحتبسون عن الجمعة؟ فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، ما هو إلا أنْ سمعتُ النداء فتوضأتُ ثم أقبلتُ، فقال عمر: وأيضاً، ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل (٦٦٥).

* * *

* ٥٣١ — حدثنا عبد الصمد حدثني أبي حدثنا الحسين المعلّم حدثنا يحيى أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره: أن عمر بينا هو يخطب، فذكره (٦٦٦).

* ٥٣٢ — حدثنا حَسن بن موسى وحُسين بن محمد قالا حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يومَ الجمعة إذ جاء رجل، فقال عمر: لم تحتبسون عن الصلاة؟ فقال الرجل: ما هو إلا أنْ سمعتُ النداء فتوضأت، فقال: أيضاً؟ أولم تسمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل (٦٦٧).

ورواه أبو داود في الزكاة — باب «وجوب الزكاة» عن قتيبة، وعن غيره.

والترمذي في الإيمان — باب «ما جاء أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» عن قتيبة به، وقال: حسن صحيح.

ورواه النسائي في الزكاة — باب «مانع الزكاة» — وفي المحاربة — باب «تحريم الدم» عن قتيبة به — وفي الجهاد — باب «وجوب الجهاد عن كثير بن عبيدة، وعن غيره.

(٦٦٥) رواه الإمام أحمد (١:٤٦)، وطبعة شاكر (٣١٩)، وإسناده صحيح.

(٦٦٦) رواه أحمد في الموضع السابق.

(٦٦٧) رواه الإمام أحمد في المسند (١:٥١)، وطبعة شاكر رقم (٩١)، وإسناده صحيح.

رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، من حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بينما عمر يخطب يوم الجمعة... فذكره (٦٦٨).

* ٥٣٣ ـ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثني سعيد بن أبي أيوب حدثني عطاء بن دينار عن حَكيم بن شَريك الهُذَلي عن يحيى بن ميمون الحضري عن ربيعة الجُرَشِيّ عن أبي هريرة عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم، وقا أبو عبد الرحمن مرة: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم (٦٦٩).

رواه أبو داود في السنة عن أحمد بن حنبل، عن أبي عبد الرحمن المقري، عن سعيد بن أبي أيوب ـ عن أحمد بن سعيد الهمداني، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة ـ وعمرو بن الحارث ـ وسعيد بن أبي أيوب ـ ثلاثتهم عن عطاء بن دينار، عن حكيم بن شريك، عن يحيى بن ميمون الحضرمي، عن ربيعة الجُرشي، عن أبي هريرة به (٦٧٠).

* * *

* ٥٣٤ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى حدثنا ابن لَهِيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن مُحَرَّر بن أبي هريرة عن أبيه عن عمر بن الخطاب:

---

(٦٦٨) رواه البخاري في الصلاة ـ باب «حدثنا أبو نعيم عنه ـ ومسلم في الصلاة ـ باب «كتاب الجمعة» عن إسحاق بن إبراهيم ـ وأبو داود في الطهارة ـ باب «الغسل يوم الجمعة» عن أبي توبة الربيع بن نافع.

(٦٦٩) رواه أحمد (١: ٣٠)، وطبعة شاكر (٢٠٦)، وإسناده صحيح.

(٦٧٠) رواه أبو داود في السنة ـ باب «في القدر» عن أحمد بن حنبل ـ وأعاده في زراري المشركين عن أحمد بن سعيد الهمداني.

أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن العَزْل عن الحرة إلا بإذْنها (٦٧١).

رواه ابن ماجة في النكاح عن الحسن بن علي الخلال، عن إسحاق ابن عيسى، عن ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن المحرز ابن أبي هريرة، عن أبيه به (٦٧٢).

* ٥٣٥ ــ حدثنا صَدقة بن الفَضل العَمّي، حدثنا أبو ضمرة أنس ابن عياض الليثي، حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سعيد، عن أبي هُريرة أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله! أرأيت ما نعمل؟ أشيءٌ فُرغ منه، أم شيءٌ نستأنف؟ قال: بل شيءٌ قد فُرغ منه، قال: ففيم العمل؟ قال: كلٌ مُيَسّر لما خُلِق لَه (٦٧٣).

* ٥٣٦ ــ حدثنا داود بن سليمان المؤدّب، حدثنا عمرو بن جَرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وفي إحدى يديه حرير، وفي الأخرى ذهب، فقال: هذان حرام على ذكور أمتي، حِلٌ لإناثهم (٦٧٤).

(٦٧١) رواه أحمد (١: ٣١)، وطبعة شاكر (٢١٢)، وإسناده صحيح.

(٦٧٢) رواه ابن ماجة في النكاح ــ باب «العزل» عن الحسن بن علي الخلال، بالإسناد المتقدم.

(٦٧٣) رواه البزار. كشف الأستار (٢١٣٧)، وقال: رواه غير واحد عن الزهري، عن سعيد، ولا نعلم أحداً يسنده عن أبي هريرة إلا أنس، ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن عمر...

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧: ١٩٤)، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٦٧٤) رواه البزار. كشف الأستار (٣٠٠٥)، وقال: لا نعلم رواه بهذا السند إلا عمرو بن جرير، وهو لين الحديث، وقد روى عن عمر، ولا نعلم فيما روى في ذلك حديثاً ثابتاً

حديثان آخران من رواية أبي هريرة عن عمر:

(الأول):

* ٥٣٧ ــ **حديث**: ثم سأل رجل عمر؟ فقال: إذا وسَّع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم... الحديث. في ترجمة حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة.

وسيأتي في مسند أبي هريرة.

* * *

(الثاني):

* ٥٣٨ ــ حديث: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقةٍ، فقيل: منع ابن جميل... الحديث. في الزكاة عن عمران بن بكار، عن علي بن عيَّاش، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة به.

رواه غيره، عن أبي الزناد فلم يذكر «عمر» في إسناده.

وسيأتي في مسند أبي هريرة.

* * *

أبو يزيد الليثي المكي ــ والد عبيد الله ابن أبي يزيد ــ عن عمر

قال ابن ماجة في النكاح:

* ٥٣٩ ــ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن عمر؛ أنَّ رسول الله صلى الله عليه

وسلم قضى بالولد للفراش (٦٧٥).

* * *

* ٥٤٠ ـ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي يَعْفُور العبدي قال سمعتُ شيخاً بمكة في إمارة الحجاج يحدث عن عمر بن الخطاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له:

يا عمر، إنك رجل قويّ. لا تزاحم على الحجر فتؤذيَ الضعيفَ، إن وجدت خَلْوة فاستلمه، وإلا فاستقبله وكبِّرْ.

تفرد به (٦٧٦).

* * *

ابن حجير العدوي ـ غير مسمّى ـ عن عمر

حديث رواه أبو داود في الأدب عن:

* ٥٤١ ـ الحسن بن عيسى النيسابوري، قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا جرير بن حازم، عن إسحاق بن سويد، عن ابن حُجَيْر العدوي، قال: سَمعت عمر بن الخطاب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، في هذه القصة، قال «وتغيثوا الملهوف، وتهدوا الضال» (٦٧٧).

* * *

عند أهل النقل. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٥:١٤٣)، وقال: رواه البزار، والطبراني في الصغير، والأوسط، وفيه عمرو بن جرير، وهو متروك.

(٦٧٥) رواه ابن ماجة في النكاح (٢٠٠٥) ـ باب «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»، صفحة (١:٦٤٦).

ورواه أبو يعلى في مسنده (١:١٧٧)، وفي الزوائد: إسناده صحيح، أبو يزيد المكي، وأبو عبيد الله، وذكرهما ابن حبان في الثقات، وباقي رجاله على شرط الشيخين.

(٦٧٦) رواه الإمام أحمد (١:٢٨)، وطبعة شاكر رقم (١٩٠)، وفي إسناده شيخ مبهم.

(٦٧٧) رواه أبو داود في الأدب (٤٨١٧) باب «الجلوس في الطرقات» صفحة (٤:٢٥٦).
ورواه البزار. كشف الأستار (٢٠١٨) عن محمد بن المثنى.

ابنٌ لطلحة بن عبيد الله التيميُّ، عن عمر

* ٥٤٢ ــ **حديث:** رأى عمر طلحة حزيناً، فقال: ما لك يا فلان؟... الحديث. في اليوم والليلة عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن مطرِّف، عن الشعبي، عن ابن لطلحة به. رواه علي بن مسهر، عن مطرف، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أبيه، وقد مضى.

* * *

* ٥٤٣ ــ حدثنا محمد بن بشر حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمران: أن عمر قيل له: ألا تَستخلفُ؟ فقال:

إن أترك فقد ترك من هو خير مني، رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني، أبو بكر.

تفرد به (٦٧٨).

* * *

ابن ماجدة، ويقال: أبو ماجدة السهمي، عن عمر

تقدم حديثه عنه في ترجمة علي بن ماجدة، عن عمر.

* * *

* ٥٤٤ ــ حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، حدثنا عثمان بن اليمان، حدثنا زمعة، عن سلمة بن وهرام، عن طاوس، عن ابن الهاد، عن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله لا يستحي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن (٦٧٩).

---

(٦٧٨) رواه الإمام أحمد (١:٤٣)، وطبعة شاكر رقم (٢٩٩)، وإسناده صحيح.

(٦٧٩) رواه البزار. كشف الأستار (١٤٥٦)، وقال: لا يروى عن عمر إلا من هذا الوجه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤:٢٩٨)، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن يمان، وهو ثقة.

* ٥٤٥ ــ حدثنا هارون حدثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحرث أن عمر بن السائب حدثه أن القاسم بن أبي القاسم السَّبَئِيّ حدثه عن قاصّ الأجناد بالقسطنطينية أنه سمعه يحدث أن عمر بن الخطاب قال: يا أيها الناسُ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

من كان يؤمن بالله واليوم والآخر فلا يقعدنَّ على مائدة يُدار عليها بالخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمامَ إلا بإزار، ومنْ كانت تؤمن بالله واليوم الآخر فلا تدخل الحمام.

تفرد به (٦٨٠).

* ٥٤٦ ــ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت عاصم ابن عمرو البَجَلي يحدث عن رجل من القوم الذين سألوا عمر بن الخطاب فقالوا له: إنما أتيناك نسألك عن ثلاث: عن صلاة الرجل في بيته تطوعاً، وعن الغسل من الجنابة، وعن الرجل ما يَصْلح له من امرأته إذا كانت حائضاً؟ فقال: أسُحَّار أنتم! لقد سألتموني عن شيء ما سألني عنه أحد منذ سألتُ عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال:

صلاة الرجل في بيته تطوعاً نور، فمن شاء نَوَّر بيته، وقال في الغسل من الجناية: يغسل فرجه ثم يتوضأ ثم يُفيض على رأسه ثلاثاً، وقال في الحائض له ما فوق الإزار.

تفرد به (٦٨١).

* * *

حفصة بنت عمر ــ أم المؤمنين ــ عن أبيها عمر

بحديث قال عمر:

---

(٦٨٠) رواه الإمام أحمد في مسنده (١: ٢٠)، وطبعة شاكر رقم (١٢٥) وفي إسناده مجهول.

(٦٨١) رواه الإمام أحمد (١: ١٤)، وطبعة شاكر (٨٦)، وإسناده منقطع.

* ٥٤٧ ــ اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري في الحج تعليقاً عقيب حديث سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر وقال يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة، عن عمر ــ بهذا. قال: وكذلك قال هشام ــ يعني ابن سعد ــ، عن زيد بن أسلم (٦٨٢).

* * *

سعدىٰ بنت عوف المرّيّة ــ امرأة طلحة ابن عبيد الله، عن عمر

* ٥٤٨ ــ **حديث:** مرَّ عمر بطلحة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما لي أراك كئيباً؟... الحديث.

رواه النسائي في اليوم والليلة عن هارون بن إسحاق الهمداني، عن محمد بن عبد الوهاب، عن مسعر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمِّه سعدى به. وعن أحمد بن سليمان، عن محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن عامر الشعبي قال: مرَّ عمر بطلحة... فذكر نحوه. في ثواب التسبيح عن هارون بن إسحاق الهمداني به.

* * *

صفيّة بنت أبي عبيد ــ امرأة عبد الله ابن عمر، عن عمر

* ٥٤٩ ــ **حديث:** أن عبدا من رقيق الإمارة وقع على وليدة من

(٦٨٢) رواه البخاري في الحج تعليقاً باب «حدثنا مسدد». فتح الباري (٤: ١٠٠).

الخمس، فاستكرهها حتى افتضَّها، فجلده عمر الحد ونفاه، ولم يجلد الوليدة من أجل أنَّه استكرهها.

رواه البخاري في الإكراه: وقال الليث، حدَّثني نافع، عن صفية ـــ بهذا (٦٨٣).

* * *

عائشة بنت أبي بكر الصديق ـــ أم المؤمنين ـــ عن عمر

* ٥٥٠ ـــ **حديث:** أبو بكر سيِّدنا وخيرنا وأحبُّنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

رواه البخاري في المناقب عن إسماعيل بن أبي أويس.

رواه الترمذي في المناقب عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن إسماعيل بن أبي أويس؛ عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به. وقال الترمذي: صحيح غريب (٦٨٤).

* * *

* ٥٥١ ـــ **حديث:** وأمَّا خيبر وفدك فأمسكها عمر، وقال: هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه، وأمرهما إلى من ولي الأمر. قال: فهما على ذلك إلى اليوم.

---

(٦٨٣) رواه البخاري في الإكراه في ترجمة الباب تعليقاً ـــ باب «إذا آستكرهت المرأة على الزنا، فلا حد عليها».

(٦٨٤) رواه البخاري في المناقب ـــ باب «حدثنا الحميدي، ومحمد بن عبد الله عن إسماعيل بن أبي أويس ـــ والترمذي في المناقب ـــ باب «مناقب أبي بكر الصديق» عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن سليمان ابن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به، وقال: صحيح غريب.

رواه البخاري في الخمس عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عنه به.

* * *

* ٥٥٢ ــ **حديث:** لمَّا قبض النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عند ابنة خارجة... الحديث. في مسند أبي بكر، في ترجمة عائشة، عنه.

* * *

أم عطيّة الأنصارية ــ ولها صحبة ــ عن عمر

يقال: اسمها نسيبة [ألحقه ابن كثير]

* ٥٥٣ ــ **حديث:** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمَّا قدم المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، فأرسل إليهنَّ عمر بن الخطاب، فقال: إنّي رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكنّ... الحديث.

رواه أبو داود في الصلاة عن أبي الوليد ومسلم بن إبراهيم، كلاهما عن إسحاق بن عثمان، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية، عن جدَّته أم عطية ــ بهذا (٦٨٥).

* * *

مولاة لآل الزبير بن العوام، عن عمر

* ٥٥٤ ــ **حديث** «إنّ مع كل جرس شيطاناً».

---

(٦٨٥) رواه أبو داود في الصلاة ــ باب «خروج النساء في العيد» عن أبي الوليد، بالإسناد المتقدم.

رواه أبو داود في الخاتم عن علي بن سهل وإبراهيم بن الحسن، كلاهما عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن حفص، أن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره: أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر، في رجلها أجراس، فقطعها، ثم قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول... فذكره (٦٨٦).

(٦٨٦) رواه أبو داود في كتاب الخاتم باب «ما جاء في الجلاجل» بالإسناد المتقدم.

ــ إنتهت حواشي مسند سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه غفر الله لكاتبه، وقارئه، وآخر دعوانا: «أن الحمد لله رب العالمين».

تم ــ بعون الله ــ مسند سيدنا

عمر بن الخطاب أمير المؤمنين

ويليه

مسند سيدنا عثمان بن عفان

أمير المؤمنين رضي الله عنهما

الفهرس

مسند | الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

مسند	الصفحة

فهرس أطراف الأحاديث

مرتب على الحروف الهجائية

الفهرس الفقهي

الإيمان

الطهارة

الوضوء

الصلاة

سجود القرآن

الجنائز

الزكاة

الصوم

الحج

النكاح

الطلاق

العتق

البيوع

الفرائض

الإيمان والنذور

الديات

القصاص

الحدود

الشهادات

الشفعة

الكفالة

اللقطة

الأقضية

الأطعمة

الأشربة

اللباس

فضائل الصحابة

فضائل القرآن

تفسير القرآن

فضائل المدينة

الأدب

الذكر والدعاء

الرقاق

الاعتصام بالسنة

الجهاد والمغازي والسير

الخراج والإمارة والفيء

الفتن

متنوعات